سلسلة نصوص تراثية للباحثين

(١١٠٩)

من قرائن صحة الوجهين

عند علماء الحديث

من مصنفات علوم الحديث

د/ يوسف بن حمود الحوشان

١٤٤٥هـ

نسخة أولية من غير ترتيب او مراجعة

ومتاح لكل أحد الاستفادة منها

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اما بعد

فهذه نصوص جمعت باستخدام برنامج شاملة وورد من برمجيات الدكتور سعود العقيل بواسطة المكتبة الشاملة

معتمدة على توظيف الكلمة المفتاحية وتوفير النصوص للباحثين لتحريرها والاستفادة منها وهي مشاعة لمن يستفيد منها

وسيتبعها نصوص أخرى يسر الله نشرها والله الموفق

يوسف بن حمود الحوشان

yhoshan@gmail.com

تليجرام https://t.me/dralhoshan

WWW.NSOOOS.COM

"٤٩٣ – حديث علي كرم الله وجهه:

بينما أنا (أمتح) (١) من قليب بدر، إذ جاءت ريح شديدة لم أر مثلها قط، ثم ذهبت ... الحديث بطوله.

قال: صحيح.

قلت: منكر عجيب، فيه أبو الحويرث (عبد الرحمن) (٢)، قال مالك: ليس بثقة (٣)، وموسى بن يعقوب فيه شيء.

(١) هكذا في المستدرك والتلخيص، والدلائل للبيهقي، وفي (أ): (أميح) بالتحتانية، ولم تنقط في (ب)، وكلا **الوجهين** صحيح. أما (المتح) بالمثناة الفوقية: فهو جذبك رشاء الدلو بيد، وتأخذ بيد على رأس البئر. و (الميح) بالمثناة التحتية فهو: أن يدخل البئر فيملأ الدلو، وذلك إذا قل ماؤها، فيملأ الدلو بيده. (لسان العرب٢/ ٥٨٨و٦٠٨).

(٢) ما بين القوسين ليس في (أ)، وما أثبته من (ب) والتلخيص.

(٣) الكامل لابن عدي (٤/ ١٦١٧).

٤٩٣ – المستدرك (٣/ ٦٩): حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، ثنا إبراهيم بن عبد الله السعدي، ثنا محمد بن خالد بن عثمة، ثنا موسى بن يعقوب، حدثني أبو الحويرث، أن محمد بن جبير بن مطعم أخبره، أنه سمع عليا –رضي الله عنه– يخطب الناس، فقال: بينما أنا أمتح من قليب بدر إذ جاءت ريح شديدة لم أر مثلها قط، ثم ذهبت، ثم جاءت ريح شديدة لم أر مثلها قط إلا التي كانت قبلها، ثم ذهبت، ثم جات ريح شديدة لم أر مثلها قط إلا التي كانت قبلها، فكانت الريح الأولى جبرئيل نزل في ألف من الملائكة مع رسول الله –صلى الله عليه وسلم–، وكانت الريح الثانية ميكائيل نزل في ألف من الملائكة عن يمين رسول الله –صلى الله عليه وآله وسلم– وكان أبو بكر عن يمينه، وكانت الريح الثالثة إسرافيل نزل في ألف من الملائكة عن ميسرة رسول الله –صلى الله عليه وآله وسلم– وأنا في الميسرة، فلما هزم الله تعالى أعداءه، حملني رسول الله –صلى الله عليه وآله وسلم– على فرسه، فجرت بي، فوقعت على عقبي، فدعوت الله عز =." [١]

". . . . .

---

(١) مختصر تلخيص الذهبي، ابن ا ل ملقن ٣/١١٦٠

= على بشر بن عبيد، فابن عدي لم يطلع على ما قاله القدماء فيه، ولم يسبقه أحد إلى تضعيفه، وكلامه الأخير كأنه يفيد أن هناك رجلين من الرواة يحمل كلا منهما هنا الإسم حتى قاده ذلك إلى القول: "وبشر بن عبيد الدارمي هذا هو بين الضعف أيضا". والله أعلم.

وقال الذهبي في "ميزان الاعتدال" ١/ ٣٢٠: "كذبه الأزدي" ثم أورد كلام ابن عدي، ثم قال: "وله عن يزيد بن عياض، عن الأعرج ... " وذكر هذا الحديث وقال: "وهذا موضوع".

وأورد الحافظ ابن حجر ما قاله الذهبي في "لسان الميزان" ٢/ ٢٦ ثم أورد ما قاله ابن حبان في ثقاته.

نقول: إن اتهام الأزدي له ما دام لم يسبق إليه. ولم يتابع عليه، لا يضع من قيمة المجروح، ومن ذلك نخرج إلى أن بشر بن عبيد الدارسي حسن الحديث والله أعلم. وانظر من تابعه عليه عند السيوطي في "اللآلئ المصنوعة" ١/ ٢٠٤، وتنزيه الشريعة المرفوعة ١/ ٢٦٠ - ٢٦١. وحازم بن بكر ما وقعت له ترجمة.

وقال محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي في "جلاء الأفهام" ص (٤١٠): "ورواه إسحاق بن وهب العلاف، عن بشر بن عبيد، عن حازم بن بكر، عن يزيد بن عياض، عن الأعرج.

ويروى من غير هذين الوجهين أيضا عن الأعرج".

وأخرجه الزرعي أيضا من طريق أسيد بن عاصم، حدثنا بشر بن عبيد، حدثنا محمد بن عبد الرحمن، عن عبد الرحمن بن عبد الله، عن الأعرج، عن أبي هريرة ... وهذا إسناد ضعيف. محمد بن عبد الرحمن القرشي ضعيف، وشيخه ما عرفته.

وقال: "قال أبو موسى: رواه غير واحد عن أسيد كذلك".

وقال: "وفي الباب عن أبي بكر الصديق، وابن عباس، =." [1]

"إلى مجالس الأنبياء فلينظر إلى مجالس العلماء فهم خلفاء الرسل في أممهم ووارثوهم في علمهم فمجالسهم مجالس خلافة النبوة وهو أحد الوجهين في الإطلاق ومنعه آخرون وأولوا ما في الحديث والقرآن وأما إحياء السنة فقد أخرج الترمذي من رواية علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن أنس رفعه من أحيا سنتي فقد أحبني ومن أحبني كان معي في الجنة وفي الحديث قصة وروى الدارمي من رواية مروان بن

---

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ت حسين أسد، نور الدين الهيثمي ٢/٣٢١

معاوية عن كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده رفعه قال لبلال بن الحارث اعلم يا بلال من أحيا سنة من سنتي قد أميتت بعدي فإن له من الأجر مثل من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيء وكثير بن عبد الله مختلف فيه والله أعلم.

٦٨ - (قال معاذ بن جبل).

ابن عمرو بن أوس بن عائذ بن عدي بن كعب بن عمرو بن أدى بن سعد بن علي بن أسد بن ساردة بن يزيد بن جشيم بن الخزرج الإنصاري الخزرجي أبو عبد الرحمن المدني الصحابي رضي الله عنه قال ابن الكلبي عن أبيه لم يبق من بني أدى بن سعد أحد وعدادهم في بني سلمة بن سعد وكان آخر من بقي منهم عبد الرحمن بن معاذ بن جبل مات في الشام بالطاعون فانقرضوا قال ابن عبد البر وهو أحد السبعين الذين شهدوا العقبة من الأنصار وآخى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بينه وبين عبد الله بن مسعود وهو أعلم هذه الأمة بالحلال والحرام مات في طاعون عمواس وهو ابن ثلاث وثلاثين (في التعليم والتعلم) أي في فضلهما موقوفا عليه وهو الأشبه بالصواب كما ذهب إليه أبو طالب المكي وأبو نعيم في الحلية والخطيب وابن القيم وغيرهم (ورأيته أيضا مرفوعا) إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كذا رواه أبو نعيم في المعجم ولا يثبت وحسبه أن يصل إلى معاذ ورواه ابن عبد البر في العلم من رواية موسى بن محمد بن عطاء القرشي حدثنا عبد الرحيم بن زيد العمى عن أبيه عن الحسن بن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فذكره هذا سند المرفوع وأما سند الموقوف فقال أبو طالب المكي في الفصل الحادي والثلاثين من القوت وروينا في فضل العلم بالله تعالى من رواية رجاء بن حيوة عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل." (١)

"هريرة محمد بن أيوب الجبلي عن يحيى بن يمان بالمتن فقط.

قلت: ومن طريق أبي هريرة هذا أخرجه أبو نعيم في الحلية بسياق يأتي للمصنف نظيره في أثناء الكتاب يذكر هناك إن شاء الله تعالى وقال البزار عقب تخريجه لهذا الحديث ويروى عن عائشة من هذا الوجه موقوفا قال السخاوي ويشير إلى ما رواه أبو أسامة عن أسامة بن زيد عن عمر بن مخراق عن عائشة لكن قد أخرجه الخطيب في المتفق والمفترق والجامع كلاهما له والبيهقي في الشعب والطبراني كلهم من طريق أحمد بن راشد البجلي الكوفي والبيهقي والطبراني أيضا من طريق محمد بن عمار الموصلي والبيهقي وحده

---

(١) تخريج أحاديث إحياء علوم الدين، الزبيدي، مرتضى ٨٦/١

من طريق مسروق بن المرزبان ثلاثتهم عن يحيى بن يمان عن الثوري عن أسامة مرفوعا وقال الإمام أحمد أن رواية عمر عن عائشة مرسلة وكذا قال البيهقي في الشعب وقال السخاوي عمر بن مخراق عن رجل عن عائشة مرسل روى عنه أسامة وقال البيهقي في الأدب وكان يحيى رواه على **الوجهين** جميعا قال السخاوي وفي الباب عن معاذ وجابر رضي الله عنهما فأما الأول فرواه الخرائطي في مكارم الأخلاق له من رواية عبد الرحمن بن غنم عن معاذ رضي الله عنه رفعه أنزل الناس منازلهم من الخير والشر وأحسن أدبهم على الأخلاق الصالحة ولا يصح إسناده وأما الثاني فرويناه في جزء الفسوى بسند ضعيف ولفظه جالسوا الناس على قدر أحسابهم وخالطوا الناس على قدر أديانهم وأنزلوا الناس على قدر منازلهم وداروا الناس بعقولكم وفي مسند الفردوس من حديث جابر أنزلوا الناس على قدر مروآتهم.

١٤٧ – (قال – صلى الله عليه وسلم – ما أحد يحدث قوما بحديث لا تبلغه عقولهم إلا كان فتنة على بعضهم).

قد تقدم هذا الحديث

وقال العراقي: هناك ما لفظه أخرجه العقيلي في الضعفاء وابن السنى وأبو نعيم في رياضة المتعلمين من حديث ابن عباس بإسناد ضعيف ولمسلم في مقدمة صحيحه موقوفا على ابن مسعود نحوه قلت لفظ الحديث الذي تقدم في الباب الثالث ما حدث أحدكم قوما بحديث لا يفهمونه إلا كان فتنة عليهم." [١]

"شيبة أيضا عن وكيع عن هشام بن عروة عن فاطمة عن أسماء أنها كانت تعطي صدقة الفطر عمن تمون من أهلها الشاهد والغائب ثم قال الحافظ في التخريج المذكور على حديث ابن عمر السابق ورواه الدارقطني من حديث علي وفيه ضعف ورواه الشافعي عن إبراهيم بن محمد عن جعفر بن محمد عن أبيه مرسلا اهـ. وفي شرح التقريب وعبر ابن حزم هنا بعبارة بشعة فقال وفي هذا المكان عجب عجيب وهو أن الشافعي رحمه الله لا يقول بالمرسل ثم أخذها هنا بأبين مرسل في العالم من رواية ابن أبي يحيى اهـ. قال ابن العراقي: ولم ينفرد به ابن أبي يحيى فقد رواه غيره وقد روي من حديث ابن عمر كما تقدم ثم أن المعتمد القياس على النفقة مع ما انضم إلى ذلك من فعل راوي الحديث ففي الصحيحين عنه أنه كان يعطي عن

(١) تخريج أحاديث إحياء علوم الدين، الزبيدي، مرتضى ١/١٦٧

الصغير والكبير قال نافع حتى إن كان نبيا اهـ.
قلت: وأراد ابن حزم بابن أبي يحيى هو شيخ الشافعي إبراهيم بن محمد الأسلمي المدني فإنه كان يعرف بابن أبي يحيى كان الشافعي يوثقه وكان أحمد يتحامل عليه وتركه أبو داود وغيره وقول ابن العراقي لم ينفرد به ابن أبي يحيى فقد رواه غيره يشير إلى ما في السنن للبيهقي ورواه حاتم بن إسماعيل عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي قال فرض رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على كل صغير أو كبير أو عبد ممن تمونون صاعا من شعير أو صاعا من تمر أو صاعا من زبيب عن كل إنسان وفيه انقطاع وروى الثوري في الجامع عن عبد الأعلى عن أبي عبد الرحمن السلمي عن أبيه قال من جرت عليه نفقتك نصف صاع بر أو صاع من تمر وهذا موقوف وعبد الأعلى ضعيف اهـ. قال النووي في شرح المهذب بعد أن ذكر من خرج هذا الحديث فالحاصل أن هذه اللفظة ممن تمونون ليست بثابتة كذا نقله عنه ابن العراقي في شرح التقريب.
قلت: هي من طريق جعفر بن محمد **بالوجهين** متكلم فيه بالإرسال والانقطاع وهو ظاهر أما من طريق الضحاك عن نافع عن ابن عمر فلا وجه لإسقاطها لثقة رواتها كما أشرنا إلى ذلك وقد عقد البيهقي على هذا الحديث باب إخراج الفطر عن نفسه وغيره ممن تلزمه مؤنته.." (١)

"النبي - صلى الله عليه وسلم - ما أنا براجع إليه ارحل ولك ثلاثة دنانير فلما رجعت من غزاتي ذكرت ذلك للنبي - صلى الله عليه وسلم - فقال أعطاه إياه فإنها حظه من غزاته.

٣١٣٤ - (ومن طلب رضاهم في سخط الله سخط الله عليه وأسخطهم أيضا عليه) روى الطبراني من حديث ابن عباس من أسخط الله في رضا الناس سخط الله عليه وأسخط عليه من أرضاه في سخطه ومن أرضى الله من سخط الناس رضي الله عنه وأرضى عنه من أسخط في رضاه حتى يزينه ويزين قوله وعمله في عينه وروى أبو نعيم في الحلية من حديث عائشة من أرضيه الناس بسخط الله وكله الله إلى الناس ومن أسخط الناس برضا الله كفاه الله وروى الخليلي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده من أرضى الله بسخط المخلوقين كفاه الله مؤنة المخلوقين ومن أرضى المخلوقين بسخط الله سلط الله عليه المخلوقين.

---

(١) تخريج أحاديث إحياء علوم الدين، الزبيدي، مرتضى ٥٦٩/٢

٣١٣٥ - (قال - صلى الله عليه وسلم - شاعر بني تميم) هو الأقرع بن حابس ،أن مدحي زين وإن ذمي شين فقال له - صلى الله عليه وسلم - كذبت ذلك الله رب العالمين الذي لا إله إلا هو).

قال العراقي: رواه أحمد من حديث الأقرع بن حابس وهو قائل ذلك دون قوله كذبت ورجاله ثقات إلا اني لا أعرف لأبي سلمة بن عبد الرحمن سماعا من الأقرع ورواه الترمذي من حديث البراء وحسنه بلفظ جاء رجل فقال إن حمدي اهـ.

قلت: قال الحافظ في الإصابة في ترجمة الأقرع بن حابس رواه ابن جرير وابن أبي عاصم والبغوي من طريق وهب عن موسى بن عقبة عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن الأقرع بن حابس أنه نادى النبي - صلى الله عليه وسلم - من وراء الحجرات فلم يجبه فقال يا محمد إن حمدي لزين وان ذمي لشين فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذلكم الله قال ابن منده روى عن أبي سلمة أن الأقرع نادى فذكره مرسلا وهو الأصح وكذلك رواه الروياني من طريق عمر بن أبي سلمة عن أبيه قال نادى الأقرع فذكره مرسلا وأخرجه أحمد على **الوجهين** ووقع في." [1]

"عليه، فأما إذا روى ما رواه الناس وكانت لروايته شواهد ومتابعات، فإن أئمة الحديث يقبلون حديث مثل هذا، ولا يردونه، ولا يعللونه بالجهالة، فإذا صاروا إلى معارضة ما رواه بما هو أثبت منه وأشهر، عللوه بمثل هذه الجهالة، وبالتفرد، ومن تأمل كلام الأئمة رأى فيه ذلك، فيظن أن ذلك تناقض منهم، وهو بمحض العلم والذوق والوزن المستقيم، فيجب التنبه لهذه النكتة، فكثيرًا ما تمر بك في الأحاديث ويقع الغلط بسببها" (١).

* لزوم التحري في فهم عبارات الأئمة:

قال شيخ الإسلام: "قال أبو إسحاق الجوزجاني: قال ابن أبي شيبة: ثبت لنا عن النبي - صلى الله عليه وسلم- أنه قال: "لا وضوء لمن لم يسم"، وتضعيف أحمد لها محمول على أحد **الوجهين**: إما أنها لا تثبت عنده؛ أولاً: لعدم علمه بحال الراوي، ثم علمه، فبنى عليه مذهبه برواية الوجوب، ولهذا أشار إلى أنه لا يعرف رباحًا ولا أبا ثفال، وهكذا تجي عنه كثيرًا الإشارة إلى أنه لم يثبت عنده ثم زال ثبوتها، فإن النفي سابق على الإثبات.

وإما أنه أشار إلى أنه لم يثبت على طريقه تصحيح المحدثين، فإن الأحاديث تنقسم إلى صحيح، وحسن،

---

(١) تخريج أحاديث إحياء علوم الدين، الزبيدي، مرتضى ١٩٨٥/٥

وضعيف، وأشار إلى أنه ليس بثابت، أي: ليس من جنس الصحيح الذي رواه الحافظ الثقة عن مثله، وذلك لا ينفي أن يكون حسنًا -وهو حجة-، ومن تأمل كلام الحافظ الإمام علم أنه لم يوهن الحديث، وإنما بيَّن مرتبته في الجملة أنه دون الأحاديث الصحيحة الثابتة.

وكذلك قال في موضع آخر: أحسنها حديث أبي سعيد، ولو لم يكن فيها حسن لم يقل فيها أحسنها، وهذا معنى احتجاج أحمد بالحديث الضعيف،

---

(١) انظر: تهذيب السنن: (١/ ٣٠٩).." [١]

"لا يَخْلُو هذا الْبَابُ من حَسَنٍ صرِيحٍ وَصحِيحٍ غَيْرِ صرِيحٍ" وغيرهم كثير.

أما إن كنتَ ترى أن هؤلاء جميعًا ليسوا على طريقة المتقدمين، وليس تحسينهم أو تصحيحهم بمعتبر، فاعلم أن من كبار أئمة الشأن من صحَّح الحديث، منهم: إسحاق بن راهويه قرين أحمد، فقد سُئل عن هذا الحديث، "قال إسحاق: كَمَا قال؛ إذا نسي أجزأه، وإذا تعمَّدَ أعادَ، لما صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم ذَلِكَ " يعني التسمية على التيمم (١).

ونقل عنه تصحيحه أيضاً ابن المنذر في "الأوسط"، وهكذا صححه أبو بكر بن أبي شيبة من شيوخ أصحاب الكتب الستة، نقل ذلك عنه عدد من أهل العلم، منهم ابن عبد الهادي في "التنقيح".

وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثبت لنا أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا وضوء لمن لم يسم" (٢).

والمنذري في "الترغيب"، والحافظ ابن حجر في "التلخيص".

وهذا الحديث من أقوى الأدلة على بطلان قول من يفرق بين منهاج أهل الحديث المتقدمين ومن جاء بعدهم، وذلك أن طرقه كلها ضعيفة، ومع ذلك أثبتوه، ولتكن مقولة الذهبي المشهورة في الحديث الحسن منك على بال.

ثم وقفت على كلام بديع لشيخ الإسلام ابن تيمية وهذا نصه:

"قال أبو إسحاق الجوزجاني: قال ابن أبي شيبة: ثبت لنا عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: "لا وضوء لمن لم يسم"، وتضعيف أحمد لها محمول على أحد **الوجهين**: إما أنها لا تثبت عنده، أولاً: لعدم علمه بحال الراوي ثم علمه، فبنى عليه مذهبه برواية الوجوب، ولهذا أشار إلى أنه لا يعرف رباحًا، ولا أبا ثفال، وهكذا تجيءُ عنه كثيرًا الإشارة إلى أنه لم يثبت عنده، ثم زال ثبوتها، فإن النفي

---

(١) رد الجميل في الذب عن إرواء الغليل، عبد الله العبيلان ص/٥٦

(١) مسائل الإمام أحمد بن حنبل وابن راهويه لإسحاق بن منصور الكوسج: (١/ ٩٩).

(٢) انظر: تنقيح تحقيق أحاديث التعليق: (١/ ١٠٥).." [١]

"وهو على الوجهين صحيح، بشهادة ما رواه مسلم في "صحيحه" (١٤٠٣): حدثنا عَمْرُو بن عَلِيٍّ، حدثنا عبد الأعلى، حدثنا هِشَامُ بن أبي عبد اللَّهِ، عن أبي الزُّبَيْرِ، عن جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - رَأَى امْرَأَةً فَأَتَى امْرَأَتَهُ زَيْنَبَ وَهِيَ تَمْعَسُ مَنِيئَةً لها فَقَضى حَاجَتَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إلى أَصحَابِهِ فقال: "إن الْمَرْأَةَ تُقْبِلُ في صُورَةِ شيطان وَتُدْبِرُ في صُورَةِ شَيطَانٍ، فإذا أَبْصَرَ أحدكم امْرَأَةً فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ، فإن ذلك يَرُدُّ ما في نَفْسِهِ".

والحديث صححه الترمذي (١١٧٣)، وابن خزيمة (١٦٨٦).

فالحمد لله الذي جعل الشيخ الألباني من حفاظ سنة نبيّه - صلى الله عليه وسلم -.." [٢]

"ابن تيمية رحمه الله، ويقول: قال الشافعي في رواية يونس بن عبد الأعلى: إذا رأيت قدماء أهل المدينة على شيء، فلا يدخل في قلبك شك أنه الحق.

قال شيخ الإسلام: وكذا ظاهر مذهب أحمد أن ما سنَّه الخلفاء الراشدون فهو حجة يجب اتباعها، وقال أحمد: كل بيعة بالمدينة فهي خلافة نبوة.

ثم قال شيخ الإسلام: والمحكي عن أبي حنيفة يقتضي أن قول الخلفاء الراشدين حجة. وانتهى.

قلت: لكن الواجب هنا التفرقة بين احتجاج مالك والشافعي، واحتجاج أحمد وأبي حنيفة، فالأولان أرادا عمل أهل المدينة، والآخران أراد عمل الخلفاء.

هذا وليعلم أنه قد خالفهم من أتباعهم في هذا غير قليل.

وأما المرتبة الثالثة:

فقد ذهب مالك والشافعي، إلى جواز الترجيح بها، ومنع من ذلك أبو حنيفة، واختلف فيه أصحاب أحمد على الوجهين.

وأما المرتبة الرابعة:

(١) رد الجميل في الذب عن إرواء الغليل، عبد الله العبيلان ص/١١٩

(٢) رد الجميل في الذب عن إرواء الغليل، عبد الله العبيلان ص/٢٠٣

فلم يجعلها أحد من أهل العلم حجة شرعية، إلا ما ذكر عن بعض أهل المغرب من المالكية، وإلا فإنه لا يحتج أحد من أصحاب المذاهب الأربعة ولا أتباعهم بها إلا من ذكر.." [1]

"أمر الدنيا والآخرة، أن تنزل بي غضبك، أو تحل علي سخطك، لك العتبى حتى ترضى، ولا حول ولا قوة إلا بك».

ذكر أبي القاسم الطبراني (ص ٤٩ - ٥٠)، ومشيخة أبي بكر المراغي (ص ٣٩٤ - ٣٩٥) من طريق الطبراني (١) قال: أخبرنا محمد بن جعفر: حدثنا علي بن المديني: حدثنا وهب بن جرير، عن أبيه، عن محمد بن إسحاق، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبدالله بن جعفر .. .

٢٤٨٤ - عن عبدالله بن جعفر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خير نسائها مريم بنت عمران، وخير نسائها خديجة».

عوالي حديث الضياء المقدسي (٦٩) أخبرنا أبوجعفر محمد بن أحمد بن نصر بأصبهان، أن الحسن بن أحمد الحداد أخبرهم وهو حاضر: أخبرنا أبونعيم: أخبرنا أحمد بن يوسف النصيبي: حدثنا الحارث: حدثنا محمد بن كناسة: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبدالله بن جعفر .. .

رواه أحمد عن محمد بن كناسة (٢).

٢٤٨٥ - عن عبدالله بن جعفر، أن النبي صلى الله عليه وسلم سمى المدينة طابة.

معجم ابن الأعرابي (٢٨٩) حدثنا محمد بن غالب: حدثنا عمر بن عبدالوهاب

---

(١) وهو في معجمه ١٣/ (١٨١). وقال في المجمع (٦/ ٣٥): وفيه ابن إسحق وهو مدلس ثقة، وبقية رجاله ثقات. وضعفه الألباني في الضعيفة (٢٩٣٣).

(٢) ليست هذه الرواية في مسنده، وإنما الحديث فيه وفي الصحيحين من طرق عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبدالله بن جعفر عن علي بن أبي طالب مرفوعا.

انظر المسند الجامع (١٠٣٦٤).

وقد وقع الحديث عند الحاكم (٣/ ٥٦٩) من طريق محمد بن كناسة من مسند عبدالله بن جعفر كما هو هنا، **وبالوجهين** أخرجه أبونعيم في المعرفة (٣٤٩) (٤٠٤١) (٧٣٧١) من طريقه، والله أعلم.." [2]

---

(١) الانتهاء لمعرفة الأحاديث التي لم يفت بها الفقهاء، عبد السلام علوش ص/٩٠

(٢) الإيماء إلى زوائد الأمالي والأجزاء، نبيل جرار ٣٣٢/٣

"و (٢/ ٥٨) أخبرنا شيخنا أبوسعيد قال: حدثنا أبوالحسين الحسن بن علي بن محمد بن جعفر الديري العدلي الشاهد بقراءتي عليه في خان القرائين قال: حدثنا أبوبكر محمد بن عمر بن محمد بن سلم الجعابي الحافظ قال: حدثنا الحافظ قال: حدثنا أبوالحسن بن سراج، قالا (ابن أبي حاتم وابن سراج) حدثنا نصر بن مرزوق أبوالفتح المقرئ قال: حدثنا الخصيب بن ناصح البصري،

و (٢/ ١٠١) حدثنا أبوبكر أحمد بن جعفر قال: حدثنا أبوبكر أحمد بن موسى إملاء لفظا قال: حدثنا أحمد بن محمد بن زياد بانتقاء عمر البصري الحافظ قال: حدثنا إبراهيم بن أحمد بن عمر الوكيعي (رجع) قال السيد: وحدثنا أبوبكر أحمد بن جعفر الفقيه الحافظ قال: حدثنا أبوبكر أحمد بن موسى قال: حدثنا عبدالباقي بن قانع قال: حدثنا محمد بن يونس بن موسى قالا: حدثنا بكر بن محمد القرشي،

قالا (الخصيب بن ناصح وبكر بن محمد) حدثنا حبيب أبومحمد إمام مسجد عبدالحكم - وفي رواية بكر بن محمد: حبيب بن عيسى العمي أبومحمد - قال: حدثنا إبراهيم بن مقسم (١).

٣ - أمالي الشجري (٢/ ٥٧ - ٥٨، ١٠٠ - ١٠١) حدثنا أبوبكر أحمد بن جعفر بن محمد الفقيه الحافظ إملاء قال: أخبرنا أبوبكر محمد بن أحمد بن عبدالرحمن - وفي رواية: عبدالرحيم - وأبوالحسن علي بن يحيى بن جعفر وأبوأحمد عبدالله بن عبدالوهاب الضبي وغيرهم قالوا: أخبرنا أحمد بن القاسم بن صدقة قال: حدثنا عبدالله بن أحمد - وفي رواية: عبدالله بن محمد البلوي - قال: حدثني إبراهيم بن عبيدالله بن العلاء، عن أبيه،

(إبراهيم بن ميسرة وإبراهيم بن مقسم وابن العلاء) عن الإمام أبي الحسين زيد بن علي بن الحسين بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي بن أبي طالب عليهم

---

(١) جاء بعد الرواية الأولى (٢/ ٨٥) قال: وقد قيل في الحديث بدل ابن مقسم إبراهيم بن ميسرة الواسطي، رواه جماعة كذلك، وللحديث طرق كثيرة عندنا على **الوجهين**.." [1]

"حدثنا أحمد بن سعيد قال: حدثنا أحمد بن علي الخراز، قالا: حدثنا الحسن بن حماد سجادة قال: حدثنا يحيى بن يعلى الأسلمي، عن سفيان بن عيينة، عن أبي موسى، عن أبي حازم، عن أبي هريرة .. (١).

وهذا حديث غريب، تفرد به يحيى بن يعلى عن سفيان بن عيينة، لا أعلم حدث به عنه غيره، ويحيى بن

---

(١) الإيماء إلى زوائد الأمالي والأجزاء، نبيل جرار ١٠٧/٥

يعلى مات قبل سفيان بن عيينة بسبع عشرة سنة، مات يحيى بن يعلى سنة ثمانين ومئة، ومات سفيان سنة سبع وتسعين ومئة، وقد حدث يحيى بن يعلى بهذا الحديث عن أبي موسى نفسه ولم يذكر فيه سفيان بن عيينة.

(٨٨) حدثناه أحمد بن محمد بن سعيد قال: حدثنا أحمد بن يحيى الصوفي قال: حدثنا الحكم بن سليمان قال: حدثنا يحيى بن يعلى، عن أبي موسى، عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال:

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمص لسان الحسين بن علي كما يمص الصبي التمرة.

قال الشيخ: وسمعت أحمد بن سعيد يقول: حديث الحكم بن سليمان أصح، وأبوموسى هذا هو عمر بن موسى الوجيهي، وكان يحيى بن يعلى إذا حدث عنه قال: عبدالله بن موسى، والذي عندي أن هذا الحديث صحيح من الوجهين جميعا، وذلك أنه لعله سمعه يحيى بن يعلى الأسلمي من سفيان بن عيينة قديما في حياة أبي موسى، ثم سمعه بعد ذلك من أبي موسى، وهذا يكون كثيرا في الحديث.

٦١٢٤ - عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «كان الحسن والحسين عليهما السلام يصطرعان بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: هي حسن»، فقالت فاطمة عليها السلام: يا رسول الله، لم تقول هي حسن؟ فقال: «إن جبريل عليه السلام يقول: هي حسين».

معجم أبي يعلى (١٩٦) حدثنا سلمة بن حبان: حدثنا عمر بن أبي خليفة

---

(١) [يحيى بن يعلى الأسلمي قال عنه البخاري: منكر الحديث ..].." [1]

"وعمر بن سليم قال أبو حاتم: شيخ، وقال أبو زرعة: صدوق، وقال العقيلي: غير مشهور، يحدث بمناكير، والأقرب ما قاله أبو زرعة، فإن العقيلي متشدد ولذا قال الحافظ: صدوق، له أوهام.

ورواه البخاري في تاريخه الكبير (٦/ ١٦١) من طريق أبي عباد آدم عن أبي غالب: رأى أبا أمامة - رضي الله عنه - يخلل لحيته، وكانت رقيقة.

هكذا رواه مختصرًا، فلم يذكر صفة الوضوء ثلاثًا ثلاثًا، ولا أن النبي - صلى الله عليه وسلم - فعله، فظنه المستدرِك اختلافًا بين الوقف والرفع، وليس كذلك، وإنما اختصره أبو عباد، وآدم بن الحكم أبو عباد قال ابن معين: صالح، وقال أبو حاتم: ما أرى بحديثه بأسًا، وهو مقل، فأحسن أحواله أن يكون حسن الحديث،

---

(١) الإيماء إلى زوائد الأمالي والأجزاء، نبيل جرار ٦/٤٩٨

فلو صرنا إلى المعارضة بين روايتهما كما ذهب هذا المستدرِك لكان عمر بن سليم مقدمًا عليه، وأحسن أحواله أن يحمل الحديث على **الوجهين**، والله أعلم.

فالإسناد حسن.

- ومن حديث عائشة، أخرجه أحمد (٢٥٩٧٠)، (٢٥٩٧١)، وإسحاق بن راهويه في مسنده (١٣٧١)، وأبو عبيد في الطهور (٣٢٩)، والحاكم (١/ ١٥٠) وابن مردويه في حديث أبي الشيخ (١٤٠)، والخطيب في تاريخ بلده (١١/ ٤١٤)، وابن عساكر (٢٧/ ٨٩)، (٥٢/ ٥٠) كلهم من طريق عمرو بن أبي وهب عن موسى بن ثروان عن طلحة بن عبيد الله بن كريز عن عائشة.

وقد نقل المعترض عن ابن دقيق العيد قوله: والذي اعتل به في هذا الحديث: الاضطراب، قيل: موسى بن ثروان من رواية شعبة، وقيل: ابن ثروان من رواية وكيع وأبي عبيدة الحداد، وقال صالح: إن أباه قال: موسى النجدي هو موسى بن ثروان.." [1]

"(١/ ١٠٢)، وفي المشكل (٢٧٣٢)، والرامهرمزي في المحدث الفاصل (٢٣٠). وحماد بن زيد عند النسائي (١/ ١٨٥ - ١٨٦)، والبيهقي (١/ ٣٤٣)، وحماد ابن سلمة عند أبي يعلى (٤٤٨٦)، والطحاوي في المشكل (٢٧٣٤)، وابن عبد البر في التمهيد (٢٢/ ١٠٤).

وأبو حمزة محمد بن ميمون السكري عند ابن حبان (١٣٥٤)، والبيهقي (٣٤٤/ ١).

وأبو عوانة الوضاح اليشكري عند ابن حبان (١٣٥٥).

ويحيى بن هاشم عند ابن عبد البر في التمهيد (١٦/ ٩٥).

وزاد الدارقطني في علله (١٤/ ١٤٠): محمد بن عجلان، ويحيى بن سليم الطائفي.

وقد ذكر الدارقطني في علله (٣٤٨٤) جمعًا رووه دون قوله: وتوضئ لكل صلاة، وهم أرجح، وإن كان حمل الحديث على **الوجهين**، أعني بإثبات الزيادة وبحذفها محتمل، والله أعلم، ويقوي ذلك ورودها عند النسائي (١/ ١٨٥)، والطحاوي في المشكل (٢٧٢٩) والدارقطني (١/ ٢٠٦ - ٢٠٧)، وابن عبد البر في التمهيد (١٠٥/ ٢٢) من طريق محمد بن عمرو بن علقمة، وهو حسن الحديث، عن الزهري عن عروة عن عائشة، لكن قال أبو حاتم كما في العلل لابنه (١١٧): لم يتابع محمد بن عمرو على هذه الرواية، وهو منكر وعند أبي داود (٢٩٦)، والطحاوي في المشكل (٢٧٣٠) من طريق سهيل بن أبي صالح عن الزهري عن عروة عن أسماء بنت عميس.

---

(١) إقامة الدليل على علو رتبة إرواء الغليل، أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين ص/٦٦

وعند أبي داود (٢٩٧)، والترمذي (١٢٦)، (١٢٧)، وفي العلل الكبير (٧٣)، وابن ماجه (٦٢٥)، وابن أبي شيبة في مسنده (٧٩٨)، والدارمي (٧٩٣).." [١]

"فإن هشامًا وحربًا اختلف عليهما اختلافًا كثيراً، وأما حسين، فروايته بإثبات رواية يعيش بن الوليد عن أبيه راجحة رجحانا بينا، ولذا رجحها الأئمة، وقد صرح يعيش بسماع الحديث من معدان، فصح الحديث على **الوجهين**.

قال المستدرِك: هذا الخلاف لا يؤثر على الحديث؛ لأن كلًّا من يعيش وأبيه يرويان عن معدان، فهو من المزيد في متصل الأسانيد.

قلت: ليس هذا من المزيد في متصل الأسانيد، بل هو من باب حمل الحديث على **الوجهين**، وأما المزيد في متصل الأسانيد، فيكون حين تكون زيادة راوٍ على سبيل الخطأ ممن زاده في موضع الاتصال، وهو واضح من تسميته: المزيد في متصل الأسانيد، قال الحافظ ابن حجر في نزهة النظر ص (١٦٧): إن كانت المخالفة بزيادة راو في أثناء الإسناد، ومن لم يزدها أتقن ممن زادها، فهذا هو المزيد في متصل الأسانيد، وشرطه أن يقع التصريح بالسماع في موضع الزيادة، وإلا فمتى كان معنعنًا مثلاً ترجحت الزيادة.

-جهل المستدرك بمبادئ علم مصطلح الحديث:

قلت: وهذا الموضع يكشف لك حال هؤلاء المتعدين على أهل العلم الذين يتسرعون بالاعتراض على أئمة الحديث الذين أفنوا حياتهم في خدمته، وهم لم يفهموا بعد مبادئ وبدايات هذا العلم الشريف، فإلى الله المشتكى.

وعلى أي حال فهذا المعترض لم يورد هذا الحديث لطعنه في صحته كما سبق، وإنما لأجل هذه اللفظة: قاء، فتوضأ، وهي قاء، فأفطر، وهذا ليس من باب الإعلال في شيء، وإنما هو من باب تصحيح لفظة في الحديث.

وقد نقل المستدرِك عن الشيخ أحمد شاكر قوله: ونحن نوافقه (يعني المباركفوري) على أنه غير محفوظ في اللفظ، ولكنه على كل حال ثابت في المعنى،." [٢]

---

(١) إقامة الدليل على علو رتبة إرواء الغليل، أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين ص/٧٧

(٢) إقامة الدليل على علو رتبة إرواء الغليل، أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين ص/٨٤

"قوة حفظ الثوري لكانت روايتهم راجحة، وعليه فالأولى حمل الحديث على **الوجهين**، فكيف إذا توبع عمرو بن يحيى، فقد رواه ابن خزيمة (٧٩٢)، والحاكم (١/ ٢٥١)، والبيهقي (٢/ ٤٣٥) بإسناد صحيح عن عمارة بن غزية، وهو ثقة عن يحيى بن عمارة عن أبي سعيد مرفوعًا به، فالذي يترجح هي الرواية الموصولة، خلافًا لمن رجح المرسل كالترمذي، والدارقطني في علله (٢٣١٠)، وقد ذكرا الاختلاف في طرقه، ولم يذكرا متابعة عمارة بن غزية لعمرو بن يحيى، وأظنهما لو وقفا عليها لرجحا الموصول، ولذا قال الحاكم بعد إخراجها: هذه الأسانيد كلها صحيحة على شرط البخاري ومسلم، ولم يخرجاه، ولم يتعقبه الذهبي.

وقال ابن المنذر: روى هذا الحديث: حماد بن سلمة، والدراوردي، وعباد بن كثير كرواية عبد الواحد متصل عن أبي سعيد عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، إذا روى الحديث ثقة أو ثقات مرفوعًا مُتصلًا، وأرسله بعضهم يثبت الحديث برواية من روى موصولًا عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، ولم يوهن الحديث تخلف من تخلف عن إيصاله، وهذا السبيل في الزيادات (في الأسانيد والزيادات في الأخبار، وكثير من الشهادات).

وقال ابن حزم في المحلى (٤/ ٢٨): قال بعض من لا يتقي عاقبة كلامه في الدين: هذا حديث أرسله سفيان الثوري، وشك في إسناده موسى بن إسماعيل عن حماد بن سلمة ثم قال ابن حزم: فكان ماذا؟!، لا سيما وهم يقولون: إن المسند كالمرسل ولا فرق، ثم أي منفعة لهم في شك موسى، ولم يشك حجاج؟!، وإن لم يكن فوق موسى فليس دونه!، أو في إرسال سفيان، وقد أسنده حماد وعبد الواحد وأبو طوالة وابن إسحاق، وكلهم عدل!.

وقال ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٦٧٧): رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، والبزار وغيرهم بأسانيد جيدة، ومن تكلم فيه فما استوفى طرقه، وقد سبق تصحيح ابن خزيمة، وابن حبان له، وكذا صححه ابن." [(١)]

"فثقة من رجال الجماعة، وطعنه في رواية علي بن الحسن، وعتاب بن زياد عنه طعن بأمر غير معتبر، كيف وقد توبع، فقد رواه ابن عدي (٧/ ٨٩)، وابن حبان (٢٤٣٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٢٧٨ - ٢٧٩)، والطبراني في الشاميين (٦٤٨)، وابن عساكر (٦٦/ ٣٣ - ٣٤) كلهم من طريق الوليد بن مسلم عن الوضين بن عطاء عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر بنحوه.

---

(١) إقامة الدليل على علو رتبة إرواء الغليل، أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين ص/١٤٢

وعند ابن عدي وابن عساكر التصريح بسماع الوليد من شيخه، وسماع شيخه من شيخ شيخه، فأمنا تدليسه، والوضين صدوق حسن الحديث، ولذا قال الحافظ في الفتح (٢/ ٤٨٢): وإسناده قوي (١).

وقد روى مالك في الموطأ ص (١٢١) عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يسلم بين الركعتين والركعة في الوتر حتى يأمر ببعض حاجته، ورواه البخاري في صحيحه (٩٩١)، وأورد الحافظ في الفتح (٢/ ٤٨٢) عن سعيد بن منصور، ووصف إسناده بالصحة عن بكر بن عبد الله المزني قال: صلى ابن عمر ركعتين، ثم قال: يا غلام ارحل لنا، ثم قام، فأوتر بركعة، ثم عارض بين الروايتين، وأعل الطريق الأول بهما مع اختلاف متن الحديثين، ولم يذكر الحافظ بينهما معارضة، بل صحَّح الحديثين، ولم أر هذا الإعلال لغيره، وهو خليق بمثل هذا؟

ولئن سُلِّمت له المعارضة فحمل الحديث على **الوجهين** لوروده من طريقين في الموقوف والمرفوع أولى، والله أعلم.

وقد ذكر الشيخ للحديث شواهد، منها حديث عائشة أخرجه مسلم (٧٤٦) مطولًا، وفي لفظه: ثم يسلم تسليمًا يسمعنا، وعند أحمد (٢٥٩٨٧):

---

(١) لم يذكر المستدرِك هذا الطريق مع وجوده في صحيح ابن حبان الذي خرج الطريق الأول منه، فلا أدري لماذا؟!.." [1]

"**الوجهين**، وعلي بن علي الرفاعي ثقة، فالظاهر أن الإسناد حسن، والله أعلم.

ولما أورد ابن الملقن في البدر المنير (٣/ ٥٣٧) قول أحمد قال: فلم أخرجته في مسندك وشرطك فيه الصحة كما رواه عنك الحافظ أبو موسى المديني؟

ورواه البيهقي في السنن الكبير (٢/ ٣٥) بإسناد رجاله ثقات من حديث جابر ضمن حديث مرفوع.

ورواه الطبراني في الدعاء (٥٠٦): حدثنا محمود بن محمد الواسطي ثنا زكريا ابن يحيى زحمويه ثنا الفضل بن موسى السِّيناني عن حميد الطويل عن أنس مرفوعًا فذكره.

-قصور عجيب من المستدرك في لا يقع من طالب علم مبتدئ:

قال المستدرِك: وهو ضعيف:

---

(١) إقامة الدليل على علو رتبة إرواء الغليل، أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين ص/١٥٠

١ – محمود بن محمد الواسطي، لم أجده بعد طول بحث.

٢ – الفضل بن موسى السِّيناني (١) ثقة، لكنه لم يذكر من الذين يروون عن حميد الطويل، لم يذكره المزي ولا غيره – فيما اطلعت عليه، ولكن قال عنه ابن المديني: روى الفضل أحاديث مناكير، ولهذا قال عنه الحافظ في التقريب: ثقة ثبت، وربما أغرب.

أقول: اللهم اعف عمن سلط هؤلاء المجترئين على كبار العلماء وعلى هذا الفن الشريف، فإن محمود بن محمد الواسطي قال السهمي في سؤالاته للدارقطني (٣٦٧):

---

(١) تصحف عند المستدرِك إلى: الشيباني.." [1]

"ورواه أحمد (٢٠٥٣٦)، والنسائي (٢/ ١٢٣، ١٨٢) من طريق ابن علية.

وابن أبي شيبة (٢/ ٦٠، ٦٢)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٩٢٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٢٢٤) والطبراني في الكبير ج (١٩) رقم (٦٣٠) من طريق عبد الله بن نمير.

والنسائي (٢/ ١٩٤)، والبخاري في جزء رفع اليدين (٦٥)، والطبراني (٦٣٠) من طريق يزيد بن زريع، والبيهقي (٢/ ٧١)، والذهبي في السير (٩/ ١٢٨) من طريق خالد بن الحارث البصري: (ابن علية، وعبد الله بن نمير، وخالد بن الحارث، ويزيد بن زريع) أربعتهم عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن نصر بن عاصم عن مالك بن الحويرث به، بدون ذكر الرفع في السجود.

قال المستدرِك: هذه الزيادة جاءت من طريق سعيد بن أبي عروبة فقط، مخالفًا خمسة من الرواة.

قلت: قد أخرجه النسائي (٢/ ٢٠٦، ٢٣١)، والطحاوي في المشكل (٥٨٣٩)، من طريق معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن نصر بن عاصم عن مالك بن الحويرث بذكر الزيادة.

ورواه أحمد (٢٠٥٣٧)، وأبو عوانة (١٥٩٠) من طريق عفان بن مسلم قال ثنا همام قال أنبأ قتادة عن نصر بن عاصم عن مالك بن الحويرث أن النبي – صلى الله عليه وسلم – كان يرفع يديه حيال فروع أذنيه في الركوع والسجود.

فما أكثر المصادر التي فاتته، وما أقربها من يد أي باحث، وما أجرأه على ادعاء التفرد الذي يضعف به الأحاديث!

---

(١) إقامة الدليل على علو رتبة إرواء الغليل، أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين ص/١٦٦

فلو قال قائل: إن الحديث محفوظ على **الوجهين** لكان لكلامه وجه، وإن كان الحديث بعدم ذكر هذه الزيادة أرجح لكثرة من رواه بدونها، والله أعلم.." [1]

"واستغربه ابن خزيمة وساق البيهقي بإسناده إلى ابن معين قال: عبد الله بن السائب الذي يروي أن النبي – صلى الله عليه وسلم – صلى بهم العيد هذا خطأ، إنما هو عن عطاء فقط، وإنما يغلط فيه الفضل بن موسى السيناني.

يقول: عن عبد الله بن السائب، قال البيهقي: أخبرنا بصحة ما قاله، وساق بإسناده إلى قبيصة عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء فذكره مرسلاً.

والظاهر أن هؤلاء الأئمة أنكروا متن الحديث، وإلا فالذي يجري على القواعد الحديثية حمل الحديث على **الوجهين**، أعني مرسلاً، وموصولاً، فإن الفضل بن موسى من الثقات، وكذا هشام بن يوسف، ورواية قبيصة عن سفيان فيها مقال (١)، ولهذا قال ابن التركماني متعقبًا البيهقي في الجوهر النقي: الفضل بن موسى ثقة جليل، روى له الجماعة، وقال أبو نعيم: هو أثبت من ابن المبارك، وقد زاد ذكر ابن السائب، فوجب أن تقبل زيادته، ولهذا أخرجه هكذا مسنداً لأئمة في كتبهم: أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، والرواية المرسلة التي ذكرها البيهقي في سندها قبيصة عن سفيان، وقبيصة وإن كان ثقة إلا أن ابن معين وابن حنبل وغيرهما ضعفوا روايته عن سفيان، وعلى تقدير صحة هذه الرواية لا تعلل بها رواية الفضل، لأنه سداد (٢) الإسناد، وهو ثقة. انتهى.

وقد استحسن ذلك الشيخ الألباني رحمه الله.

فقال المستدرِك: قد اعتبر الشيخ الألباني هذا الكلام متينًا ونقدًا مبينًا، وكذلك غيره من المعاصرين، ورجحوه على كلام الأئمة المتقدمين، والصواب

---

(١) وقد ضعفها المستدرِك بإطلاق ص (٢٩٩) لما كان التضعيف على مراده، وفصل هنا في أمره، وقد بينت ذلك في الحديث رقم (٥٩).

(٢) كذا في المطبوع، وفي الإرواء: لأنه زاد في الإسناد، وهو الأقرب للسياق.." [2]

---

(١) إقامة الدليل على علو رتبة إرواء الغليل، أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين ص/١٧٣

(٢) إقامة الدليل على علو رتبة إرواء الغليل، أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين ص/٢٤٠

"مرفوعًا به.

وسعيد ثقة من رجال البخاري، وأخوه المغيرة قال في التقريب: مقبول، والمبارك بن فضالة قال في التقريب: صدوق يدلس، ويسوي، وقد صرح بالإخبار بينه وبين شيخه، وبين شيخه وشيخ شيخه، فأمنا تدليسه.

ورواه أبو داود (٣١٨٠)، وأحمد (١٨١٨١)، وعبد الر زاق (٦٦٠٢)، وابن أبي شيبة (٤/ ٥٢٢ - ٥٢٣)، وابن المنذر في الأوسط (٣٠٩٣)، (٣٠٩٥)، والطبراني في الكبير ج (٢٠) رقم (١٠٤٢)، (١٠٤٣)، (١٠٤٤)، والحاكم (١/ ٣٦٣)، والبيهقي في السنن الكبير (٤/ ٨، ٢٤ - ٢٥)، وفي المعرفة (٥/ ٢٧٢)، وابن عبد البر في التمهيد (١٢/ ٩٧)، وابن حزم في المحلى (٥/ ١٥٩) من طرق عن يونس بن عبيد عن زياد بن جبير عن أبيه عن المغيرة به.

وقد اختلف الرواة عن يونس، فمنهم من رواه موقوفًا، ومنهم من شك في رفعه ووقفه، ومنهم من رواه مرفوعًا.

ويونس وإن كان ثقة ثبتًا إلا أن رواية الجماعة أولى بالصواب، خاصة مع اختلاف الرواة عرى يونس، وهذا الذي تقتضيه القواعد الحديثية.

-مجازفة للمستدرك:

وأما المستدرِك فقال: ويونس أثبت من أولئك الثلاثة بمراحل، وهو إمام في العلم والورع.

قلت: هذه مجازفة يعرفها من له أدنى معرفة بهذا الشأن، فالثلاثة: أحدهم سعيد، وهو ثقة، ومبارك بن فضالة صدوق، والمغيرة مقبول كما قال الحافظ، وقد اختلف على يونس في رفعه ووقفه، وإن كان الراجح عنه الموقوف، إلا أن الاختلاف يؤثر، فيمكن أن يقال: إن الحديث محفوظ على الوجهين، وإلا فالمرفوع." (١)

"فيهم ابن لهيعة على خلاف في ضعفه، وقد سبق قول أحمد: ما حديث ابن لهيعة بحجة، وإني لأكتب كثيراً مما أكتب أعتبر به، وهو يقوي بعضه ببعض، وهذا يرد دعوى وصمه بالضعف جدًّا، فهو صالح في المتابعات كما قال أحمد، وهذا يدلك على خطر الغلو، وسوء عاقبته، فليست المسألة متقدمين ومتأخرين، ولكن هذا الغلو يؤول بمنتحليه إلي هدم السنن، نسأل الله المعافاة.

وأما تقليله من شأن عمرو بن الحارث، فقد سبق بيان حاله والجواب عن قول أحمد فيه، فهو يقارب يحيى الأنصاري في الثقة والإتقان إن لم يساوه، فكيف إذا توبع من هؤلاء الثلاثة، فالذي تقتضيه القواعد الحديثية

---

(١) إقامة الدليل على علو رتبة إرواء الغليل، أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين ص/٢٦٠

ترجيح رواية الوصل والرفع على رواية الإرسال، وأحسن حال رواية يحيى بن سعيد أن يقال: إن الحديث محفوظ على الوجهين وهو ما ذهب إليه إمام المحدثين في عصرنا حيث قال: لا تعارض بينه (يعني المرسل) وبين وصله لجواز أن عمرًا كان يرسله تارة، ويوصله تارة، فروى كل ما سمع، والكل صحيح.
قال المستدرك: وهذا الكلام بعيد عن الصواب كل البعد، إذ لو أخذنا بهذا التجويز (أي قوله: يجوز أن عمرًا) لهدمنا جانبا كبيرا من علم العلل، لأن العلل تقوم على جمع الطرق، والمقارنة بينها.
قلت: أما، جمع الطرق فما زدت طريقا واحداً عما أتى بها الشيخ رحمه الله، وأما المقارنة فقد سبق بيان ما تقتضيه القواعد الحديثة فيها، فلماذا هذا التنفخ والتطاول على إمام العصر بما لا تحسنه؟ ألا تتقي الله عز وجل؟، فلو أنك قلدت الأئمةَ الذين ضعفوا الحديث لكنت معذورًا، لكن ليس لك أن تنكر على مخالفك، فضلاً عن أن تتطاول بهذا الكلام السمج على أئمة هذا الشأن، والله المستعان!!!.." [1]
"مرسلاً.
ورواه عبد الرزاق (٩٤٠٢) من طريق أيوب.
وابن أبي شيبة (١٣/ ٢٧١ - ٢٧٢)، والطبري (١٦٣٠٣)، من طريق أشعث ابن سوار، وابن سعد (٢/ ٢٢): أخبرنا محمد بن عبد الله الأنصاري أخبرنا هشام ابن حسان.
(ابن عون من رواية ابن علية، وأيوب، وأشعث، وهشام بن حسان من رواية الأنصاري) أربعتهم عن ابن سيرين عن عبيدة مرسلاً.
قال البخاري كما في العلل الكبير للترمذي (٤٧٠): روى أكثر الناس هذا الحديث: عن ابن سيرين عن عبيدة مرسلاً.
وقال الدارقطني في علله (٤١٨): والمرسل أشبه بالصواب.
قلت: وهو الظاهر، وإن كان لمن رآه محفوظًا على الوجهين وجه، ولذلك حسنه الترمذي مع ما ذكره عن البخاري، وصححه ابن حبان، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ولم يتعقبه الذهبي، وصحح إسناده ابن حجر في الفتح (٧/ ٣٢٤)، وتبعهم الشيخ، فكان ماذا؟.
ومما يقوي المرسل أيضًا قول البزار: وأخرجه إلى بشر بن آدم ابن بنت أزهر من أصل كتاب أزهر، فإذا فيه:

---

(١) إقامة الدليل على علو رتبة إرواء الغليل، أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين ص/٢٩٧

عن ابن عون عن محمد عن عبيدة مرسلاً.

***. " (١)

"وحب الجاه وحب الثناء وحب الرياسة وحب الشهوات وفتن الدنيا ورين الذنوب

فإذا عرض في الصدر ذكر شيء هو حق وعلى الحق نور حالت الظلمة بين نور الحق ونور القلب فلم يمتزجا ولم يعرف القلب ذلك الحق فصاحبه في حيرة منه وإذا عرض أمر هو باطل وعلى الباطل ظلمة امتزج الباطل بظلمة الشهوات ورين الذنوب فلم يعلم القلب بشيء من ذلك لأن نور القلب قد انكمن في القلب ولم يشرق في الصدر فليس لأهل التخليط من هذه العلامة شيء فإنه قال دع ما يريبك إلى ما لا يريبك وصدره ممتلىء ريبا فكيف يتبين فيه الريب الزائد قال له قائل إن رأيت أن تنص على حديثين حديث يعرفه المحققون ببصائهم ولا ينكرونه وحديث ينكرونه لنعرف به **الوجهين** جميعا ومن قبل ذلك فأخبرنا ما معنى قولك يعرفه المحققون ببصائرهم قال ان الحق الأعظم الذين انشعب منه الحقوق لا يسكن إلا في قلب طاهر وكذلك اليقين لا يستقر إلا في قلب طاهر فمن لم يطهر قـلبه فهذه الأشياء نافرة عنه لا تجد مأمنها فإذا وجدت قلبا وقد تطهرت من أدناس الذنوب ودرن العيوب فقد وجدت مأمنا فارتبعت فيه فوجدت صاحبه حكيما ووجدته موقنا ووجدته محقا فالحكمة ينبوع قلبه ومثال بين عينيه واليقين مطالعة الملكوت والحق مستعمله ومن لم يطهر قلبه فالحق نافر عنه فهو يتبع الحق ليعمل به والحق هارب منه فلذلك يشتد عليه القيام بالحق ويثقل عليه حتى يعجز عنه والمحق يجري فيه كالسهم وكالماء وكالدهن لينا وكالريح سرعة ومضيا

وأما حديث يعرفه المحققون فروي عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقته الجدعاء فقال أيها الناس كأن الموت فيها على غيرنا كتب وكأن الحق على غيرنا وجب وكأن الذي نشيع من الموتى عن قليل إلينا راجعون نبوءهم أجداثهم." (٢)

"– الأصل الثامن والخمسون

–

في تفسير قوله تعالى ﴿فروح وريحان﴾ **بالوجهين**

---

(١) إقامة الدليل على علو رتبة إرواء الغليل، أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين ص/٣٨٥

(٢) نوادر الأصول في أحاديث الرسول الترمذي، الحكيم ٢٤١/١

عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ ﴿فروح وريحان﴾ الراء مضمومة وقد قرئت الراء مفتوحة فمن قرأ فروح مضمومة الراء ذهب الى أن الروح أمر جليل من أمره يحل بالقلب فبه تطمئن القلوب الى الله تعالى وبه ينال الذكر الصافي وبه يصير محقا وبه يقدس القلب وبه يشتاق عند حضور أجله إلى اللقاء فيهون عليه الموت ويبشر وتطيب النفس للشخوص إلى الله وبه تأتلف قلوب المتحابين في الله وبه عصمة قلوب الأنبياء عليهم السلام ومن قرأها فروح مفتوحة الراء فإنه ذهب الى أن يسلم عليه ملك الموت عليه السلام في ذلك الوقت ويقرئه السلام من رب العزة فيجد لذلك راحة على القلب وهو قوله تعالى ﴿تحيتهم يوم يلقونه سلام﴾." (١)

"هاشم، عن سعيد بن جبير: أنه سئل عن النجاسة تصيب الثوب؟ قال: اقرأ علي آية في غسل الثياب!! ؟

فقلت لهما: من أبو هاشم هذا؟

قال أبي: هو إسماعيل بن كثير المكي، وليس هو: «أبو (١)

هاشم

---

(١) كذا في جميع النسخ، وهو من الأسماء الستة؛ فكان حقه أن يكون بالألف «أبا» ؛ لأنه منصوب خبرا لـ «ليس» ؛ لكن كتبه بالواو - على ما في النسخ - له وجوه من العربية:

الأول: أنه منصوب بالألف، لكنه كتب بالواو على حكاية أصل التكنية - الذي وضع عليه الاسم، وهو الرفع - وذلك فيمن اشتهر بكنيته - كما هنا - ومن هذا الباب: ما صح عنهم من كتابة: «علي بن أبو طالب» ، و «معاوية بن أبو سفيان» ، ونحوهما. ويشهد له قراءة ﴿تبت يدا أبو لهب وتب﴾ [المسد: ١] .

والثاني: أن نصبه بالألف أيضا، وكتب بالواو على الحكاية، لكنها هنا حكاية الرفع في قول ابن أبي حاتم في سؤاله: «من أبو هاشم هذا؟» ، وليست حكاية أصل التكنية الذي وضع عليه الاسم، كما في الوجه الأول.

وفي هذين **الوجهين**: يكون «أبو» بالواو لفظا وخطا، وإن كان في موضع نصب كما بينا.

والوجه الثالث: أنه منصوب بالألف؛ لكنه كتب بالواو على الأصل في لام كلمة «الأب» - وهو الواو -

---

(١) نوادر الأصول في أحاديث الرسول الترمذي، الحكيم ١/ ٢٩٤

وهذا في الخط والكتابة لا في النطق واللفظ؛ فيكتب «أبو هاشم» هنا بالواو لكن ينطق بالألف، ونظيره: كتابتهم «الصلوة» و «الزكوة» و «الربو» ونحوها هكذا بالواو، ولا تنطق إلا بالألف.

وانظر: "الرسالة" للشافعي (ص٨٩- حاشية الشيخ أحمد شاكر رقم٣) ، و"تأويل مشكل القرآن" لابن قتيبة (ص٢٥٦- ٢٥٨) ، و"الفائق" للزمخشري (١/١٤- ١٥) ، و"تفسير الكشاف"، و"اللباب" لابن عادل الحنبلي، و"روح المعاني" (سورة المسد) ، و"فتح الباري" (٤/٢٩- ٣٠) ، و"مرقاة المفاتيح" (٥/٥٩٣) ، (٧/٤١) ، (٩/٥٥٨) ، (١١/١٦٤- ١٦٥) ، و"تاريخ دمشق" (٦٢/٣٩٥- ٣٩٦) ، و"الوافي بالوفيات" (١/٣٩) ، و"التراتيب الإدارية" (١/١٤٨- ١٥٥) ، و"عقود الزبرجد" (٣/٢٥٣- ٢٥٥) .."

(١)

"هاشم بن بريد (١) ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر: أن رجلا سلم على النبي (ص) وهو يبول، فقال له النبي (ص) : إذا رأيتني في هذه (٢) الحال، فلا تسلم علي؛ فإنك (٣) إن سلمت علي، لم أرد عليك؟

قال أبي: لا أعلم روى هذا (٤) الحديث أحد غير (٥)

هاشم بن

---

(١) في (أ) و (ك) : «يزيد» .

(٢) في (ت) و (ك) : «هذا» .

(٣) قوله: «فإنك» سقط من (ك) .

(٤) قوله: «هذا» مكرر في (ك) .

(٥) كذا في جميع النسخ، ويحتمل النصب والرفع:

أما النصب: فعلى أن «أعلم» متعد لمفعولين، و «أحد» هو المفعول الأول له، وجملة «روى هذا الحديث» في محل نصب المفعول الثاني. أو على أن «أعلم» بمعنى «أعرف» متعد لمفعول واحد، وجملة «روى» في محل نصب حال؛ وهي في الأصل نعت لـ «أحد» فلما تقدمت أعربت حالا. وفاعل «روى» على الوجهين ضمير يعود إلى «أحد» ؛ فهو عائد إلى متأخر في اللفظ، متقدم في الرتبة، وهو جائز في العربية. وكلمة «غير» هنا منصوبة أيضا إما على الاستثناء أو على أنها بدل من «أحد» ، أو نعت له. وأصل الكلام:

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ١/٤٢٦

«لا أعلم أحدا روى هذا الحديث غير هاشم بن البريد» . وعلى ذلك: فقوله «أحد» وقع في سياق النفي، وهو الأصل، وحذفت منه ألف تنوين النصب، على لغة ربيعة، وقد تقدم التعليق عليها في المسألة رقم (٣٤) .

وأما الرفع: فعلى أن «أحد» فاعل «روى» ، وجملة «روى هذا الحديث أحد ... » إما لا محل لها من الإعراب، على إلغاء الفعل «أعلم» المتعدي إلى مفعولين وإبطال عمله على رأي الكوفيين والأخفش مطلقا، أو على قول البصريين على اعتبار أنه غير متصدر في الكلام بل سبق بحرف النفي «لا» . وإما أن تكون في محل نصب المفعول الثاني لـ «أعلم» ، ويقدر مفعوله الأول ضمير شأن محذوفا، والتقدير: «لا أعلمه [أي: الشأن والحديث] : روى هذا الحديث أحد ... » ، وكلمة «غير» هنا يجوز فيها الرفع نعتا لـ «أحد» أو بدلا منه، أو النصب على الاستثناء.

وعلى ذلك فقوله: «أحد» وقع في سياق الإثبات، وهو خلاف الأصل، لكنه هنا يؤول بالنفي، فيتجه الكلام. انظر في ضمير الشأن: التعليق على المسألة رقم (٨٥٤) ، وانظر في مجيء «أحد» في سياق الإثبات المؤول بالنفي: التعليق على المسألة رقم (٣٠٥) ، وانظر: "أوضح المسالك" (٢/٦٠-٦٣/باب ظن وأخواتها) ، و (٢/٢٢٢/باب الاستثناء) ، و (٢/٢٧٩-٢٨٥/باب الحال) .." [١]

"فقال أبي: محمد بن عباد بن جعفر (١) ثقة، ومحمد بن جعفر بن الزبير ثقة، والحديث لمحمد (٢) بن جعفر بن الزبير أشبه (٣) .

---

(١) قوله: «ابن جعفر» ليس في (ف) .

(٢) كذا وقع هنا وفي "شرح العلل" لابن عبد الهادي، ولو قال: «والحديث بمحمد بن جعفر بن الزبير أشبه» ، لكان أشبه!.

(٣) أطال الدارقطني ــح في إخراج طرق هذا الحديث وعرض الاختلاف فيه، وذلك في بداية "السنن" (١/١٣-٢٣) ، ومن ذلك تخريجه للاختلاف على أبي أسامة حماد بن أسامة؛ فأخرجه من طرق عن أبي أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن عباد بن جعفر، ومن طرق أخرى عن أبي أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن جعفر بن الزبير، ثم قال: «فلما اختلف على أبي أسامة في إسناده؛ أحببنا أن نعلم من أتى بالصواب، فنظرنا في ذلك، فوجدنا شعيب بن أيوب قد رواه عن أبي أسامة، عن الوليد بن كثير

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٤٩٩/١

على الوجهين جميعا: عن محمد بن جعفر بن الزبير، ثم أتبعه عن محمد بن عباد بن جعفر؛ فصح القولان جميعا عن أبي أسامة، وصح أن الوليد بن كثير رواه عن محمد بن جعفر بن الزبير، وعن محمد بن عباد بن جعفر جميعا، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، فكان أبو أسامة مرة يحدث به عن الوليد بن كثير، عن محمد بن جعفر بن الزبير، ومرة يحدث به عن الوليد بن كثير، عن محمد بن عباد بن جعفر، والله أعلم» . اهـ. وانظر "العلل" له أيضا (٤/٦٦/أ - ٦٧/أ) ، و"سنن البيهقي" (١/٢٦٠-٢٦١)

.

وعرض ابن عبد البر في "التمهيد" (١/٣٢٩) بعض هذا الاختلاف، ثم قال: «ومثل هذا الاضطراب في الإسناد يوجب التوقف عن القول بهذا الحديث، إلى أن القلتين غير معروفتين، ومحال أن يتعبد الله عباده بما لا يعرفونه» . اهـ.

وخرج ابن عبد الهادي في "شرح العلل" (ص٢٨٨-٢٩٧) بعض هذا الاختلاف، وقال: «وقد استوفيت الكلام على حديث القلتين في مكان آخر، وذكرت الاختلاف في إسناده ومتنه، ومن صححه من الأئمة مرفوعا، ومن صحح وقفه. وقد رواه أصحاب المسانيد والسنن، ولم يروه صاحبا الصحيحين لأجل الاختلاف في إسناده» . اهـ. وقد أطال ابن دقيق العيد في الموضع السابق من "الإمام" في تخريج هذا الحديث، والكلام عليه، وكذا ابن القيم في "تهذيب السنن" (١/٥٦-٧٤) ، فانظرهما إن شئت، والله أعلم.." [(١)]

"يحدثنا، وكان أكثر حديثه تشكيه (١) قريش (٢) ؟

قال أبي: حديث أبي برزة أصح من حديث أوس بن حذيفة.

٢٠٤ - وسمعت أبي يقول: حديث أبي ذر (٣) عن النبي (ص) : يقطع الصلاة: الكلب (٤) الأسود البهيم: أصح من حديث أبي سعيد (٥) : لا يقطع الصلاة شيء.

---

(١) في (ك) : «تشتكيه» ، وهو خبر «كان» منصوب.

(٢) كذا في النسخ، و «قريش» ، وهو مفعول به للمصدر المضاف للفاعل: «تشكيه» ، وقد ذكر النحويون أن = = «قريشا» اسم يجوز صرفه على أنه مذكر (علم للحي) ، ويجوز منعه من الصرف على أنه مؤنث (علم للقبيلة) ، والأفصح فيه الصرف. وما وقع هنا يمكن قراءته على الوجهين، وعلى القول بصرفه كانت الجادة أن يقال: «قريشا» لكن حذفت منه ألف تنوين النصب على لغة ربيعة، وقد علقنا عليها في المسألة

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ١/٥٤٦

رقم (٣٤) . وانظر: "الكتاب" (٣/٢٥٠) ، و"البحر المحيط" (٨/٥١٥) ، و"تحرير التنبيه" (ص٢٥١) ، و"همع الهوامع" (١/١٢٤- ١٢٥) .

(٣) يعني حديثه الذي أخرجه مسلم في "صحيحه" (٥١٠) .

(٤) في (ف) : «والكلب» .

(٥) يعني حديثه الذي أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٢٨٨٣) ، وأبو داود في "سننه" (٧١٩) ، والدارقطني في "سننه" (١/٣٦٨) ، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢/٢٧٨) ، وابن عبد البر في "التمهيد" (٤/١٩٠) .." [1]

"٢٢٨ - وسألت أبي عن حديث رواه سعيد ابن أبي عروبة (١) ، عن قتادة، عن خلاس (٢) ، عن أبي رافع (٣) ، عن أبي هريرة، عن النبي (ص) : فيمن أدرك من صلاة الصبح (٤) ركعة قبل أن تطلع الشمس، فطلعت الشمس، فليصلي (٥)

إليها أخرى.

---

(١) روايته أخرجها أحمد في "مسنده" (٢/٢٣٦ رقم ٧٢١٦) ، وابن خزيمة في "صحيحه" -كما في "إتحاف المهرة" (١٥/٦٤١) - والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (١/٣٩٩) ، و"شرح المشكل" (٣٩٧٦) .

ووقع في رواية أحمد في"إتحاف المهرة": «شعبة» بدل: «سعيد» .

والحديث رواه البخاري في "صحيحه" (٥٥٦ و٥٧٩) ، ومسلم في "صحيحه" (٦٠٨) من طريق بسر بن سعيد والأعرج وأبي سلمة، عن أبي هريرة، به.

(٢) هو: ابن عمرو الهجري.

(٣) هو: نفيع الصائغ.

(٤) قوله: «من صلاة الصبح» ليس في (ف) .

(٥) كذا في جميع النسخ، بإثبات الياء، والفعل معتل الآخر مجزوم بلام الأمر، وكانت الجادة أن يقال: فليصل، لكن ما في النسخ عربي صحيح، ويخرج على وجهين:

الأول: أنه جار على لغة بعض العرب؛ يجرون الفعل المعتل الآخر (الناقص) مجرى الفعل الصحيح؛

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٢/٤٥

فيجزمون مضارعه ويبنون أمره بحذف الحركة المقدرة على حرف العلة، كما يجزم ويبني جميع العرب بحذف الحركة الظاهرة في الفعل الصحيح الآخر، فيقولون في المضارع: لم يسعى، ولم يرمي، ولم يدنو، ويقولون في الأمر: اسعى، وارمي، وادنو؛ وحرف العلة على هذا: هو لام الكلمة.

والثاني: أنه من باب الإشباع؛ فإنه بنى المضارع هنا على حذف حرف العلة على لغة الجمهور؛ فصار «فليصل» ، ثم أشبع الكسرة فتولدت ياء الإشباع، فصارت: «فليصلي» ، فياء العلة على هذا زائدة، وليست لام الكلمة، ومثل ذلك الأفعال المعتلة بالألف والواو في الجزم والبناء، وإشباع الحركات حتى تتولد منها حروف علة، لغة لبعض العرب، ويشهد لهذين الوجهين قول أبي عمرو بن العلاء [من البسيط] :

= ... هجوت زبان ثم جئت معتذرا

من هجو زبان لم تهجو ولم تدع

وقول قيس بن زهير العبسي [من الوافر] :

ألم يأتيك والأنباء تنمي

بما لاقت لبون بني زياد

وقول عبد يغوث بن وقاص الحارثي [من الطويل] :

وتضحك مني شيخة عبشمية

كأن لم ترى قبلي أسيرا يمانيا

والجادة: لم تهج، وألم يأتك، وكأن لم تر.

انظر تفصيل ذلك في "أمالي ابن الشجري" (١/١٢٨-١٢٩) ، و"الإنصاف في مسائل الخلاف" (١/٢٣-٣٠) ، و"سر صناعة الإعراب" (٢/٦٣٠) ، و"اللباب" للعكبري (٢/١٠٨) ، و"أوضح المسالك" (١/٦٩-٧٤) ، و"شرح الأشموني" (١/١١٨) .." [(١)]

"٣٠٩ - وسألت (١) أبي عن حديث رواه لوين (٢) ، عن سعيد بن راشد السماك، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر، عن النبي (ص) : أنه صلى الفجر، فأبصر رجلا يصلي الركعتين ... فذكر الحديث؟ فقال أبي: حدثنا لوين بهذا (٣) الحديث.

فقال أبي: يرى (٤) ضعف الرجل في روايته مثل هذا؛ روى هذا الحديث سفيان بن عيينة (٥) ، عن سعد بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن قيس بن عمرو، عن النبي (ص) .

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٢/٨١

(١) انظر ما يأتي في المسألة رقم (٥٠٤) .

(٢) هو: محمد بن سليمان المصيصي.

(٣) في (ت) : «بها» .

(٤) في (أ) : «نرى» ، وهي على الوجهين في (ش) و (ك) .

(٥) روايته أخرجها الحميدي في "مسنده" (٨٩٢) ، وابن خزيمة في "صحيحه" (١١١٦) ، والطحاوي في "شرح المشكل" (٤١٣٨) .

ومن طريق الحميدي رواه الطحاوي في "شرح المشكل" (٤١٣٩) ، والطبراني في "الكبير" (٣٦٧/١٨ رقم ٩٣٨) ، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٤٥٦/٢) .

ورواه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٦٤٣٩ و٣٦٣٦٠) ، وأحمد في "المسند" (٤٤٧/٥ رقم ٢٣٧٦٠) ، وأبو داود في "سننه" (١٢٦٧) ، والحاكم في "المستدرك" (٢٧٥/١) من طريق عبد الله بن نمير، والترمذي في "جامعه" (٤٢٢) من طريق عبد العزيز الدراوردي، كلاهما عن سعد بن سعيد، به.

ومن طريق ابن أبي شيبة رواه ابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٢١٥٦) ، والطبراني في "الكبير" (٣٦٧/١٨ رقم ٩٣٧) ، والدارقطني في "السنن" (٣٨٤/١-٣٨٥) .

ومن طريق أحمد رواه الطبراني (٣٦٧/١٨ رقم ٩٣٧) ، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٥٦٩٩) ، وقد أسهب في ذكر الاختلاف في هذا الحديث.

قال الترمذي: «حديث محمد بن إبراهيم لا نعرفه مثل هذا إلا من حديث سعد بن سعيد، وقال سفيان بن عيينة: "سمع عطاء بن أبي رباح من سعد بن سعيد هذا الحديث" وإنما يروى هذا الحديث مرسلا ... وإسناد هذا الحديث ليس بمتصل؛ محمد بن إبراهيم التيمي لم يسمع من قيس، وروى بعضهم هذا الحديث عن سعد بن سعيد، عن محمد ابن إبراهيم أن النبي (ص) خرج فرأى قيسا، وهذا أصح من حديث عبد العزيز، عن سعد بن سعيد» .." [١]

"٥٣٤ - وسئل أبو زرعة عن حديث اختلف الرواة (١) عن إسماعيل بن أمية: فروى عبد الوارث (٢) ، ومعمر (٣) ، وبشر بن المفضل (٤) ، وابن علية (٥) ، وحميد بن الأسود (٦) ، كلهم عن إسماعيل بن أمية، عن أبي عمرو بن محمد بن حريث، عن جده، عن أبي هريرة: أن رسول الله (ص) قال: إذا صلى

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٢٠١/٢

أحدكم، فليجعل تلقاء وجهه شيئا، فإن لم يجد فلينصب عصا، فإن لم يكن معه عصا فليخط خطا، ثم لا يضره ما مر أمامه.

---

(١) أي: اختلف الرواة فيه.

(٢) هو: ابن سعيد.

(٣) روايته أخرجها الإمام أحمد في "المسند" (٢٤٩/٢ و٢٥٤-٢٥٥ و٢٦٦ رقم ٧٣٩٤ و٧٤٦١ و٧٦١٥) ، وابن خزيمة في "صحيحه" (٨١٢) لكن قال: عن أبي عمرو بن حريث، عن أبيه، عن أبي هريرة.

(٤) روايته أخرجها أبو داود في "سننه" (٦٨٩) ، وابن خزيمة في "صحيحه" (٨١٢) . ومن طريق أبي داود أخرجه ابن عبد البر في "التمهيد" (١٩٩/٤) .

(٥) هو: إسماعيل.

(٦) روايته أخرجها ابن ماجه في "سننه" (٩٤٣) عن بكر بن خلف، عن حميد بن الأسود، عن إسماعيل، عن أبي عمرو بن محمد بن عمرو بن حريث، عن جده حريث بن سليم، عن أبي هريرة. ورواه البيهقي في "السنن الكبرى" (٢٧٠/٢) من طريق يوسف بن يعقوب، عن محمد بن أبي بكر، عن حميد بن الأسود، عن إسماعيل، عن أبي عمرو بن محمد بن حريث، عن أبيه، عن أبي هريرة. كذا روي عن حميد على **الوجهين.**

وقال الدارقطني في "العلل" (٢٨١/١٠ رقم٢٠١٠) : «ورواه بشر بن المفضل وعبد الوارث بن سعيد، وحميد ابن الأسود، وأبو إسحاق الفزاري؛ فقالوا: عن إسماعيل، عن أبي عمرو بن محمد بن حريث، عن جده، عن أبي هريرة؛ إلا أن حميدا قال من بينهم: عن أبيه، عن أبي هريرة» .." [(١)]

"قال أبي: ورواه ابن أبي ذئب (١) ، عن المقبري، عن عبيدالله (٢) بن وديعة، عن سلمان، عن النبي (ص) ؛ ولم يذكر الكلام الأخير (٣) .

ورواه ابن عجلان (٤) ، عن المقبري، عن أبيه، عن عبد الله بن وديعة، عن أبي ذر، عن النبي (ص) .

قلت لأبي: أيهما الصحيح (٥) ؟

قال: اتفق نفسان على سلمان؛ وهو الصحيح (٦) .

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٤٨٢/٢

(١) هو: محمد بن عبد الرحمن.

(٢) في (ش) : «عبد الله» .

(٣) اختلف على ابن أبي ذئب، فرواه الإسماعيلي -كما في "فتح الباري" لابن حجر (٣٧١/٢) - من طريق حماد بن مسعدة وقاسم بن يزيد الجرمي، كلاهما عن ابن أبي ذئب بمثل روايته هنا. ورواه البخاري (٨٨٣ و٩١٠) من طريق ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن ابن وديعة، عن سلمان.

قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٣٧١/٢) : «وبين الضحاك بن عثمان عن سعيد: أن عمارة إنما سمعه من سلمان؛ ذكره الإسماعيلي، وأفاد في هذه الرواية أن سعيدا حضر أباه لما سمع هذا الحديث من ابن وديعة، وساقه الإسماعيلي من رواية حماد بن مسعدة وقاسم بن يزيد الجرمي، كلاهما عن ابن أبي ذئب، عن سعيد، عن ابن وديعة، ليس فيه: " عن أبيه "، فكأنه سمعه مع أبيه من ابن وديعة، ثم استثبت أباه فيه، فكان يرويه على الوجهين» .

(٤) هو: محمد. وروايته عند أحمد في "المسند" (١٧٧/٥ رقم٢١٥٣٩) ، وابن ماجه في "سننه" (١٠٩٧) ، وابن خزيمة في "صحيحه" (١٧٦٣ و١٧٦٤ و١٨١٢) .

(٥) في (ك) : «أيهما أصح» .

(٦) الذي يظهر: أن ترجيح أبي حاتم وأبي زرعة -كما سيأتي - إنما هو في كون الحديث عن سلمان، لا عن أبي ذر أو أبي هريرة، بلا التفات إلى الخلاف في إثبات أبي سعيد المقبري أو إسقاطه؛ وإلا فإنهما قد رجحا في المسألة التالية أن الصواب: عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن ابن وديعة، واختلفا في الصحابي، فقال أبو زرعة: عن أبي ذر أشبه، وقال أبو حاتم: عن سلمان أشبه. وقال: «حديث ابن أبي ذئب - أي عن سعيد، عن أبيه، عن ابن وديعة، عن سلمان - أشبه؛ لأنه قد تابعه عليه الضحاك بن عثمان» . ومن هذا الوجه أخرجه البخاري (٨٨٣ و٩١٠) .

وقال ابن رجب في "فتح الباري" (٣٦٤/٥) : «ونقل - أي ابن أبي حاتم - عن أبيه وأبي زرعة أنهما قالا: حديث سلمان الأصح، وكذا قال علي بن المديني والدارقطني، وهو الذي يقتضيه تصرف البخاري» .

وقال ابن حجر في "فتح الباري" (٣٧١/٢) بعد أن ذكر الاختلاف في الحديث: «وإذا تقرر ذلك عرف أن الطريق التي اختارها البخاري أتقن الروايات، وبقيتها إما موافقة لها أو قاصرة عنها أو يمكن الجمع

بينهما» . وانظر "العلل" (١١٠٨ و٢٠٤٥) ، و"التتبع" (ص٢٠٦) كلاهما للدارقطني، و"هدي الساري" لابن حجر (ص٣٥٢) .." [1]

"وفيه: ومن نسي صلاة، فليصلها (١) إذا ذكرها؛ فإن الله تعالى قال: ﴿وأقم﴾ (٢) ﴿﴾ (٣) .

وروى هذا الحديث أبان بن يزيد العطار (٤) ، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي (ص) (٥) .

قال أبو زرعة: الصحيح: هذا الحديث: عن أبي هريرة، عن النبي (ص) (٦) .

---

(١) المثبت من (ت) و (ك) ، وهو الجادة، ولم تتضح في (ش) . ولإثبات الألف وجهان ذكرناهما في التعليق على المسألة رقم (٢٢٨) .

(٢) في جميع النسخ: «أقم» بلا واو.

(٣) الآية (١٤) من سورة طه.

(٤) روايته أخرجها أبو داود في "سننه" (٤٣٦) ، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٤٠٣/١) . ومن طريق أبي داود رواه البيهقي في "السنن الكبرى" (٢١٨/٢) ، وابن حزم في "المحلى" (٢٦/٣) . وانظر التعليق آخر المسألة.

(٥) قوله: «صلى الله عليه وسلم» ليس في (ت) .

(٦) لم ينفرد معمر بوصله عن الزهري، بل تابعه يونس بن يزيد، وصالح بن أبي الأخضر. أما رواية يونس بن يزيد: فأخرجها مسلم في "صحيحه" (٦٨٠) .

وأما رواية صالح بن أبي الأخضر: فأخرجها الترمذي في "جامعه" (٣١٦٣) ، ثم قال: «هذا حديث غير محفوظ، رواه غير واحد من الحفاظ عن الزهري، عن سعيد ابن المسيب: أن النبي (ص) ، ولم يذكروا فيه: عن أبي هريرة. وصالح بن أبي الأخضر يضعف في الحديث، ضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره من قبل حفظه» . وقال أبو داود في الموضع السابق: «رواه مالك، وسفيان بن عيينة، والأوزاعي، وعبد الرزاق، عن معمر وابن إسحاق، لم يذكر أحد منهم الأذان في حديث الزهري هذا، ولم يسنده منهم أحد إلا الأوزاعي وأبان العطار، عن معمر» . وذكر الدارقطني في "العلل" (١٣٥٠) الاختلاف في هذا الحديث وقال: «المحفوظ هو المرسل» .

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٥٤٦/٢

والذي يظهر أن الوجهين ثابتان عن الزهري، فمرة كان يصله، ومرة يرسله؛ ولذا رجح أبو زرعة الرواية الموصولة، ورجحها كذلك مسلم فأخرجها في "صحيحه" كما سبق، وأيدها بإخراجه للحديث بعد ذلك من طريق يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة؛ ليدلل على أن أصل الحديث معروف عن أبي هريرة.

وقال ابن رجب في "فتح الباري" (٣٢٩/٣) : «وصحح أبو زرعة ومسلم وصله، وصحح الترمذي والدارقطني إرساله» .

وقد روي الحديث أيضا من طريق سفيان بن عيينة ومحمد بن إسحاق، كلاهما عن الزهري، به موصولا، لكن اختلف عليهما في وصله وإرساله أيضا اختلافا مؤثرا، فلا نطيل بذكره، والله أعلم.." [1]

"قال: جميعا صحيحين (١) (٢) ؛ أحدهما قصر، والآخر جود (٣) .

٦٧٥ - قلت لأبي في حديث (٤) رواه شعبة والثوري، عن أبي

---

(١) كذا في جميع النسخ، والجادة: «صحيحان» بالألف؛ لأن التقدير: «قال: هما جميعا صحيحان» ، لكن ما وقع في النسخ من قوله «صحيحين» صواب في العربية، وقد ذكرنا له وجهين في التعليق على المسألة رقم (٢٥) .

(٢) هذا لا يعني تصحيح أبي حاتم للحديث نفسه، ولكن يعني تصحيح الوجهين عن حبيب بن أبي ثابت، فهو تصحيح نسبي، وانظر التعليق التالي.

(٣) حكم أبو حاتم هنا بصحة الروايتين عن حبيب بن أبي ثابت، وقد بين أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم في المسألة رقم (٧٧٦) علة ذلك: أن عبد الرحمن بن مهدي روى عن سفيان عن حبيب أنه سمع هذا الحديث من عمارة، عن أبي المطوس، ثم لقي أبا المطوس فحدثه به، فتبين من ذلك صحة الروايتين عن حبيب، وقد قال الترمذي في الموضع السابق من "ج٫معه": «حديث أبي هريرة لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وسمعت محمدا يقول: أبو المطوس اسمه يزيد بن المطوس، ولا أعرف له غير هذا الحديث» .

وقال البخاري - كما في "العلل الكبير" للترمذي (١٩٩) -: «أبو المطوس اسمه يزيد بن المطوس، وتفرد بهذا الحديث، ولا أعرف له غير هذا، ولا أدري أسمع أبوه من أبي هريرة أم لا؟» . وقال أحمد: «لا أعرفه، ولا أعرف حديثه من غيره» . اهـ. من "تهذيب التهذيب" (٥٨٩/٤) . وقال ابن خزيمة في الموضع = =

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٥٧٨/٢

السابق: «إن صح الخبر، فإني لا أعرف ابن المطوس ولا أباه» .

وقال ابن حجر في "فتح الباري" (١٦١/٤) : «واختلف فيه على حبيب بن أبي ثابت اختلافا كثيرا، فحصلت فيه ثلاث علل: الاضطراب، والجهل بحال أبي المطوس، والشك في سماع أبيه من أبي هريرة، وهذه الثالثة تختص بطريقة البخاري في اشتراط اللقاء» ، وضعفه الشيخ الألباني في "تمام المنة" (ص٣٩٦) ، وانظر "العلل" للدارقطني (٢٦١٥) ، و"المجروحين" لابن حبان (١٥٧/٣) .

(٤) في (ف) : «وقلت لأبي عن حديث في حديث» ، وفي (ت) : «سألت لأبي عن حديث في حديث» ، وكذا في (ك) ، إلا أنه قال: «أبي» بدل: «لأبي» ، والمثبت من (أ) و (ش) .." [1]

"الواسطي (١) ، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه؛ قال: قال رسول الله (ص) : الشهر هكذا، وهكذا؛ تسع وعشرين، وثلاثين (٢) .

ورواه وكيع (٣) ، ويحيى القطان (٤) ، فقالا: عن إسماعيل بن أبي خالد، عن محمد بن سعد: أن النبي (ص) ... مرسل (٥) ؟

---

(١) هو: خالد بن عبد الله.

(٢) قوله: «تسع» كذا في جميع النسخ، وهو بفتحتين على العين؛ لأنه منصوب على إضمار فعل مقدر، ويحتمل وجهين:

الأول: أنه بإضمار فعل ناقص، والتقدير: «الشهر يكون هكذا وهكذا؛ تسع وعشرين، وثلاثين» ، فـ «تسع وعشرين» ، و «وثلاثين» منصوبان؛ لأنهما عطف بيان أو بدل من قوله: «هكذا وهكذا» ، وقد صرح بهذا الفعل- وهو «يكون» - عند مسلم في "صحيحه" (١٠٨٤) من حديث جابر، وعند ابن خزيمة في "صحيحه" (١٩٢١) من حديث عمر بن الخطاب: «إن الشهر يكون تسعا وعشرين» . وانظر "تقريب الأسانيد" للعراقي (١١٦/4) .

وارثاني: أنه بإضمار فعل تام، والتقدير: «الشهر هكذا وهكذا، أعني - أو يعني - تسع وعشرين وثلاثين» . هذا؛ وقد كانت الجادة - في الوجهين - أن يقال: «تسعا» بالألف على لغة جمهور العرب، كما جاء = في مطبوعات مصادر التخريج؛ لكن حذفها هنا جار على لغة ربيعة، التي تقدم التعليق عليها في المسألة رقم (٣٤) .

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٣٧/٣

(٣) هو: ابن الجراح الرؤاسي.

(٤) هو: يحيى بن سعيد. ولم نقف على رواية وكيع والقطان، والحديث رواه النسائي في "سننه" (٢١٣٧) من طريق محمد بن عبيد، عن إسماعيل، عن محمد بن سعد، به مرسلا.

(٥) كذا بحذف ألف تنوين النصب على لغة ربيعة، انظر المسألة رقم (٣٤) .." [1]

"فيما (١) أهدى رسول الله (ص) غنما (٢) مقلدة؟

قال أبي: روى جماعة عن الأعمش (٣) ،

عن إبراهيم (٤) ، عن الأسود (٥) ، عن عائشة: أن النبي (ص) أهدى مرة غنما؛ وليس في حديثهم: مقلدة.

قال أبي: اللفظان ليسا بمتفقين، وأرجو أن يكون (٦) جميعا صحيحين (٧) .

---

(١) في (ت) و (ك) : «فيها» .

(٢) كذا في جميع النسخ، والجادة: «غنم» ؛ لأنه اسم «كان» مؤخر، وخبره" «فيما أهدى رسول الله ... » . وفي "مسند الإمام أحمد" وغيره من مصادر التخريج: «أهدى رسول الله (ص) غنما» . وما في النسخ يخرج على أنه توهم أن «غنما» خبر «كان» لتأخره لفظا. أو يقال: نصب اسم «كان» ورفع «خبرها» اكتفاء بالقرينة المعنوية الفارقة بين الاسم والخبر؛ كما في «كسر الزجاج الحجر» فلما كان المعنى ظاهرا نصب الفاعل ورفع المفعول به. وقد أوضحنا ذلك في تعليقنا على قوله: «ليس له من عمله شيئا» في المسألة رقم (١٨٥٣- **الوجهين** الثاني والثالث) .

(٣) روايته أخرجها البخاري في "صحيحه" (١٧٠١) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، ومسلم في "صحيحه" (١٣٢١) من طريق أبي معاوية كلاهما عن الأعمش، به. بلفظ أهدى النبي (ص) مرة غنما. زاد مسلم: «فقلدها» .

ورواه أحمد في "مسنده" (٢٠٨/٦ رقم ٢٥٧٣٧) ، وإسحاق في "مسنده" (١٥٠٠) ، وأبو داود في "سننه" (١٧٥٥) من طريق وكيع، عن سفيان الثوري، عن منصور والأعمش، عن إبراهيم، به بلفظ أن النبي (ص) أهدى غنما مقلدة.

(٤) هو: ابن يزيد بن قيس النخعي.

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ١٣٢/٣

(٥) هو: ابن يزيد بن قيس النخعي.
(٦) كذا في جميع النسخ، والجادة أن يقال: «يكونا» ؛ لكن ما في النسخ يخرج على وجهين ذكرناهما في التعليق على مثل هذه العبارة في المسألة رقم (٣١٥) .
(٧) قال ابن رجب الحنبلي في "شرح علل الترمذي" (٧٣١/٢) : «فمن الحفاظ من قال: الصحيح: حديث عائشة، وحديث جابر وهم، ومنهم من قال: هما حديثان مختلفان؛ في أحدهما التقليد، وليس في الآخر، ومنهم أبو حاتم الرازي» .
وانظر "العلل" للدارقطني (٥/١٣١/ب) .." [1]

"نساء (١) أهل الجنة اطلعت إلى (٢) الأرض، لأضاءت ما بينهما ... الحديث؟

قال أبي: حدثنا الأنصاري (٣) ، عن حميد، عن أنس، موقوف (٤) .

قال أبي: حديث حميد فيه مثل ذا كثير؛ واحد عنه يسند، وآخر يوقف (٥) .

٩٣٢- وسألت أبي عن حديث رواه الثوري، عن عبيدالله (٦) ، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: كتب عمر إلى أمراء الأجناد: ألا يأخذوا (٧) الجزية إلا ممن جرت عليه المواسي (٨) ؟

---

(١) قوله: «نساء» سقط من (ك) .
(٢) في (ت) و (ك) : «على» .
(٣) هو: محمد بن عبد الله.
(٤) رواه ابن المبارك في "الزهد" (٢٥٧/رواية نعيم بن حماد) ، وفي "الجهاد" (٢٣) عن حميد، عن أنس موقوفا.
وقوله: «موقوف» جاء في النسخ بحذف ألف تنوين النصب على لغة ربيعة، والجادة: موقوفا، وانظر التعليق على المسألة رقم (٣٤) .
(٥) هذا يدل على أن **الوجهين** صحيحان عن حميد، وتقدم أن ثمانية من الرواة رووه عنه مرفوعا، ولا يتصور = = اتفاق هؤلاء على الخطأ، وقد صحح البخاري هذا الحديث مرفوعا كما سبق، فقول أبي حاتم في المسألة الآتية برقم (٢١٣١) : «هذا خطأ، الصحيح عن أنس، موقوف» : لا يسلم به.
(٦) هو: ابن عمر العمري.

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٢٥٣/٣

(٧) في (ك) : «لا تأخذوا» .

(٨) في (أ) و (ش) : «الموسى» ، وفي (ك) : «المواشي» .

والمراد: من نبتت عانته؛ لأن المواسي إنما تجري على من أنبت؛ أراد: من بلغ الحلم من الكفار. "النهاية" (٣٧٢/٤) .." [١]

"............................

٩٦٤ - وسألت أبي عن خالد [أبي] (١) الهيثم المدائني؟

فقال أبي: جاءني سعيد البرذعي (٢) ، فقال: حدثنا أبو مسعود بن الفرات (٣) ، عن خالد، عن بكر بن مضر، عن راشد بن أبي سكنة (٤) ، عن معاوية، عن النبي (ص) قال: لا تزال طائفة من أمتي ... .

قال أبي: فأنكرت ذلك، وأنكره أبو زرعة، وجعلوا يقولون:

---

(١) في جميع النسخ: «ابن» ، وهو تصحيف، فخالد هذا هو: ابن القاسم المدائني، المتقدم في المسألة رقم (٤١٠) ، وكنيته: أبو الهيثم؛ كما في "الجرح والتعديل" (٣٤٧/٣) .

(٢) المثبت من (ف) ، وفي بقية النسخ: «البردعي» بالدال المهملة، وكلاهما صواب، فهو منسوب إلى «برذعة» مدينة بأذربيجان، وقد صح فيها إعجام الدال وإهمالها. وقيل: هو منسوب إلى «برذعة الدابة» ، وقد صحت فيها لغة بإهمال الدال، وعليه فالنسبة إليها يصح أن تكون بالمعجمة والمهملة، **وبالوجهين** وردت في مصادر ترجمته. انظر "معجم البلدان" (٣٧٩/١) ، و"توضيح المشتبه" (٤٥١/١-٤٥٢) وتعليق محققه، و"القاموس المحيط" وشرحه "تاج العروس" (بردع، وبرذع» .

(٣) في (ف) : «فقال حدثنا أبو مسعود، قال: حدثنا أبو مسعود بن الفرات» . وهو: أحمد بن الفرات.

(٤) في (أ) و (ش) و (ف) : «سكينة» ، والمثبت من (ت) و (ك) ، وهو الصواب، كما في "الجرح والتعديل" (٤٨٤/٣) ، و"الإكمال" لابن ماكولا (٣٢٠/٤) .." [٢]

"قال أبي: هذا خطأ؛ إنما هو: يحيى ابن عباد أبو هبيرة: أن النبي (ص) ... مرسل (١) ؛ فغلط يعقوب، إلا أن يكون حدث عيسى على خبر الصحة، فجعل: كنية يحيى بن عباد: أبو هريرة (٢) ، وزاد فيه: «عن» (٣) .

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٣٥٨/٣

(٢) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٣٩٩/٣

(١) كذا، بحذف ألف تنوين النصب على لغة ربيعة، تقدم التعليق على المسألة رقم (٣٤) .

(٢) كذا في جميع النسخ: «أبو هريرة» بالرفع، والجادة: «فجعل كنية يحيى بن عباد أبا هريرة» بنصب: «كنية» و «أبا هريرة» على أنهما مفعولا «جعل» .

ويخرج ما في النسخ على وجهين:

الأول: أن تضبط «كنية» بالرفع على أنها مبتدأ، خبره: «أبو هريرة» ، وجملة المبتدأ والخبر في محل المفعول الثاني لـ «جعل» ، والمفعول الأول ضمير الشأن المنوي، والتقدير: فجعله - أي: فجعل الشأن - كنية يحيى بن عباد أبو هريرة. انظر تفصيل القول على = = ضمير الشأن وحذفه مفعولا أول في باب «ظن» في التعليق على المسألة رقم (٥٤8) .

وال ثاني: أن تضبط «كنية» بالنصب على أنها المفعول الأول، وقوله: «أبو هريرة» هو المفعول الثاني، وهو منصوب أيضا، ومجيئه بالواو هنا صحيح؛ وله وجهان ذكرناهما في التعليق على المسألة رقم (٢٢) الوجهين الأول والثالث.

(٣) المعنى: أن عيسى حدث بالخبر على الوجه الصحيح، أي: مرسلا، غير أنه أخطأ؛ فصحف، وزاد: «عن» ، فجعله متصلا.

وتحتمل العبارة وجها آخر بأن تضبط «حدث» بالبناء للفاعل، ويكون المعنى: أن عيسى حدث بالخبر على الوجه الصحيح، مرسلا، غير أنه صحف «أبي هبيرة» فجعله: «أبي هريرة» ، ولما سمع يعقوب الإسناد زاد: «عن» ، فشارك عيسى في الخطأ، والله تعالى أعلم.

وقد روي الحديث عن أبي هريرة من غير هذا الطريق. فأخرج ابن أبي شيبة في المصنف" (١١٢٥٤) عن وكيع، عن سفيان [وهو الثوري] ، عن أبي همام السكوني - وهو الوليد بن قيس - عن أبي هريرة: أن رسول الله (ص) أتي بدابة وهو في جنازة فـلم يركب، فلما انصرف ركب.." [١]

"وقال جرير بن حازم: عن حميد بن هلال، عن سعد بن (١) هشام (٢) .

ورواه غيرهما (٣) فقال (٤) : عن حميد بن هلال، عن أبي الدهماء (٥) - أو غيره - عن هشام بن عامر.

(١) قوله: «ابن» سقط من (ك) .

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٥٠٧/٣

(٢) لعله يعني: عن سعد بن هشام، عن هشام به. فقد أخرجه على هذا الوجه: الإمام أحمد (٢٠/٤ رقم ١٦٢٦٣) ، وأبو داود (٣٢١٧) ، والنسائي (٢٠١١) ، والطبري في "تهذيب الآثار" (٧٤٨/مسند عمر) من طريق جرير، به. وتقدم أن سليمان بن حرب رواه عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن حميد، عن سعد بن هشام، عن هشام، به.

(٣) كذا! وتقدم أن الذين رووه عن حميد ثلاثة؛ إلا أن يكون قصد: على غير **الوجهين** السابقين.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في "المسند" (٢٠/٤ رقم ١٦٢٦٢) ، والترمذي في "جامعه" (١٧١٣) ، والنسائي في "سننه" (٢٠١٧) ، وابن ماجه (١٥٦٠) ، وأبو يعلى في "مسنده" (١٥٥٨) ، وابن قانع في "معجم الصحابة" (٩٤١/٣) ، والطبراني في "الكبير" (١٧٣/٢٢ رقم ٤٤٨) ، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٣٤/٤) جميعهم من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن أيوب، عن حميد بن هلال، عن أبي الدهماء، عن هشام بن عامر، به. قال الترمذي: «حديث حسن صحيح» . وقال الطبراني: «زاد عبد الوارث في إسناد هذا الحديث: أبا الدهماء» .

(٥) هو: قرفة بن بيهس، أو بهيس.." [1]

"فقال أبي: قد اختلفوا في هذا الحديث، فاضطربوا، والصحيح: حديث سلمة بن كهيل (١) .

١٢٠٥- وسألت أبي (٢) عن حديث رواه كثير ابن هشام (٣) ، عن جعفر بن برقان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه (٤) ، عن النبي (ص) ؛ أنه نهى أن يجلس الرجل على مائدة يشرب عليها الخمر، وأن تنكح المرأة (٥) على عمتها؟

قال أبي: هذين الحديثين خطأ (٦) ؛ يرويه عن جعفر (٧) عن رجل،

---

(١) ستأتي روايته وتخريجها في المسألة رقم (٢٣١٧) .

(٢) نقل بعض هذه المسألة ابن الملقن في "البدر المنير" (١١٢/٥/أ) ، وستأتي برقم (١٥٥٥) و (١٥٧٦/أ) ، وانظر المسألة رقم (١٤٧٤) .

(٣) سيأتي الكلام على روايته مفصلا في المسألة رقم (١٤٧٤) .

(٤) قوله: «عن أبيه» مكرر في (ك) .

(٥) في (ك) : «وأن ينكح المرأة» .

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٥١٢/٣

(٦) كذا العبارة في جميع النسخ، والجادة أن يقال: «قال أبي: هذان الحديثان خطأ» ، لكن ما وقع في النسخ صحيح في العربية، وفيه تخريجان:

الأول: حمله على إمالة الألف نحو الياء، فتكتب ياء، وتنطق ألفا ممالة، والإمالة لغة بني تميم ومن جاورهم.

والثاني: حمله على لغة بني سليم، في إجراء القول مجرى الظن مطلقا في نصب مفعولين، وتنطق الياء على ذلك ياء خالصة.

وقد أوضحنا هذين الوجهين في التعليق على المسألة رقم (٧٥٩) ، وانظر المسألة رقم (٢٥) .

(٧) كذا في جميع النسخ! وفي "البدر المنير": «يرويه جعفر» ، وفي المسألة رقم (١٥٥٥) : «يروونه عن جعفر» .." [١]

"١٢١٠ - وسألت (١) أبي وأبا زرعة عن حديث رواه سعيد بن أبي عروبة (٢)

وأبان (٣) ؛ فقالا: عن قتادة، عن الحسن (٤) ، عن عقبة بن عامر.

---

(١) نقل ابن كثير في "إرشاد الفقيه" (١٤٧/٢) بعض هذا النص بتصرف. ونقل ابن الملقن في "البدر المنير" (٨٩/٥/ب) عن أبي حاتم وأبي زرعة أنهما قالا: «حديث صحيح» ، وهذا تصرف في النقل ليس بجيد؛ فإنهما لم يصححا الحديث، ولكن رجحا أحد الوجهين المرويين عن قتادة على الآخر، وهذا لا يلزم منه تصحيح الحديث نفسه.

(٢) روايته أخرجها الشافعي في "المسند" (ص ٢٩٠-٢٩١) ، وابن أبي شيبة في "المصنف" (١٥٩٨٧) ، والطبراني في "الكبير" (٣٤٨/١٧ رقم ٩٥٩) من طريق إسماعيل بن علية، وعبد الرزاق في "المصنف" (١٠٦٢٩) من طريق عثمان بن مطر، والطبراني في "الكبير" (٣٤٩/١٧ رقم ٩٦٠) ، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٤٠/٧) من طريق أبي بحر البكراوي، ثلاثتهم (ابن علية وعثمان وأبو بحر) عن سعيد بن أبي عروبة به.

= ... ورواه الدارمي في "مسنده" (٢٢٣٩) من طريق يزيد بن هارون، وابن ماجه في "سننه" (٢١٩٠) من طريق خالد بن الحارث، والنسائي في "الكبرى" (٦٢٧٩) من طريق إبراهيم بن طهمان، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٤١/٧) من طريق أبي عاصم، والبيهقي أيضا (١٤٠/٧) من طريق محمد بن إسحاق، عن عبد الوهاب بن عطاء، خمستهم (يزيد وخالد وإبراهيم وأبو عاصم وعبد الوهاب) عن سعيد بن أبي عروبة، عن

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٧١٥/٣

قتادة، عن الحسن، عن سمرة أو عقبة به.

ورواه أحمد في "مسنده" (٨/٥ رقم ٢٠٠٨٥) ، والترمذي في "جامعه" (١١١٠) ، والنسائي في "الكبرى" (٦٢٧٨) من طريق محمد بن جعفر غندر، والطبراني في "الكبير" (٢٠٣/٧ رقم٦٨٤٢) من طريق الحسن بن صالح، والحاكم في "المستدرك" (١٧٥/٢) - وعنه البيهقي في "السنن الكبرى" (١٤٠/٧) - من طريق يحيى بن أبي طالب، عن عبد الوهاب بن عطاء، ثلاثتهم عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة به.

(٣) هو: ابن يزيد العطار. وروايته أخرجها الإمام أحمد في "مسنده" (١٤٩/٤ رقم ١٧٣٤٩) ، والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٣٩/٧) . ورواه عبد الرزاق في "المصنف" (١٠٦٢٨) من طريق عبد الله بن محرر، عن قتادة، عن الحسن، عن عقبة، به.

(٤) هو: البصري.." [(١)]

"غيره (١) .

قال أبي: رأيت حسين المرورذي (٢) ، ولم أسمع منه (٣) .

قال أبو زرعة: حديث أيوب ليس هو بصحيح (٤) .

١٢٥٦ - وسألت أبي عن حديث رواه ابن عيينة (٥) ، عن مطرف (٦) ، عن رجل، عن أبي الخضر، عن عمار بن ياسر؛ قال: يكره من الإماء ما يكره من الحرائر، إلا العدد (٧) ؟

---

(١) قال الخطيب في "تاريخ بغداد" (٨٩/٨) : «قد رواه سليمان بن حرب، عن جرير بن حازم أيضا كما رواه حسين فبرئت عهدته، وزالت تبعته» .

(٢) في (ك) : «المرورورذي» وهو خطأ. وكانت الجادة أن يقال: «حسينا المرورذي» ، لكن ما في النسخ صحيح أيضا في العربية، وفيه وجهان: التنوين وعدمه: «حسين» و «حسين» ، وقد فصلنا في هذين **الوجهين** في التعليق على مثله في المسألة رقم (١٢٦) ، وانظر المسألة رقم (٣٤) .

(٣) عد ابن الجوزي في "الموضوعات" (٢٥/٣) هذا قدحا من أبي حاتم في حسين المروذي، فتعقبه الحافظ ابن حجر في "القول المسدد" (ص٥١) بقوله: «قلت: حسين احتج به الشيخان، ولم يترك أبو حاتم السماع منه باختيار أبي حاتم، فقد نقل ابنه عنه أنه قال: أتيته مرات بعد فراغه من تفسير شيبان،

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٩/٤

وسألته أن يعيد علي بعض المجلس، فقال: بكر، بكر، ولم أسمع منه شيئا» . وانظر "الجرح والتعديل" (٦٤/٣) .

(٤) قال البيهقي: «أخطأ فيه جرير بن حازم على أيوب السختياني، والمحفوظ: عن أيوب، عن عكرمة، عن النبي (ص) مرسلا» . وقال ابن عبد الهادي في "تنقيح التحقيق" (١٥٣/٣) : «الصحيح أنه مرسل» . وقال في "المحرر" رقم (١٠١٥) : «وله علة بينها أبو داود وأبو حاتم وغيرهما وهي الإرسال» .

(٥) هو: سفيان.

(٦) هو: ابن طريف.

(٧) في (ش) : «العدو» ، ويشبه أن تكون هكذا في (أ) . والمقصود: أن ما زاد على أربع نساء، فهو جائز في الإماء دون الحرائر.." [1]

"زوجه والفضل بن عباس، ثم قال (١) لمحمية (٢) ابن جزء: أصدق عنهما من الخمس؟

فقال أبي: قد تفرد الزهري برواية هذا الحديث (٣) .

١٢٥٩- وسئل أبي (٤) عن حديث رواه سعيد بن المسيب (٥) ، عن نضرة (٦) بن [أكثم] (٧) : أنه تزوج بكرا، فإذا هي حبلى، فقال النبي (ص) : لها الصداق بما (٨) استحلت (٩)

من فرجها، والولد عبد

---

(١) قوله: «قال» سقط من (ك) .

(٢) في (ك) : «محمية» .

(٣) تفرد الزهري بهذا الحديث لا يضره، فكم من الأحاديث التي تفرد بها الزهري وهي مخرجة في "الصحيحين"، ولم يتوقف أحد عن الاحتجاج بها، قال الإمام مسلم في "صحيحه" (١٦٤٧) : «وللزهري نحو من تسعين حديثا يرويه عن النبي (ص) لا يشاركه فيه أحد بأسانيد جياد» . فذكر أبي حاتم للتفرد لا يعني إعلاله للحديث، وقد أخرج مسلم في "صحيحه" (١٠٧٢) هذا الحديث من طريق الإمام مالك ويونس بن يزيد، عن الزهري، به.

(٤) في (أ) و (ش) : «قال: وسئل أبي» . وفي هامش نسخة (أ) حاشية غير واضحة.

(٥) روايته أخرجها عبد الرزاق في "المصنف" (١٠٧٠٤) ، والدارقطني في "السنن" (٢٥١/٣) ، والبيهقي

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٦١/٤

في "السنن الكبرى" (١٥٧/٧) من طريق أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، عن صفوان بن سليم، عن سعيد بن المسيب، عن رجل من الأنصار يقال له: بصرة، به. وفي رواية الدارقطني: «نضرة بن أبي نضرة الغفاري» . وفي رواية البيهقي: «بصرة بن أبي بصرة الغفاري» ، وانظر الحاشية التالية.

(٦) ويقال: بصرة - وهو الأشهر -، ويقال: بسرة، وقيل غير ذلك. انظر "تهذيب الكمال" (١٨٩/٤) ، والتعليق آخر المسألة.

(٧) لم تنقط في (ف) ، وفي بقية النسخ: «أكتم» ، والتصويب من "الإكمال" (٩٢٣/١) ، و"تهذيب الكمال" (١٨٩/٤) ، وغيرهما.

(٨) في (ك) : «ما» .

(٩) في (ش) : «استحللت» ، ومثله في مصادر التخريج، وهو الجادة، وفي (ف) : «استحلت» بلام واحدة مبنيا لما لم يسم فاعله.

وفي بقية النسخ: «استحلت» بلام واحدة، وهو صحيح في العربية على البناء للفاعل، وهو من الاستحلال، وفي ضبطه وجهان:

الأول: «استحلت» بفتح التاء الأولى والحاء، وتشديد اللام بعدها تاء مفتوحة، وهذا جار على لغة أناس من بني بكر بن وائل؛ لا يفكون التضعيف من الأفعال عند إسنادها إلى ضمائر الرفع المتحركة، فيقولون في «رددت» : ردت، وفي «استحللت» : استحلت،،، وهكذا؛ وهذه اللغة حكاها الخليل.

والثاني: «استحلت» بفتح التاء الأولى والحاء، وتسكين اللام بعدها تاء مفتوحة، والأصل: «استحللت» ، وحذفت اللام الأولى تخفيفا، مع نقل حركتها إلى الحاء الساكنة قبلها، وهذه لغة فصيحة جاء عليها القرآن؛ كما في قوله تعالى: [الواقعة: ٦٥] ﴿فظلتم تفكهون﴾ ، ويقولون في «أحسستم» : أحستم.

وانظر في هذين الوجهين: "غريب الحديث" للحربي (٧١/١) ، و"النهاية" لابن الأثير (٢٦٦/٢-٢٦٧) ، و"الأذكار" للنووي (ص٩٢) ، و"حاشية ابن القيم على سنن أبي داود" (٢٧٣/٤) ، و"مرقاة المفاتيح" (٤٠٩/٣) ، و"تاج العروس" (رمم) .

وانظر نحو ذلك في التعليق على قوله: «أمدت» في المسألة رقم (٩٤٨) .." [(١)]

"يروي أبان (١) ،

عن قتادة؛ قال: حدثنا خالد بن عرفطة، عن حبيب بن سالم، عن النعمان بن بشير.

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٦٤/٤

وروى همام (٢) ، عن قتادة، عن حبيب بن يساف، عن حبيب بن سالم، عن النعمان.

فأي هذا أشبه؟

قال: حديث همام أشبه، وحبيب بن يساف (٣) مجهول، لا أعلم أحدا روى عنه غير قتادة هذا الحديث الواحد، وكذلك خالد بن

---

(١) هو: ابن يزيد العطار. وروايته أخرجها أحمد في "مسنده" (٢٧٥/٤ و٢٧٦ رقم ١٨٤٢٥ و١٨٤٢٦) ، وأبو داود في "سننه" (٤٤٥٨) ، والنسائي في "المجتبى" (٣٣٦١) ، وفي "الكبرى" (٧١٩٠) .

وقال الترمذي في "العلل الكبير" (٤٢٤) : «وقال شعبة: عن أبي بشر، عن خالد بن عرفطة، عن حبيب، عن النعمان، عن النبي (ص) » . اهـ.

ومن طريق شعبة هذه أخرجه الإمام أحمد في "المسند" (٢٧٧/٤ رقم ١٨٤٤٤) ، والدارمي في "المسند" (٢٣٧٥) ، وأبوداود (٤٤٥٩) ، والنسائي في "الكبرى" (٥٥٢٦ و٧١٨٧-الرسالة) ، والحاكم في "المستدرك" (٣٦٥/٤) .

(٢) هو: ابن يحيى العوذي. وروايته على هذا الوجه أخرجها الطحاوي في "شرح معاني الآثار" (١٤٥/٣) ، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢٣٩/٨) من طريق = = أبي عمر الحوضي عنه، به.

ورواه النسائي في "الكبرى" (٧١٩١) من طريق حبان بن هلال، والبيهقي (٢٣٩/٨) من طريق هدبة بن خالد، كلاهما (حبان وهدبة) عن همام، عن قتادة، عن حبيب ابن سالم، عن حبيب بن يساف، عن النعمان، به.

وقد ذكر البيهقي أنه اختلف فيه على همام، ثم روى الوجهين السابقين وقال: «هكذا وجدتهما في الكتاب» .

(٣) في (ك) : «حبيب بن همام» .." [١]

"كل ذي ناب من السباع، وعن لحوم الحمر الأهلية.

قال أبي (١) : قوله: «لحوم الحمر الأهلية» لم يروه غير الزبيدي (٢) .

---

(١) قوله: «قال أبي» سقط من (ك) ، وفي هامش النسخة (أ) تعقيب على عبارة أبي حاتم هذه بخط

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ١٧٧/٤

مغاير نصه: «بل رواه صالح بن كيسان، عن الزهري ... [كلمة غير واضحة] العمي، ورواه عقيل ويونس»
.

(٢) اختلفت كلمة الأئمة في هذا الحديث، فأبو حاتم يرى أن الزبيدي تفرد – دون أصحاب الزهري – بلفظ: «لحوم الحمر الأهلية» مع أنه قد وافقه عليها غيره؛ فقد روى أحمد في "مسنده" (١٩٣/٤ رقم ١٧٧٣٥) من طريق عقيل بن خالد الأيلي، والبخاري في "صحيحه" (٥٥٢٧) من طريق صالح بن كيسان، وأبو عوانة في "صحيحه" (٧٦٠٥) ، وابن عبد البر في "التمهيد" (١٠/١١) من طريق صالح بن أبي الأخضر، ثلاثتهم عن الزهري، به، بمثل رواية الزبيدي، واقتصر البخاري على تحريم لحوم الحمر الأهلية، وخالف البخاري أبا حاتم في ذلك، فرواه من طريق صالح بن كيسان، عن الزهري – كما سبق – ثم قال: «تابعه الزبيدي، وعقيل، عن ابن شهاب، وقال مالك ومعمر والماجشون ويونس وابن إسحاق: عن الزهري: نهى النبي (ص) عن كل ذي ناب من السباع» . وذهب الدارقطني في "العلل" (١١٦٣) إلى صحة **الوجهين** عن الزهري. وذهب ابن عبد البر إلى أن تحريم لحوم الحمر الأهلية لا يصح عن الزهري بهذا الإسناد أصلا، فضعف رواية صالح بن أبي الأخضر، وخطأ رواية صالح بن كيسان، ولم يذكر رواية الزبيدي، وأما رواية عقيل فقد ذكر أن عقيلا يرويه بمثل رواية الجماعة عن الزهري؛ بعدم ذكر لحوم الحمر الأهلية، وكذا ذكر الدارقطني في "العلل" (١١٦٣) رواية عقيل.
قال ابن عبد البر في "التمهيد" (١١/١١) : «ورواه صالح بن أبي الأخضر، وليس هو مما يحتج به في الزهري. وصالح بن كيسان – وإن كان ثقة – فإنه أخطأ في هذا؛ لأن أصحاب الزهري الثقات: مالك، وابن عيينة، ومعمر، ويونس، وعقيل، لم يذكروا في هذا الإسناد غير النهي عن أكل كل ذي الناب من السباع»
.

وقال أيضا: «ولا يصح عن ابن شهاب في تحريم الحمر الأهلية إسناد؛ إلا إسناد مالك، عن ابن شهاب، عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي بن أبي طالب، عن أبيهما، عن علي، عن النبي (ص) » . والله أعلم.." [١]

"١٦١٨ – وسمعت أبي وذكر أحاديثا (١) رواها ابن وهب (٢) ، عن عبد الله بن عياش، عن عيسى بن عبد الرحمن بن فروة الزرقي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي (ص) ، منها: أنه ضحى بكبشين أقرنين أملحين، أحدهما عنه وعن أهل بيته، والآخر عنه وعمن لم يضح من

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٤٠٣/٤

أمته.

قال أبي: هذا الحديث لعيسى، عن الزهري، باطل، ويكنى عيسى بأبي عباد، وهو ضعيف الحديث (٣) .

١٦١٩ - وسئل أبو زرعة عن حديث رواه يحيى بن أبي بكير (٤) ،

---

(١) كذا في جميع النسخ، وهي صيغة منتهى الجموع، وكان حقها المنع من الصرف، ويخرج ما هنا على وجهين، ذكرناهما في التعليق على المسألة رقم (٧٨٧) .

(٢) هو: عبد الله. وروايته أخرجها الطبراني في "الأوسط" (١٨٩١ و٦٤٦٧) ، والدارقطني في "سننه" (٢٧٧/٤-٢٧٨) . قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا عيسى بن عبد الرحمن، ولا رواه عن عيسى إلا عبد الله بن عياش، تفرد به ابن وهب» .

(٣) ونقل ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (٢٨١/٦) عن أبيه أيضا أنه قال عن عيسى بن عبد الرحمن: «منكر الحديث، ضعيف الحديث، شبيه بالمتروك، لا أعلم روى عن الزهري حديثا صحيحا» .

(٤) في (ش) : «يحيى بن بكير» ، وهو ضمن السقط الذي في (ف) . ولم نجد رواية يحيى بن أبي بكير لهذا الحديث. وقد أخرجه الطيالسي في "مسنده" (١٥٣) فقال: حدثنا أبو إسرائيل ... ، فذكره، إلا أنه قال: «عن علي أو حذيفة» .

= ... ثم أخرجه مرة أخرى (٤٣٢) ، لكن وقع هناك: «إسرائيل» بدل: «أبو إسرائيل» . وجوز محققو الكتاب صحة الوجهين. وقال ابن يونس بن حبيب -الراوي عن أبي داود الطيالسي-: «وغير أبي داود يقول: عن حذيفة؛ بغير شك» .

وأخرجه الإمام أحمد في "المسند" (٤٠٦/٥ رقم ٢٣٤٥٣) من طريق يحيى بن آدم، عن أبي إسرائيل، به، عن حذيفة بغير شك.

ورواه الإمام أحمد أيضا (٤٠٥/٥ رقم ٢٣٤٤٦) من طريق أسود بن عامر؛ أنبأنا إسرائيل، عن الحكم بن عتيبة، عن المغيرة بن حذف، عن حذيفة ... ، فذكره هكذا بذكر «إسرائيل» بدل: «أبو إسرائيل» .

تنبيه: عمد محققو طبعة مؤسسة الرسالة إلى جعل رواية يحيى بن آدم عن «إسرائيل» بدل: «أبي إسرائيل» اعتمادا على بعض النسخ و"أطراف المسند".." [١]

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٥٢٩/٤

"واسع الحديث (١) .

١٦٣٥ - وسئل (٢) أبو زرعة عن حديث مالك (٣) ،

عن الزهري،

---

(١) مما يؤكد صحة الوجهين: اتفاق سفيان وإسرائيل - في رواية الأكثر عنهما على روايته عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة كما سبق.

وأما الوجه الثاني: فوافقه عليهما أبو الأحوص سلام ابن سليم وشعبة، كلاهما روياه عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله.

أما رواية أبي الأحوص: فأخرجها سعيد بن منصور في "سننه" (٣) .

وأما رواية شعبة: فأخرجها البيهقي في "سننه" (٢٠٩/٦) .

(٢) نقل ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (٢٤٨/٦) قول أبي زرعة.

(٣) روايته أخرجها في "الموطأ" (٥١٩/٢) رواية يحيى الليثي، و (٣٠٦١) رواية أبي مصعب الزهري، و (٧٢٨) رواية محمد بن الحسن. وكذا أخرجها الجوهري في "مسند الموطأ" (٢١٠) من طريق عبد الله بن وهب والقعنبي عن مالك. وكذا أخرجها عبد الله ابن المبارك في "مسنده" (١٦٣) ، والشافعي في "الأم" (٢٦٣/١) عن الإمام مالك.

ومن طريق ابن المبارك أخرجها النسائي في "الكبرى" (٦٣٧٣) .

وأخرجه الإمام أحمد في "المسند" (٢٠٨/٥ رقم ٢١٨١٣) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، والبخاري في "التاريخ الكبير" (٣٥٤/٦) من طريق إبراهيم بن طهمان، والنسائي في "الكبرى" (٦٣٧٤ و٦٣٧٥) من طريق زيد بن الحباب ومعاوية بن هشام، وابن عبد البر في "التمهيد" (١٦٢/٩) من طريق مصعب بن عبد الله، جميعهم عن مالك، به بذكر «عمر بن عثمان» .

وذكر الجوهري في "مسند الموطأ" (ص ٢٠٠) أن ابن القاسم رواه عن الإمام مالك، فقال: «عمرو بن عثمان» . وكذا حكى ابن عبد البر في "التمهيد" (١٦٠/٩) عن ابن القاسم، وقال: «وقد رواه ابن بكير عن مالك على الشك، فقال فيه: عن عمر بن عثمان، أو عمرو بن عثمان، والثابت عن مالك: عمر بن عثمان كما روى يحيى وأكثر الرواة» .

وقال أبو العباس الداني في "الإيماء إلى أطراف أحاديث كتاب الموطأ" (١٧/٢) : «مالك يقول في إسناد

هذا الحديث: «عمر بن عثمان» وهو المحفوظ عنه، وقال سائر رواة الزهري: «عمرو» مخففا، وروجع مالك فيه فقال: «نحن أعلم به، وهذا داره» . وروى ابن معين، عن عبد الرحمن بن مهدي قال: قال لي مالك بن أنس: «أتراني لا أعرف عمر من عمرو، هذه دار عمر، وهذه دار عمرو» . وقال مسلم في "التمييز": «وكانا جميعا ولد عثمان: عمر وعمرو، غير أن هذا الحديث عن عمرو ليس عن عمر» . ولما لم ينازع مالك في ولد عثمان، وخولف في راوي هذا الحديث منهم من شك فقال مرة: «عن عمر أو عمرو» وهكذا في رواية ابن بكير عنه. ثم رجع بأخرة فقال: «عمرو» تابع الجماعة، هكذا ثبت في الموطأ في رواية يحيى بن يحيى صاحبنا، وابن القاسم، وسماعهما متأخر، ورواه النسائي كذلك عن جماعة من أصحاب مالك. وزعم أبو عمر بن عبد البر أن رواية يحيى هذا في "الموطأ" عن مالك: عمر على الوهم. قال شيخنا أبو علي الجياني ــح: والمعروف في رواية يحيى بن يحيى صاحبنا: عمرو، يعني: مخففا قال: وكذلك ذكر أحمد بن خالد في "مسنده"، وكفى بنقله» . اهـ.." [١]

"قال أبي: ومحمد بن يزيد أشد (١) غفلة من أبيه، مع أنه كان رجلا صالحا، لم يكن من أحلاس (٢) الحديث (٣) .

١٦٤٨ - وسألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه الثوري (٤) ، عن

---

(١) في (أ) و (ش) : «أشبه» .

(٢) جمع حلس؛ وهو الكساء الذي يلي ظهر البعير تحت القتب. ويشبه به في الملازمة والدوام. والمعنى: أنه ليس من رجال الحديث الملازمين لعلمه. انظر "النهاية" (١/٤٢٣) .

(٣) قال أبو عيسى الترمذي في "جامعه" (٢٩١٨) : «هذا حديث ليس إسناده بالقوي، وقد خولف وكيع في روايته. وقال محمد [يعني: البخاري] : أبو فروة يزيد ابن سنان الرهاوي ليس بحديثه بأس، إلا رواية ابنه = = محمد عنه، فإنه يروي عنه مناكير. قال أبو عيسى: وقد روى محمد بن يزيد بن سنان عن أبيه هذا الحديث، فزاد في هذا الإسناد: عن مجاهد، عن سعيد بن المسيب، عن صهيب، ولا يتابع محمد بن يزيد على روايته، وهو ضعيف، وأبو المبارك رجل مجهول» .

وقال البزار في "مسنده" (٦/١٠) : «وهذا الكلام لا نعلم رواه عن النبي (ص) إلا صهيب، ولا نعلم يروى عن صهيب إلا من هذين الوجهين اللذين ذكرناهما» .

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٤/٥٤٩

وقال ابن عدي في "الكامل" (٢٧٠/٧) : «وهاتان الروايتان رواهما يزيد بن سنان غير محفوظتين» ؛ يعني رواية أبي خالد الأحمر ورواية محمد بن يزيد.
وقال الذهبي في "الميزان" (٥٦٧/٤) : «أبو المبارك لا يدرى من هو؟ وخبره منكر» ، ثم ذكر رواية وكيع، ثم قال: «هو منقطع» ، ثم رواه بإسناده من طريق محمد ابن يزيد، عن أبيه، عن عطاء، عن مجاهد به، وقال: «ومحمد بن يزيد الذي جود سنده ليس بعمدة كأبيه» . وذكر الحديث في ترجمة يزيد بن سنان (٤٢٧/٤) من طريق أبي خالد الأحمر ومحمد بن يزيد، ثم قال: «والروايتان غير محفوظتين» .
(٤) هو: سفيان. وروايته أخرجها أبو عبيد في "فضائل القرآن" (٢٧٢) ، والإمام أحمد في "المسند" (١٢٩/٥ رقم ٢١١٨٤) ، كلاهما من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان الثوري، به. وقد رواه عبد الرحمن أيضا - كما سيأتي - عن سفيان، عن عاصم، عن زر، به.." [1]

"ويحب أن يحمد، ويحج ويحب أن يحمد، ويتصدق ويحب أن يحمد، حتى عد شيئا من أنواع البر؟ فقالا: ليس له من عمله شيئا (١) ؛
يقول الله عز وجل: «أنا خير شريك؛ فمن كان له معي شريك، فلا حاجة لي فيه، هو كله له» ؟

---

(١) كذا في جميع النسخ: «شيئا» ، والجادة: «شيء» بالرفع؛ لأنه اسم «ليس» مؤخر، وفي مصادر التخريج: «ليس لك من عملك شيء» و «ليس له شيء» و «ليس بشيء» ، لكن يخرج ما في النسخ على ثلاثة أوجه:
الأول: على إضمار فعل ناصب، والتقدير: ليس يجد له من عمله شيئا، أو: ليس يقبل الله من عمله شيئا، ونحو ذلك.
والوجه الثاني: أن «شيئا» اسم لـ «ليس» ، وكان حقه الرفع، لكنه جاء منصوبا لظهور المعنى وعدم اللبس، فقد جاء عن العرب الاكتفاء بالقرينة المعنوية، عن القرينة اللفظية، فنصبت الفاعل ورفعت المفعول؛ نحو قولهم: خرق الثوب المسمار، وقولهم: كسر الزجاج الحجر، وقد تكتفي بالمعنى عن الرتبة واللفظ جميعا؛ فتقول: «أكلت الكمثرى ليلى» ، وهكذا. ولعل الذي سوغ ذلك هنا مشاكلة قوله: «شيئا من أنواع البر» . وانظر تعليقنا على المسألة رقم (٤٧٩) .
والوجه الثالث: على توهم أن «شيئا» خبر «ليس» ؛ لتأخره في اللفظ؛ كأنه قال: ليس عمله شيئا، والتوهم

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٥٧٢/٤

معروف في كلام العرب في باب العطف وفي غيره، وانظر "الإنصاف" (٢/٥٦٤-٥٦٥) . ويقع ذلك في القرآن، ويسمى إذ ذاك: العطف على المعنى. وانظر "كتاب سيبويه" (١/٣٠٦-٣٠٧) و (٣/٢٩) ، و"الإنصاف" (١/١٩١- ١٩٤ و٣٩٣-٣٩٥) ، و"مغني اللبيب" (ص٤٥٣-٤٥٨) ، و"خزانة الأدب" (٤/١٤٧ - الشاهد رقم ٢٧٨) ، و"البحر المحيط" لأبي حيان، و"الدر المصون" للسمين الحلبي، و"اللباب" لابن عادل الحنبلي (في تفسير سورة البقرة: الآية ١٧) و (الأعراف: الآية ١٨٦) ، و (يوسف: الآية ٩٠) ، و (غافر: الآية ٣٧ و٧١) ، و (المنافقون: الآية ١٠) ، و (الزلزلة: الآية ٧-٨) ، وانظر كذلك "البرهان" للزركشي (٤/١١٠-١١٣) ، و"الخصائص" (٣/٢٧٣-٢٨٢ باب في أغلاط العرب) .

تنبيه: ورد في "الرسالة" للإمام الشافعي ثلاث عبارات على نحو ما عندنا هي:

١- قوله (ص) في حديث عبادة بن الصامت: «كان له عند الله عهدا أن يدخله الجنة» [الفقرة رقم ٣٤٥] .

٢- قول الشافعي: «وقد كانت لرسول الله (ص) في هذا سننا ليست نصا في القرآن» [الفقرة رقم ٤٤٠] .

٣- قول الشافعي: «ثم كانت لرسول الله (ص) في بيوع سوى هذا سننا» [الفقرة رقم ٤٨٥] .

وقد اجتهد العلامة الشيخ أحمد شاكر محقق "الرسالة" في تخريج هذه المواضع على وجهين لا نوافقه عليهما؛ لعدم ورودهما؛ أما العبارة الأولى: فقد تقدم تخريجها في المسألة رقم (٢٣٩) . وأما العبارتان الثانية والثالثة: فتخرجان على الوجهين الثاني والثالث مما ذكرناه هنا. والله أعلم.." [١]

"١٨٨٦ - وسألت أبي عن حديث رواه معتمر بن سليمان (١) ، عن ليث (٢) ، عن موسى ابن وردان، عن أبي هريرة؛ قال: سمعت رسول الله (ص) يقول: إن في الجنة لعمد (٣)

من ياقوت، عليها غرف من زبرجد، أبوابها مفتحة، قيل: من يسكنها يا رسول الله؟ قال: المتحابون في الله (٤) ، والمتجالسون (٥) في الله، والمتلاقون في الله؟

قال أبي: لا أعلم روى ليث عن موسى بن وردان، وهذا وهم، وهذا الحديث يرويه محمد بن أبي حميد (٦) ، عن موسى بن وردان،

---

(١) لم نقف على روايته على هذا الوجه، لكن الحديث أخرجه البزار في "مسنده" (٣٥٩٢/كشف الأستار) عن محمد بن يزيد الرواس، ثنا المعتمر بن سليمان، ثنا محمد بن أبي حميد، عن موسى بن وردان، عن أبي هريرة، به. وهذا الوجه هو الموافق لترجيح أبي حاتم الآتي.

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ١٢٠/٥

(٢) الذي يظهر: أن ليثا هذا هو ابن أبي سليم، بدليل قول أبي حاتم الآتي: «لا أعلم روى ليث عن موسى بن وردان» ، وأما الليث بن سعد: فإن ابن أبي حاتم نقل في "الجرح والتعديل" (١٦٥/٨) عن أبيه أنه روى عن موسى بن وردان.

(٣) في (ف) : «لعمل» ، وكذا جاء في جميع النسخ بلا ألف بعد الدال أو اللام، وفي مصادر التخريج: «إن في الجنة لعمدا» ، وما في النسخ صحيح في العربية، ويخرج على وجهين: النصب والرفع؛ وقد ذكرناهما في التعليق على نحوه في المسألة رقم (١٣٠) وانظر المسألة رقم (٨٥٤) .

وأرجح الوجهين هنا النصب؛ لموافقته لما في مصادر التخريج، ولأنه يرد على الثاني دخول لام الابتداء على المبتدأ المؤخر، وفيه نزاع بين النحاة.

(٤) لفظ الجلالة ليس في (ك) .

(٥) في (ك) : «المتجالسون» .

(٦) روايته أخرجها ابن وهب في "الجامع في الحديث" (٢٣٩) ، وأحمد بن منيع في "مسنده" كما في "المطالب العالية" (٤٦١٣) ، والحسين المروزي في "زياداته على الزهد لابن المبارك" (١٤٨١) ، وعبد بن حميد في "مسنده" (٢٣١٤/المنتخب) ، وابن أبي الدنيا في "الإخوان" (١١) ، والبزار – كما في أول المسألة– والعقيلي في "الضعفاء" (٣٠٩/١) ، وابن الأعرابي في "المعجم" (٤٩٧) ، وابن عدي في "الكامل" (١٩٧/٦) ، وأبو الشيخ في "العظمة" (٥٨٧) ، وتمام في "فوائده" (١٢٠٠– ١٢٠٢/الروض البسام) ، والبيهقي في "الشعب" (٨٥٨٩) ، جميعهم من طريق محمد بن أبي حميد، به.." [١]

"عبيد بن عمير، عن أبيه – ولم يسمعه منه – عن النبي (ص) ، بنحوه، هكذا مدرج (*) في الحديث (١) .

ورواه جرير بن حازم، عن عبد الله بن عبيد، عن النبي (ص) فقط (٢) ، لا يقول فيه: «أبوه» (٣) ولا «جده» ؟

قال أبي: قد صح الحديث عن عبيد بن عمير، عن النبي (ص) ، مرسل (*) . واختلفوا فيمن فوق عبيد بن عمير، وقصر قوم مثل جرير بن حازم [وغيره] (٤) ؛ فقالوا: عن عبد الله بن عبيد ابن عمير، عن النبي (ص) ، لا يقولون: «عبيد» ، وحديث عمران بن حدير أشبه؛ لأنه بين عورته.

قلت: فحديث الزهري هذا؟

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ١٦٢/٥

(١) انظر "التاريخ الكبير" (١٤٣/٥) .

(٢) في (ت) و (ف) و (ك) : «قط» ، وهي فيهما بسكون الطاء لا غير، وهما بمعنى واحد، أي: حسب، وانظر التعليق على المسألة رقم (٩٢) و (١٧٢٠) .

(٣) كذا في جميع النسخ، ويخرج على حكاية أصل الوضع، أي: أصل وضع الاسم في «أبوه» ، وهو الرفع، و «جده» على ذلك يكون معطوفا على ظاهر اللفظ، والمراد: لا يقول فيه: عن أبيه ولا عن جده.

ولك فيه وجه آخر: وهو أن لام كلمة «أبوه» كتبت على الأصل فيها، وهو الواو.

وقد تكلمنا على هذين الوجهين في التعليق على المسألة رقم (٢٢- الوجه الأول والثالث) .

(٤) في (أ) و (ت) و (ف) : «وعشرة» ، ولم تنقط في (ش) ، وفي (ك) : «وغره» .." [1]

"٢٠٦٣ - وسمعت (١) أبي وسئل (٢) عن حديث رواه ضمرة (٣) ، عن يحيى بن راشد، عن أبي الورد (٤) بن ثمامة، عن أبي الجلاح (٥) ، عن معاذ بن جبل: أن النبي (ص) سمع رجلا يقول: اللهم، تمم علي نعمتك، فقال: تدري ما تمام النعمة؟ الفوز [بالجنة] (٦) ، والنجاة من النار، وسمع رجلا يقول (٧) : يا ذا الجلال والإكرام! فقال: قد استجيب لك؛ فاسأل (٨) ؟

فقال أبو زرعة (٩) : هذا خطأ؛ إنما هو: عن أبي الورد (١٠) ، عن

(١) نقل الزيلعي في "تخريج الكشاف" (٩٥/١) ، و (٣٩٧/٣) قول أبي زرعة هنا: «وأبو الورد لا يسمى» .

(٢) السؤال هنا موجه إلى أبي حاتم، وسيأتي الجواب آخر المسألة من أبي زرعة، ولا إشكال في هذا؛ فإنه قد يكون حاضرا، فيبادر بالجواب؛ بحكم ما يشترك فيه مع أبي حاتم من مذاكرة هذا العلم والكلام فيه، = = وقد يكون في قرينة الحال في المجلس ما دفع أبا زرعة للجواب؛ كإيماء من أبي حاتم إليه أو نحو ذلك.

(٣) هو: ابن ربيعة الفلسطيني.

(٤) في (ك) : «الوود» .

(٥) في (أ) : «أبي اللجلاج» .

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٢٣٢/٥

(٦) المثبت من (ش) ، وهو الذي يقتضيه السياق، وفي بقية النسخ: «من الجنة» .

(٧) قوله: «يقول» سقط من (أ) و (ش) و (ف) .

(٨) في (أ) : «فسئل» ، وفي (ش) و (ك) : «فسيل» ، ورسمت **بالوجهين** في (ت) و (ف) هكذا: «فسيءل» ؛ وهذا جار على مذهب من يرسم الهمزة المتوسطة الساكن ما قبلها مفردة على متسع أو على نبرة، أي: على غير ألف أو ياء أو واو، سواء كانت مفتوحة أو مكسورة أو مضمومة؛ نحو: يسئم، ويزءر، ويلئم، ويمدون الحرف الذي قبلها - رسما - إن كان يتصل بما بعده؛ كرسم المصحف؛ نحو: [يونس: ٩٤] ﴿فاسأل الذين يقرأون الكتاب من قبلك﴾ . وانظر "الألفاظ المهموزة" لابن جني (ص٦٠) ، و"أدب الكاتب" لابن قتيبة (ص٢٦٦ و٢٦٨) .

(٩) السؤال في صدر المسألة موجه إلى أبي حاتم، وتقدم التعليق عليه.

1 ٠) رواه عن أبي الورد هكذا: سعيد بن إياس الجريري، ومن طريقه أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٢٩٣٤٧) ، والإمام أحمد في "المسند" (٢٣١/٥ و٢٣٥ رقم ٢٢٠١٧ و٢٢٠٥٦) ، وعبد بن حميد في "مسنده" (١٠٧) ، والبخاري في "الأدب المفرد" (٧٢٥) ، والترمذي (٣٥٢٧) ، وابن أبي الدنيا في "الشكر" (١٥٦) ، والبزار في "مسنده" (٢٦٣٥) ، والشاشي في "مسنده" (١٣٧٥-١٣٧٧) ، والطبراني في "المعجم الكبير" (٢٠/٥٥-٥٦ رقم ٩٧-١٠٠) ، وفي "الدعاء" (٢٠٢٠ و٢٠٢١) ، وأبو نعيم في "الحلية" (٢٠٤/٦) ، والبيهقي في "الأسماء والصفات" (١٥٨) ، و"الدعوات الكبير" (١٩٧ و٢٥٧) ، والخطيب في "تاريخ بغداد" (١٢٦/٣-١٢٧) .

وأخرجه البيهقي في "الأسماء والصفات" أيضا (٢٧٠) من طريق الطبراني.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن» . وقال البزار: «وهذا الحديث لا نعلم له طريقا عن معاذ إلا هذا الطريق، ولا نعلم رواه عن اللجلاج إلا أبو الورد» .

وق ا ل أبو نعيم: «تفرد به عن اللجلاج أبو الورد، وحدث به الأكابر عن الجريري، منهم إسماعيل بن علية، ويزيد ابن زريع، وعنهما الإمامان علي بن المديني وأحمد بن حنبل» . وانظر "العلل ومعرفة الرجال" لعبد الله بن أحمد (٣٠٣/١ رقم ٥٠٦) ، و (٢٥/٢ رقم ١٤٣٣) .." (١)

"ورواه [معاذ بن هشام] (١) ، عن أبيه، عن أبي جعفر، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عمه عثمان بن حنيف، عن النبي (ص) .

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٣٨٢/٥

فسمعت أبا زرعة يقول: الصحيح حديث شعبة.

قال أبو محمد: حكم أبو زرعة لشعبة؛ وذلك: لم يكن عنده أن (٢) أحدا تابع (٣) هشام (٤) الدستوائي، ووجدت عندي: عن يونس (٥)

---

(١) ما بين المعقوفين ساقط من جميع النسخ، ولابد منه، فإن الخلاف دائر بين روايتي شعبة وهشام الدستوائي؛ كما في صدر المسألة ونهايتها، ولولا هذا التقدير لعدمنا رواية هشام الدستوائي الذي هو أحد طرفي الخلاف، ولو لم يكن هناك سقط، لكان التقدير: ورواه أبو سعيد بن يحيى بن سعيد القطان، ويكون المراد بـ «أبيه» : جده يحيى بن سعيد القطان؛ فهو الذي يروي عن أبي جعفر، ولو كان كذلك لاشتهرت هذه الرواية، أو لذكرها ابن أبي حاتم في الترجيح، ولما احتاج إلى أن يقول: «فاتفاق الدستوائي وروح بن القاسم يدل على أن روايتهما أصح» . والحديث أخرجه البخاري في"التاريخ الكبير" (٦/٢١٠) ، والنسائي في "الكبرى" (١٠٤٩٦) كلاهما من طريق معاذ بن هشام، عن أبيه هشام الدستوائي؛ عن أبي جعفر يزيد بن عمير، عن أبي أمامة بن سهل، عن عمه عثمان بن حنيف، به.

وتابع هشاما عليه روح بن عبادة في بعض الطرق عنه، كما سيأتي.

(٢) قوله: «أن» سقط من (ت) و (ك) .

(٣) في (ش) : «مايع» بدل: «تابع» .

(٤) كذا في جميع النسخ، وهو مفعول "تابع"، فكانت الجادة أن يقال: هشاما، بالألف؛ لأنه اسم عربي علم على مذكر، لكن ما وقع في النسخ صحيح أيضا في العربية، وفيه وجهان: التنوين وعدمه: هشام وهشام، وقد فصلنا في هذين الوجهين في التعليق على مثل ذلك في المسألة رقم: (١٢٦) .

(٥) روايته أخرجها ابن قانع في "معرفة الصحابة" (٢/٢٥٨) ، لكنه قال: «حدثنا المعمري، نا يونس بن عبد الأعلى؛ نا ابن وهب» ، ولم يذكر أنه يزيد بن وهب.

وأخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" (٦/٢١٠) من طريق عبد المتعال بن طالب، والطبراني في "الكبير" (٩/٣٠-٣١ رقم ٨٣١١) ، و"الصغير" (٥٠٨) ، و"الدعاء" (١٠٥٠) من طريق أصبغ بن الفرج، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٤٩٢٨) من طريق أحمد بن عيسى، ثلاثتهم عن ابن وهب، به، ولم يذكر أحد منهم أنه يزيد بن وهب، بل إن الطبراني في "الصغير" قال: «عبد الله بن وهب» ، وهو الصواب فيما يظهر؛ فإن الذي يروي عن شبيب بن سعيد ويروي عنه يونس بن عبد الأعلى وأصبغ بن الفرج وعبد المتعال بن

طالب وأحمد بن عيسى – هو عبد الله بن وهب؛ فالظاهر أن قوله: «يزيد» وهم، ولعل سبب الوقوع فيه ذكر يونس ابن عبد الأعلى وارتباط اسم شبيب بن سعيد بيونس بن يزيد في صحة الرواية. قال ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (٣٥٩/٤ رقم ١٥٧٢) : «شبيب بن سعيد أبو سعيد التميمي والد أحمد بن شبيب بن سعيد البصري، روى عن روح بن القاسم وي‌ونس بن يزيد ومحمد بن عمرو؛ روى عنه عبد الله بن وهب وابنه أحمد بن شبيب ابن سعيد، سمعت أبي يقول ذلك، وسألته عنه؟ فقال: كانت عنده كتب يونس بن يزيد، وهو صالح الحديث لا بأس به» .

= ... وقال الحافظ ابن حجر في "هدي الساري" (ص٤٠٩) : «شبيب بن سعيد الحبطي أبو سعيد البصري، وثقه ابن المديني وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي والدارقطني والذهلي، وقال ابن عدي: عنده نسخة عن يونس، عن الزهري مستقيمة، وروى عنه ابن وهب أحاديث مناكير، فكأنه لما قدم مصر حدث من حفظه فغلط، وإذا حدث عنه ابنه أحمد فكأنه شبيب آخر؛ لأنه يجود عنه» .

ثم ذكر ابن حجر أن البخاري إنما روى لشبيب هذا من رواية ابنه أحمد عنه عن يونس، ولم يخرج له من روايته عن غير يونس، ولا من رواية ابن وهب عنه.

ولم ينفرد ابن وهب برواية هذا الحديث عن شبيب:

فأخرجه ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (٦٢٩) ، والحاكم في "المستدرك" (٥٢٦/١-٥٢٧) ، والبيهقي في "دلائل النبوة" (١٦٧/٦-١٦٨) ، والمقدسي في "الترغيب في الدعاء" (٦٢) جميعهم من طريق أحمد ابن شبيب، عن أبيه.

وأخرجه ابن حبان في "المجروحين" (١٩٧/٢) ، والحاكم في "المستدرك" (٥٢٦/١) ، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٤٩٢٩) من طريق عون بن عمارة، عن روح بن القاسم، به، فتابع شبيب بن سعيد، لكن عون بن عمارة هذا ضعيف، وقد أورد ابن حبان هذا الحديث فيما ينتقد عليه، ومع ذلك فإنه قد اضطرب في هذا الحديث، فأخرجه الطبراني في "الدعاء" (١٠٥٣) من طريقه، عن روح بن القاسم، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، ثم قال الطبراني: «وهم عون في الحديث وهما فاحشا» .." (١)

"خلف (١) ؛ قال: حدثنا أبو مرزوق (٢) ؛ قال: حدثنا أبو أمامة، عن النبي (ص) ؛ قال: إذا رأيتموني فلا تقوموا كما تفعل العجم؛ [تعظم] (٣) بعضها بعضا، وكأنا اشتهينا أن يدعو لنا فقال: اللهم، اغفر لنا وارحمنا، وارض عنا وتقبل منا، وأدخلنا الجنة ونجنا من النار، وأصلح لنا شأننا كله؟

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٣٨٥/٥

قال أبي: لم يعمل يحيى القطان في هذا شيئا (٤) ؛ إنما هو: مسعر (٥) ،

---

(١) كذا في جميع النسخ: «أبو خلف» بالواو، والجادة أن يقال: «أبا خلف» ؛ لأنه المفعول الثاني لـ «أظن» ، ولكن ما في النسخ يخرج على وجهين ذكرناهما في التعليق على المسألة رقم (٢٢ - الوجهين الأول والثالث) .

(٢) لا يعرف اسمه، وهو لين الحديث. "التقريب" (٨٣٥٣) .

(٣) قوله: «تعظم» من (ش) فقط، ومصادر التخريج.

(٤) في (ت) و (ك) : «شيء» .

(٥) رواه عن مسعر على هذا الوجه: عبد الله بن نمير، ويحيى بن هاشم السمسار، ومحمد بن بشر في أحد الوجهين عنه:

أما رواية عبد الله بن نمير: فأخرجها ابن أبي شيبة في "المصنف" (٢٥٥٧٢ و٢٩٣٤٢) ، والإمام أحمد في "المسند" (٥/٢٥٣ رقم ٢٢١٨١) ، وابن جرير الطبري في مسند علي من "تهذيب الآثار" (٨٣٣) ، والطبراني في "الكبير" (٨٠٧٢) . ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه أبو داود في "سننه" (٥٢٣٠) ، وابن حبان في "المجروحين" (٣/١٥٩-١٦٠) ، والطبراني في الموضع السابق، وفي "الدعاء" (١٤٤٢) ، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٨٥٣٨) .

وذكر هذه الرواية ابن أبي حاتم في "الجرح = = والتعديل" (٩/٤٢١) .

وأما رواية يحيى بن هاشم السمسار: فأخرجها الخرائطي في "مساوئ الأخلاق" (٨٣١) ، وتمام في "فوائده" (١١٨٦/الروض البسام) .

قال تمام: «رواه عبد الله بن نمير عن مسعر بن كدام فجوده كما جوده يحيى بن هاشم» .

وأما رواية محمد بن بشر: فأخرجها البيهقي في "الشعب" (٨٥٣٨) من طريق أبي الأزهر أحمد بن الأزهر، عن محمد بن بشر، به، كسابقه.

وأخرجه ابن جرير الطبري في مسند علي من "تهذيب الآثار" (٨٣٦) من طريق أبي كريب محمد بن العلاء، عن محمد بن بشر، عن مسعر، عن أبي العدبس، عن أبي مرزوق، عن رجل، عن أبي أمامة، به.

وهذا أحد أوجه الاختلاف في هذا الحديث.

وقد أخرجه الإمام أحمد في "المسند" (٥/٢٥٣ رقم ٢٢١٨٢) ، وعبد الغني المقدسي في "الترغيب في

الدعاء" (٧٧) من طريق سفيان بن عيينة، عن مسعر بن كدام، عن أبي مرزوق، عن أبي العنبس، عن أبي العدبس، عن أبي أمامة، به.

وأخرجه ابن جرير في الموضع السابق من "تهذيب الآثار" برقم (٨٣٥) من طريق أبي كريب محمد بن العلاء، عن وكيع، عن مسعر، عن أبي مرزوق، عن أبي العدبس، عن أبي أمامة، به.

ورواه ابن ماجه في "سننه" عن شيخه علي بن محمد، عن وكيع، لكن اختلفت نسخ ابن ماجه؛ قال المزي في "تهذيب الكمال" (٣١٢/٤) : «ورواه ابن ماجه عن علي ابن محمد، عن وكيع، عن مسعر، عن أبي مرزوق، عن أبي العدبس، عن أبي أمامة، هكذا قال، وهو خطأ، والصواب الأول [يعني رواية ابن نمير على الوجه الذي رجحه أبو حاتم هنا] ، ووقع في بعض النسخ المتأخرة من كتاب ابن ماجه: عن مسعر، عن أبي مرزوق، عن أبي وائل، عن أبي أمامة، وهو خطأ أيضا» . اهـ.

وهذه النسخ المتأخرة التي أشار إليها المزي هي التي طبعت عنها "سنن ابن ماجه"، فانظر الحديث فيها برقم (٣٨٣٦) .." [(١)]

"قال: أمروا حديث رسول الله (ص) على ما جاءت (١) .

وحدثت (٢) عن معتمر بن سليمان، عن أبيه (٣) أنه قال: كانوا (٤) يكرهون تفسير

---

(١) كذا في جميع النسخ، والجادة في العبارة أحد وجهين: إما أن يقال: أمروا أحاديث رسول الله (ص) على ما جاءت، وهو من باب حمل المفرد على معنى الجمع. انظر: "الخصائص" لابن جني (٤١٩/٢-٤٢٠) ، وتعليقنا على المسألة رقم (٨١) و (٢٧٠) . وهذا الوجه هو الراجح لموافقته لما في مصادر التخريج. وإما أن يقال: أمروا حديث رسول الله (ص) على ما جاء؛ كما هو ظاهر من العبارة. فإن لم يكن ما في النسخ مصحفا عن أحد هذين **الوجهين**، فيمكن تخريجه على أنه = = أراد: أمروا حديث رسول الله (ص) على ما جاءت به الرواية، أو نحو ذلك.

(٢) أخرجه الدارمي في "مسنده" (٤٤٤) فقال: أخبرنا موسى بن خالد؛ حدثنا معتمر، عن أبيه؛ قال: «ليتقى من تفسير حديث رسول الله (ص) كما يتقى من تفسير القرآن» . وذكره ابن مفلح في "الآداب الشرعية" (٦١/٢) من طريق الأصمعي، عن معتمر، عن أبيه؛ به بنحو سياق الدارمي، ولم يذكر من أخرجه.

(٣) هو: سليمان بن طرخان التيمي.

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٤٣٤/٥

(٤) أي: الصحابة والتابعون، وهنا يعود الضمير في «كانوا» إلى غير مذكور للعلم به، وهو أسلوب من أساليب العربية. انظر التعليق على المسألة رقم (٤٠٠) .." [١]

"شريح (١) ، عن النبي (ص) .

قيل لأبي: قال أحمد بن حنبل: جميعا صحيحين (٢) .

قال: يحتمل أن يكون (٣) جميعا صحيحين (٤) .

---

(١) في (ف) : «ابن شريح» بدل «أبي شريح» ، وهو: الخزاعي، واسمه: خويلد بن عمرو، وهو المشهور، وقيل غير ذلك.

(٢) كذا في جميع النسخ، والجادة: «صحيحان» ، ويخرج ما في النسخ على وجهين، تقدم ذكرهما في التعليق على المسألة رقم (٢٥) .

(٣) كذا في جميع النسخ، والجادة «أن يكونا» بألف المثنى، لكن ما في النسخ صحيح أيضا، وقد ذكرنا توجيهه في تعليقنا على مثل هذه العبارة في المسألة رقم (٦٧٩) .

(٤) قال البخاري في الموضع السابق - بعد أن أخرج الحديث من طريق عاصم بن علي عن ابن أبي ذئب -: «تابعه شبابة وأسد بن موسى. وقال حميد بن الأسود، وعثمان بن عمر، وأبو بكر بن عياش، وشعيب بن إسحاق: عن ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن أبي هريرة» .

قال الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (١٠/٤٤٣) - موضحا كلام البخاري -: «يعني: اختلف أصحاب ابن أبي ذئب عليه في صحابي هذا الحديث، فالثلاثة الأول [كذا] قالوا فيه: عن أبي شريح، والأربعة قالوا: عن أبي هريرة. وقد نقل أبو معين الرازي عن أحمد أن من سمع من ابن أبي ذئب بالمدينة فإنه يقول: عن أبي هريرة، ومن سمع منه ببغداد فإنه يقول: عن أبي شريح» . ثم ذكر الحافظ من قال: «عن أبي شريح» ، ومن قال: «عن أبي هريرة» ، ثم قال: «وإذا تقرر ذلك، فالأكثر قالوا فيه: عن أبي هريرة، فكان ينبغي ترجيحهم؛ ويؤيده: أن الراوي إذا حدث في بلده كان أتقن لما يحدث به في حال سفره، ولكن عارض ذلك أن سعيدا المقبري مشهور بالرواية عن أبي هريرة، فمن قال: " عنه، عن أبي هريرة" سلك الجادة، فكانت مع من قال: "عنه، عن أبي شريح" زيادة علم ليست عند الآخرين. وأيضا فقد وجد معنى الحديث من رواية الليث، عن سعيد المقبري، عن أبي شريح كما سيأتي بعد باب، فكانت فيه تقوية لمن

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٥/٤٦٧

[رواه] عن ابن أبي ذئب فقال فيه: "عن أبي شريح "، ومع ذلك فصنيع البخاري يقتضي تصحيح **الوجهين** وإن كانت الرواية [عن] أبي شريح أصح» .

وقال الدارقطني في "العلل" (١١٩٣) : «يرويه جماعة من العراقيين عن ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن أبي شريح. ورواه جماعة ممن سمعه من ابن أبي ذئب بالمدينة عن المقبري، عن أبي هريرة، وحديث أبي هريرة أشبه بالصواب» . وقال في السؤال (١٤٨٠) : «وهو عن أبي هريرة، محفوظ» .." [1]

"قال أبي: لم أجد هذا الحديث عند الحميدي في "مسنده"، ولا عند علي بن المديني، فإن كان محفوظا فهو غريب.

قلت: على ما (١) يصنع (٢) ؟

قال: لعله أن يكون (٣) عندهما موقوف (٤) .

٢٤٣٥ - وسألت (٥)

أبي عن حديث رواه إسحاق بن إبراهيم بن الضيف أبو يعقوب المروزي، من حفظه؛ قال: حدثنا خالد بن مخلد؛ قال: حدثني عبد الملك بن قدامة الجمحي، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر؛ قال: قال رسول الله (ص) : ليس منا من لم يوقر كبيرنا، ويرحم صغيرنا، ويعود (*) مريضنا، ويشهد جنائزنا، ويجيب (*) دعوتنا؟

---

(١) كذا في جميع النسخ، والجادة: «علام؟» بحذف ألف «ما» الاستفهامية، لكن ما في النسخ جاء على لغة حكاها الأخفش. انظر تعليقنا على المسألة رقم (١١٠١) .

(٢) كذا في جميع النسخ، والمعنى - فيما يظهر -: على أي شيء يحمل، وما وجه الصواب فيه؟ والله أعلم.

(٣) كذا في جميع النسخ بإثبات «أن» في خبر «لعل» حملا لها على «عسى» ؛ وانظر التعليق على المسألة رقم (٢٤٠) .

(٤) كذا في جميع النسخ بحذف ألف تنوين النصب، وهي لغة ربيعة التي تقدم التعليق عليها في المسألة رقم (٣٤) .

(٥) تقدمت هذه المسألة بإسناد آخر برقم (٢١٧٦) .

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٥/٥٩٨

(*) ... كذا في جميع النسخ: «ويعود، ويجيب» ، ويخرج على ثلاثة أوجه:

الأول: أن جميع الأفعال في هذا الحديث مرفوعة، على لغة لبعض العرب حكاها ابن مالك، أنهم يرفعون الفعل المضارع بعد «لم» حملا لها على «ما» أو «لا» النافيتين.

والثاني: أن جميع الأفعال في هذا الحديث منصوبة، على لغة من ينصب الفعل المضارع بعد «لم» ؛ وهي لغة حكاها اللحياني.

وعلى هذين الوجهين خرجنا قوله: «لم يحتاج » في تعليقنا على المسألة رقم (٣٧٦) . والوجه الأخير: أن يكون الفعل «يوقر» مجزوما بـ «لم» ، والفعل «يرحم» منصوبا بـ «أن» مضمرة بعد واو المعية، ويكون ما بعد «يرحم» من أفعال منصوبا بالعطف عليه، والله أعلم.." [(١)]

"قال أبي: هذا حديث باطل، ونوح مجهول (١) .

٢٤٤٤ - وسمعت (٢) أبي وحدثنا عن أبي عمير بن النحاس الرملي، عن أيوب بن سويد (٣) ، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهري، عن سليمان بن يسار، عن عبيدالله بن عبد الله، عن ابن عباس؛ قال: «أربع لا يقتلن: النملة، والنحلة، والهدهد، والصرد» .

قال أبي: هذا حديث مضطرب.

٢٤٤٥- وسمعت (٤) أبي وحدثنا عن بسام ابن خالد (٥) ،

عن

---

(١) وأخوه أيوب منكر الحديث؛ كما قال البخاري في "التاريخ الكبير" (١/٤١٤) .

وقال ابن حبان في ترجمة نوح بن ذكوان: «يروي عن الحسن، وأخيه أيوب بن ذكوان، عن الحسن أيضا، روى عنه أهل الشام، منكر الحديث جدا، ولست أدري أتفرد بها، أو شارك أخاه فيها، وعلى الوجهين جميعا يجب التنكب عن حديثهما؛ لما فيه من المناكير ومخالفة الأثبات» .

(٢) تقدمت هذه المسألة برقم (٢٣٧٤) و (٢٤١٦) .

(٣) سبق التعليق على الخلاف في رواية أيوب بن سويد في المسألة رقم (٢٣٧٤) .

(٤) نقل هذا النص بتمامه الذهبي في "ميزان الاعتدال" (١/٣٠٨) .

(٥) كذا في جميع النسخ، وكذا نقله الذهبي في "الميزان" (١/٣٠٨) ، وابن حجر في "اللسان" (٢/١٤)

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٦/١٨٤

.

وقال المعلمي في تعليقه على"الفوائد المجموعة" (ص٢٨٠) صوابه: «هشام بن خالد» .

وقال الألباني في "الضعيفة" (٢٠٧/٣) تعليقا على كلام المعلمي: «يمكن أن يكون كذلك لولا أن الذهبي والعسقلاني نقلاه كما وقع في المطبوعة من "العلل"، إلا أن يقال: إن نسخة الشيخين المذكورين فيها خطأ، وهو بعيد جدا» .

وروايته لم نقف عليها، والحديث أخرجه ابن عدي في "الكامل" (١٢/١) ، والدارقطني في "سننه" (٢٠٨/٤) ، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٣٩١/١١) من طريق الفضل بن سهل، عن يحيى بن آدم، عن ابن أبي ذئب، به.

ورواه الخلال في "المنتخب من العلل" (٧١) من طريق الإمام أحمد، والهروي في "ذم الكلام" (٦٧٣) من طريق الحسن بن علي الحلواني، كلاهما عن يحيى ابن آدم، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، به. ولم يذكر: «عن أبيه» .

ورواه أحمد في "مسنده" (٣٦٧/٢ و٤٨٣ رقم ٨٨٠١ و١٠٢٦٩) من طريق أبي معشر نجيح بن عبد الرحمن، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، نحوه.

ورواه ابن ماجه في "سننه" (٢١) ، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٤٤/١٢) من طريق عبد الله بن سعيد المقبري، عن جده، عن أبي هريرة، به، نحوه.." [١]

"بن المنذر، عن عبد الله بن دينار (١) ، عن عطاء (٢) ، عن جابر، عن النبي (ص) قال (٣) : النساء على ثلاثة أصناف: فصنف كالوعاء ... ، الحديث (٤) ؟

فقال (٥) أبي: هذا حديث منكر.

قلت: ممن إنكاره؟

قال: من عبد الله بن دينار؛ هو منكر الحديث، يحدث عنه إسماعيل بن عياش أحاديثا (٦) مسندة لا نعرفها (٧) ، منكرة. ومنقطع (٨) عن كعب. لا يضبط.

٢٤٤٧ - وسألت (٩) أبي عن حديث رواه سعيد بن شبيب - الذي

---

(١) هو: البهراني، ويقال: الأزدي.

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ١٩٢/٦

(٢) هو: ابن أبي رباح.

(٣) قوله: «قال» من (ت) و (ك) فقط.

(٤) وتتمة الحديث: « ... كالوعاء تحمل وتضع، وصنف كالعر؛ وهو الجرب، وصنف ودود ولود مسلمة، تعين زوجها على إيمانه، وهي خير له من الكنز» .

(٥) في (أ) و (ش) : «قال» .

(٦) كذا في جميع النسخ، والجادة: «أحاديث» ؛ لأنه ممنوع من الصرف لمجيئه على صيغة منتهى الجموع، لكن يخرج ما في النسخ على وجهين: إما على لغة من يصرف جميع ما لا ينصرف، أو على لغة من يقف على ما لا ينصرف بالألف إذا كان منصوبا. وانظر تعليقنا على هذين **الوجهين** في المسألة رقم (٧٨٧) .

(٧) في (ك) : «لا يعرفها» .

(٨) أي: وحديثه عن كعب الأحبار منقطع، والله أعلم.

(٩) انظر المسألة رقم (٢٣١٥) ، و (٢٥٣٠) .." [١]

"علل (١) أخبار رويت في الطب

٢٥٦٠ - وسألت أبي عن حديث رواه إسحاق بن موسى الأنصاري، عن عاصم بن عبد العزيز، عن محمد بن عمارة، عن عبد الله ابن عبد الرحمن، عن أنس بن مالك: أن رسول الله (ص) ذكر الدواء؛ فقال: السنا (٢) والسنوت (٣) فيه شفاء من كل داء إلا السام (٤) ، قالوا: يا رسول الله، أما السنا فقد عرفناه، فما السنوت؟ فقال: لو شاء الله، لأعلمكم؟

فسمعت (٥) أبي يقول: ليس هو: عبدالله بن عبدالرحمن، أبو طوالة (٦) ؛ إنما هو: عبدالله ابن أبي طلحة (٧) ، وكان حدث بهذا الحديث إسحاق بن موسى بين (٨) أحاديث عاصم بن عبد العزيز، عن

---

(١) المثبت من (ف) ، وفي بقية النسخ: «باب علل» .

(٢) السنا: نبات معروف؛ من الأدوية؛ له حمل إذا يبس وحركته الريح سمعت له زجلا. الواحدة: سناة. "النهاية" (٢/٤١٤-٤١٥) . ويسمى: السنا المكي. انظر "الجامع لمفردات الأدوية والأغذية" لابن البيطار (٣/٣٦) . وانظر منافع السنا وخواصه في كتاب "حديقة الأزهار، في ماهية العشب والعقار" للوزير أبي

---

[١] علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٦/١٩٥

القاسم الغساني (ص ٢٧٣) .

(٣) في (أ) و (ش) : «الستوت» . والسنوت: هو العسل، وقيل: الرب، وقيل: الكمون. "النهاية" (٤٠٧/٢) .

(٤) السام، بتخفيف الميم: الموت. "مختار الصحاح" (س وم) .

(٥) في (ت) و (ك) : «سمعت» .

(٦) كذا في جميع النسخ، والجادة: «أبا طوالة» ؛ لأنه بدل من «عبدالله» ، لكن لما في النسخ وجهين من العربية ذكرناهما في المسألة رقم (٢٢- **الوجهين** الأول والثالث) .

(٧) هو: عبد الله بن عبد الله بن أبي طلحة. والحديث أخرجه النسائي في "الكبرى" (٣٧٣/٤ رقم ٧٥٧٧) ، والضياء في "المختارة" (٢٣٧/٦ رقم ٢٢٥٥) من طريق محمد بن عمارة، عن عبد الله بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس.

(٨) في (ك) : «من» .." [(١)]

"على (١) أحد (٢) فرجف (٣) بهم، فقال النبي (ص) : اثبت حراء (٤) ؛

فإن عليك نبي وصديق وشهيدان (٥) ؟

---

(١) قوله: «على» سقط من (ك) .

(٢) في (ش) : «نجد» .

(٣) في (ك) : «فزحف» .

(٤) كذا في جميع النسخ هنا: «حراء» ، وقبل بضع كلمات: «أحد» ! وفي رواية البخاري المتقدمة من طريق يحيى ابن سعيد القطان، ويزيد بن زريع، كلاهما عن سعيد ابن أبي عروبة، به: «أحد» في جميع المواضع. وفي رواية الطيالسي المتقدمة من طريق عمران القطان، عن قتادة، عن أنس: «حراء» .

وأخرجه القطيعي في "زياداته على الفضائل" (٦٩٧) من طريق داود بن الزبرقان، عن مطر الوراق وسعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس؛ كما في كتابنا: «أحد» في الموضع الأول، و «حراء» في الآخر، ولكن داود بن الزبرقان متروك.

وأخرجه الخطيب في "تاريخه" (٣٦٥/٥) من طريق قريش بن أنس، عن سعيد بلفظ: «حراء» . وأخرجه

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٣٢٠/٦

البيهقي في "دلائل النبوة" (٦/٣٥٠) من طريق روح بن عبادة، عن سعيد، به بالشك: «حراء أو أحدا» .
وقال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٧/٣٨) : «ووقع في رواية لمسلم ولأبي يعلى من وجه آخر عن سعيد: "حراء "، والأول أصح، ولولا اتحاد المخرج لجوزت تعدد القصة، ثم ظهر لي أن الاختلاف فيه من سعيد، فإني وجدته في "مسند الحارث بن أبي أسامة" عن روح بن عبادة، عن سعيد، فقال فيه: " أحدا أو حراء" بالشك» . اهـ. قلنا: ولم نجد مسلما أخرج حديث أنس هذا، لا بلفظ «حراء» ولا «أحد» ، وهو عند أبي يعلى في "المسند" المطبوع بلفظ: «أحد» .
(٥) كذا في جميع النسخ، وهو صحيح في العربية؛ ويخرج على وجهين:
أحدهما: أن «نبي» مبتدأ مؤخر، خبره شبه الجملة قبله، وجملة المبتدأ والخبر خبر لـ «إن» ، واسمها ضمير الشأن المحذوف.
والثاني: أن تكون العبارة هكذا: «إن عليك نبي وصديق وشهيدان» ، ويكون قوله: «نبي» منصوبا اسما لـ «إن» مؤخرا، وحذفت منه ألف تنوين النصب على لغة ربيعة، و «صديق» : منصوب أيضا عطفا عليه، و «شهيدان» كذلك، وكانت جادته أن يكون بالياء «شهيدين» ، لكنه جاء على لغة من يلزم المثنى الألف مطلقا رفعا ونصبا وجرا، وتقدم التعليق على هذه اللغة في المسألة رقم (٥٥٤) .
وقد خرجنا على الوجهين نحو هذا في المسألة رقم (١٣٠) ، وانظر التعليق على المسألة رقم (٣٤) و (٨٥٤) .. "[1]

"فقال أبي: قد خالفهما سليمان التيمي؛ رواه (١) ابنه (٢) عنه، عن قتادة، عن [أبي غلاب] (٣) ، عن بعض أصحاب النبي (ص) ، عن النبي (ص) (٤) .
قال أبي: هذا أشبه بالصواب، وإن كان سعيد حافظا، إلا أن يكون عند قتادة الإسنادين (٥) جميعا.
قال أبو زرعة: سعيد بن أبي عروبة أحفظ من التيمي.

---

(١) في (ف) : «ورواه» بالواو.
(٢) هو: معتمر بن سليمان. وروايته أخرجها ابن أبي عاصم في "السنة" (١٤٤٠) ، وفي "الآحاد والمثاني" (٢٩٠٢) ، وعبد الله ابن الإمام أحمد في "زوائده على فضائل الصحابة" (٢٥٥) .

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٤٣٧/٦

(٣) في جميع النسخ: «غالب» وليس في شيوخ قتادة من اسمه «غالب» ، والتصويب من مصادر التخريج السابقة، وكذا هي في الموضع الآتي من "العلل" للدارقطني. واسم أبي غلاب: يونس بن جبير.

(٤) قوله: «عن النبي (ص) » سقط من (أ) و (ش) ؛ لانتقال النظر.

(٥) كذا في جميع النسخ، والجادة: «الإسنادان» ؛ لأنه اسم مؤخر لـ «يكون» أو فاعل به، إلا أن ما وقع هنا في النسخ صحيح عربية، وهو إما مرفوع أو منصوب.

أما الرفع: فعلى أنه اسم أو فاعل، والأصل فيه: «الإسنادان» ، لكن أميلت الألف نحو الياء، فكتبت ياء، ولا تنطق إلا ألفا ممالة، وسبب إمالتها: كسرة النون. وانظر التعليق على المسألة رقم (٢٥) و (١٢٤) .

واما النصب: فعلى وجهين: إما أنه على اسم أو فاعل بـ «يكون» ، لكنه جاء منصوبا لوضوح المعنى وعدم اللبس، كما في قولهم: «خرق الثوب المسمار» ، وإما على توهم أنه خبر «يكون» ؛ لتأخره في اللفظ عن شبه الجملة «عند قتادة» ، وقد أوضحنا هذين **الوجهين** في تعليقنا على قوله: «ليس له من عمله شيئا» في المسألة رقم (١٨٥٣- **الوجهين** الثاني والثالث) .." [1]

"قلت: فذاك الصحيح؟

قال: أجل (١) .

٢٦٥٠ - وسألت أبي عن حديث رواه عبدالوهاب الثقفي (٢) ، عن يحيى بن سعيد؛ قال: أخبرني ابن أبي مليكة (٣) ؛ أن عمير (٤) الليثي حدثه: أن رسول الله (ص) قال: مروا أبا بكر فليصل بالناس؟

قال أبي: إنما هو: يحيى بن سعيد (٥) ،

عن ابن أبي مليكة، عن

---

(١) وافق الدارقطني أبا زرعة، فقد ذكر الحديث في "العلل" (٤/٣١/أ، ب) - بلفظ: «حراء» - فقال: «يرويه قتادة، واختلف عنه: فرواه سعيد بن أبي عروبة ومطر الوراق وعمران القطان، عن قتادة، عن أنس، وكذلك قيل عن شعبة: عن قتادة، عن أنس، ولا يثبت عن شعبة. ورواه معمر، عن قتادة مرسلا، ورواه سليمان التيمي، عن قتادة، عن أبي غلاب، عن رجل من أصحاب النبي ــج، عن النبي (ص) ، والقول قول ابن أبي عروبة ومن تابعه، عن أنس» . اهـ.

(٢) هو: عبد الوهاب بن عبد المجيد، ولم نقف على روايته من هذا الوجه، وقد أخرجه الشافعي في "الأم"

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٦/٤٣٨

(٨٠/١) عن عبد الوهاب الثقفي، عن يحيى بن سعيد، عن ابن أبي مليكة، عن عبيد بن عمير، عن النبي (ص) ، مرسلا.

(٣) هو: عبد الله بن عبيدالله.

(٤) كذا في جميع النسخ، وهو اسم «أن» ، فكانت الجادة أن يقال: عميرا، بالألف؛ لأنه اسم عربي علم على مذكر، لكن ما وقع في النسخ صحيح أيضا في العربية، وفيه وجهان: التنوين وعدمه: عمير وعمير، وقد فصلنا في هذين **الوجهين** في التعليق على مثل ذلك في المسألة رقم: (١٢٦) .

(٥) روايته من هذا الوجه أخرجها ابن سعد في "الطبقات الكبرى" (٢١٥/٢) عن يزيد بن هارون، عن يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه الشافعي في "الأم" (١٩٩/٧) بلفظ مطول فقال: أخبرنا الثقة، عن يحيى بن سعيد، عن ابن أبي مليكة، عن عبيد بن عمير قال: أخبرتني الثقة - كأنه يعني عائشة - ثم ذكر صلاة النبي (ص) ، وأبو بكر إلى جانبه.

وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٤٢/٦ رقم ٥٧٤١) ، وابن عدي في "الكامل" (١٩٢/٥) من طريق علي بن عاصم، عن يحيى بن سعيد، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة.." [١]

"٢٦٥٣ - وسألت أبي عن حديث رواه سعيد ابن مسلمة بن عبد الملك (١) ، عن إسماعيل بن أمية، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبي (ص) دخل المسجد، وأبو بكر عن يمينه (٢) آخذ (*) بيده، وعمر عن يساره آخذ (*) بيده، وهو متكئ عليهما، فقال: هكذا نبعث يوم القيامة؟

قال أبي: هذا حديث منكر (٣) .

٢٦٥٤ - وسمعت (٤) أبا زرعة وذكر حديثا رواه إبراهيم بن

---

(١) هو: سعيد بن مسلمة بن هشام بن عبد الملك. وروايته أخرجها الترمذي في "جامعه" (٣٦٦٩) ، وابن ماجه في "سننه" (٩٩) ، وابن أبي عاصم في "السنة" (١٤١٨) ، وعبد الله ابن الإمام أحمد في "زوائده على فضائل الصحابة" (٧٧ و١٥١ و٢٢١) ، وابن حبان في "المجروحين" (٣٢١/١) ، وابن عدي في "الكامل" (٣٧٩/٣) ، وأبو الشيخ في "طبقات المحدثين" (٢٣٩/٤) ، وأبو حفص بن شاهين في "شرح مذاهب أهل السنة" (١٤٨) ، والحاكم في "المستدرك" (٦٨/٣ و٢٨٠/٤) ، واللالكائي في "اعتقاد أهل

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٤٣٩/٦

السنة" (٢٥١١) .

(٢) في (ك) : «بنيه» .

(*) ... كذا وقع في النسخ، وفي مصادر التخريج «: آخذا» بالألف، ويحتمل ما في النسخ وجهين: الأول: الرفع على الخبرية. والثاني: النصب على أنه حال، وحذفت منه ألف تنوين النصب على لغة ربيعة، وقد تقدم التعليق عليها في المسألة رقم (٣٤) . وهذا أرجح **الوجهين**؛ لموافقته لما في مصادر التخريج.

(٣) قال الترمذي في الموضع السابق: «هذا حديث غريب، وسعيد بن مسلمة ليس عندهم بالقوي» . وقال ابن حبان في الموضع السابق في ترجمة سعيد بن مسلمة: «منكر الحديث جدا، فاحش الخطأ في الأخبار» .

وقال ابن عدي في الموضع السابق: «وهذا لا يعرف بهذا الإسناد عن إسماعيل بن أمية إلا من رواية سعيد بن مسلمة عنه» .

(٤) انظر المسألة الآتية برقم (٢٦٦٩) .." [(١)]

"فقال: هذا خطأ؛ إنما هو على ما رواه همام (١) ، عن قتادة، عن رجل حدثه، عن أبي هريرة، عن النبي (ص) (٢) .

---

(١) هو: ابن يحيى. وسيأتي تخريج روايته.

(٢) هذا الحديث أخرجه البخاري في "صحيحه" من هذين **الوجهين**، فأخرجه أولا (٥٩٠٦ و٥٩٠٧) من طريق جرير بن حازم، عن قتادة، عن أنس، ثم أخرجه (٥٩٠٨ و٥٩٠٩) من طريق معاذ بن هانئ، عن همام بن يحيى، عن قتادة، عن أنس، أو عن رجل، عن أبي هريرة، ثم علقه البخاري عن هشام بن يوسف، عن معمر، عن قتادة، عن أنس، ثم قال: «وقال أبو هلال: حدثنا قتادة، عن أنس، أو جابر بن عبد الله ... » ، فذكره.

وذكر ابن حجر في "فتح الباري" (١٠/٣٥٨-٣٥٩) طريق همام التي فيها زيادة: أو عن رجل، عن أبي هريرة» ، ثم قال: «وهذه الزيادة لا تأثير لها في صحة الحديث؛ لأن الذين جزموا بكون الحديث عن قتادة عن أنس أضبط وأتقن من معاذ بن هانئ، وهم: حبان ابن هلال، وموسى بن إسماعيل كما هنا، وكذا جرير ابن حازم كما مضى، ومعمر كما سيأتي حيث جزما به عن قتادة عن أنس، ويحتمل أن يكون عند قتادة

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٦/٤٤٣

من **الوجهين**، والرجل المبهم يحتمل أن يكون هو سعيد بن المسيب، فقد أخرج ابن سعد من روايته عن أبي هريرة نحوه، وقتادة معروف بالرواية عن سعيد بن المسيب، وجوز الكرماني أن يكون الحديث من مسند أبي هريرة، وإنما وقع التردد في الراوي؛ هل هو أنس أو رجل مبهم؟ ثم رجح كون التردد في كونه من مسند أنس أو من مسند أبي هريرة بأن أنسا خادم النبي (ص) وهو أعرف بوصفه من غيره، فبعد أن يروي عن رجل عن صحابي آخر هو أقل ملازمة له منه. اهـ. وكلامه الأخير لا يحتمله السياق أصلا؛ وإنما الاحتمال البعيد ما ذكره أولا، والحق: أن التردد فيه من معاذ بن هانئ؛ هل حدثه به همام عن قتادة، عن أنس، أو: عن قتادة، عن رجل، عن أبي هريرة، وبهذا جزم أبو مسعود، والحميدي، والمزي، وغيرهم من الحفاظ» .

ثم أعل ابن حجر مخالفة أبي هلال، فقال: «وأبو هلال اسمه: محمد بن سليم الراسبي - بكسر المهملة والموحدة -، بصري صدوق، وقد [ضعف] من قبل حفظه، فلا تأثير لشكه أيضا، وقد بينت إحدى روايات جرير بن حازم صحة الحديث بتصريح قتادة بسماعه له من أنس، = = وكأن المصنف أراد بسياق هذه الطرق بيان الاختلاف فيه على قتادة، وأنه لا تأثير له، ولا يقدح في صحة الحديث» . اهـ.." [1]

"رجلا رجلا، فينميه (١) إلى أقصى آبائه، ثم يقول له (٢) : يا فلان، عليك بنفسك؛ فإني لا أغني عنك من الله شيئا، حتى خلص إلى فاطمة ابنته (٣) ، فقال لها مثل ما قال لهم، ثم قال: يا معشر قريش، لا ألفين الناس يأتوني (٤)

بخزون (*) الجنة، وتأتوني بخزون (*) الدنيا، اللهم لا أحل لقريش أن يفسدوا ما أصلحت، ثم قال: ألا (٥) إن خيار أئمتكم خيار قريش، وشرار أئمتكم شرار الناس، وخيار قريش خيار الناس، وشرار قريش شرار الناس؟

فقال (٦) أبي: هو (٧) حديث منكر.

---

(١) في (أ) و (ش) يشبه أن تكون: «فيسميه» . ومعنى «ينميه» : ينسبه، يقال: نميت الرجل إلى أبيه أنميه نميا: نسبته إليه. انظر "النهاية" (٥/١٢١) .

(٢) قوله: «له» من (ت) فقط.

(٣) قوله: «ابنته» ليس في (ت) و (ك) .

(٤) كذا في جميع النسخ، والجادة: «يأتونني» بنونين، لكن إذا اجتمعت نون الرفع ونون الوقاية فإنه يجوز

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٦/٤٨٤

إثبات النونين مع الفك، وإثباتهما مع الإدغام، وحذف إحداهما، فما وقع هنا يخرج على **الوجهين** الأخيرين.
وقد علقنا على ذلك في المسألة رقم (٤٣٥) ، ويقال مثل ذلك في قوله بعد: «وتأتوني بخزون الدنيا» .
(*) ... المثبت من (ك) ، ولم تنقط الباء في بقية النسخ، ولم تنقط الخاء في (ش) و (ف) ، ولم تنقط الزاي في (ف) .

ووقع في روايتي ابن أبي عاصم وابن عساكر السابقتين: «تجرون» بالمثناة الفوقانية ثم جيم وراء.

(٥) قوله: «ألا» سقط من (أ) و (ش) .

(٦) في (ت) و (ك) : «قال» .

(٧) في (أ) و (ش) : «هذا» .." [(١)]

"ورواه الزبيدي، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي هريرة.

ورواه عبد الحميد بن جعفر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، وعطاء بن يزيد، عن أبي هريرة، وحدث به عنه معلى بن عبد الرحمن، وهو ضعيف.

وقد أتى **بالوجهين** جميعا عن الزهري، ويشبه أن يكون القولان صحيحين، وعند الزهري فيه لفظ آخر عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: لا عدوى ولا صفر ولا هامة.." [(٢)]

"٣١٣٦- وسئل عن حديث أبي بكر بن عبد الرحمن، عن ابن عمر؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يعاتب أخاه في الحياء، فقال: دعه، فإن الحياء من الإيمان.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه عبيد الله بن عمر العمري، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن ابن عمر.

وحدث به عبد العزيز بن الماجشون، وابن عيينة، وصفوان بن سليم، وزمعة بن صالح، والنعمان بن راشد، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه.

واختلف عن مالك بن أنس فقال عبد الرحمن بن القاسم، وجماعة من أصحاب "الموطإ"، عن مالك، عن الزهري، عن سالم مرسلا، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

واختلف عن أبي مصعب الزهري: فأرسله عنه قوم، ووصله آخرون.

ورواه يحيى بن يحيى، وعبد الرحمن بن مهدي، وابن وهب، وعبد الملك ابن الماجشون، وإسحاق بن

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٥٦٤/٦

(٢) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية الدارقطني ٦٤/١١

سليمان الرازي، وعبد الله بن يوسف، وإسحاق الحنيني، ومطرف، ومنصور بن أبي مزاحم، وعثمان بن عمر، عن مالك، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه.

وروي عن القعنبي على **الوجهين** جميعا.

والصحيح: عن الزهري، عن سالم، عن أبيه.." (١)

"فرواه عبيد الله بن إسحاق المدائني، عن أبي همام، عن أبيه، عن أبي إسحاق الفزاري، عن إسماعيل بن مسلم، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة وغيره يرويه، عن أبي همام بهذا الإسناد، عن هشام، عن رجل لا يسمه، عن عائشة وكذلك رواه المسيب بن واضح، ومعاوية بن عمرو، عن أبي إسحاق الفزاري، عن إسماعيل بن مسلم، عن هشام، عن رجل، عن عائشة وروى هذا الحديث سويد بن عبد العزيز، عن الأوزاعي، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة وتابعه عبد الوهاب، عن إسماعيل بن عياش، عن الأوزاعي، وقول من قال: هشام، عن رجل، عن عائشة، هو الصواب، والحديث من **الوجهين**، غير ثابت.." (٢)

"قال أيوب: رفعه يحيى مرة، قال له عبد الرحمن بن القاسم: إنها كانت لا ترفعه فترك يحيى رفعه.

قال ذلك مؤمل بن إسماعيل، وموسى بن إسماعيل التبوذكي، عن حماد بن زيد.

وروى هذا الحديث عن القاسم بن محمد، عن عائشة واختلف عنه في رفعه؛

فرواه عبيد الله بن عمر العمري، عن نافع، عن القاسم، عن عائشة، وعن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة ورفعهما جميعا.

ورواه أيوب، عن عبد الرحمن بن القاسم، واختلف عنه؛

فرواه عبد الوارث، عن أيوب، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة موقوفا أيضا وروي عن عثمان الأخنسي، عن هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة، مرفوعا، ورفعه صحيح، عن عمرة، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم وأما الخلاف فيه على يحيى بن سعيد، فإن أيوب السختياني بين في روايته عن يحيى أن ذلك من يحيى، وأنه رفعه مرة، ثم ترك رفعه، فهو عنه على **الوجهين** صواب، وروى حسين بن

---

(١) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية الدارقطني ٢٣٩/١٣

(٢) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية الدارقطني ١٩٠/١٤

بسطام، عن إبراهيم الجوهري، عن ابن عيينة، عن يحيى، وسعد بن سعيد، ووهم في ذكر سعد، وإنما أراد أن يقول عبد ربه.." (١)

"فدل ذلك من رواية هؤلاء النفر على صحة الروايتين الأوليين جميعا، وزال الاختلاف والحمد لله، وصح الخبر وثبت أن عروة سمعه من بسرة شافهته به بعد أن أخبره مروان عنها ... الشرطي إليها، ومما يقوي ذلك ويدل على صحته وأن هشاما كان يحدث به مرة عن أبيه، عن مروان، عن بسرة، عن السماع الأول، عن عروة، وكان يحدث به تارة أخرى عن أبيه، عن بسرة، على مشافهة عروة لبسرة، وسماعه منها بعد أن سمعه من مروان عنها، ما قدمنا ذكره من رواية ابن جريج، وحماد بن سلمة، وزمعة، وأبي علقمة الفروي، وسعيد الجمحي، وابن أبي الزناد، ومعمر، وهشام بن حسان، فإنهم رووه عن هشام على الوجهين جميعا، وكان هشام ربما نشط فحدث به على الوجهين جميعا، في وقت آخر كما رواه شعيب بن إسحاق ومن تابعه.." (٢)

"١١٦- وسئل عن حديث مجاهد، عن ابن عمر، عن عمر، قال: يا رسول الله لو اتخذت مقام إبراهيم مصلى، فأنزل الله عز وجل: ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾ .

فقال: يرويه هارون الأعور واختلف عنه؛

فرواه محمد بن جعفر المدائني، عن هارون، عن أبان بن تغلب، عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن عمر، أن عمر.

قال ذلك: تمتام، عن جعفر المدائني، عن أبيه.

ورواه غيره عن جعفر، فلم يذكر فيه ابن عمر.

وقال تمتام: حدثنا به جعفر مرتين على الوجهين.

ورواه أبو عامر العقدي، عن هارون، عن أبان بن تغلب، عن طلحة بن مصرف، عن مجاهد مرسلا، عن عمر.

والمرسل أشبه بالصواب.." (٣)

---

(١) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية الدارقطني ٤٠٦/١٤

(٢) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية الدارقطني ٣١٧/١٥

(٣) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية الدارقطني ٧٢/٢

"ورواه بهز بن أسد، عن شعبة بتصحيح **الوجهين** جميعا، فقال: عن محمد بن عثمان، وأبيه عثمان بن موسى، ويقال: أن شعبة وهم في اسم ابن عثمان بن موهب، فسماه محمدا، وإنما هو عمرو بن عثمان، والحديث محفوظ عنه.

حدث به عنه يحيى بن سعيد القطان، ومحمد بن عبيد، وإسحاق الأزرق، وأبو أسامة، وأبو نعيم، ومروان الفزاري، وغيرهم، عن عمرو بن عثمان بن موهب.

ورواه أبو إسحاق السبيعي، عن موسى بن طلحة، عن أبي أيوب.

حدث به أبو الأحوص عنه هكذا، ويقال: أن أبا إسحاق لم يسمعه من موسى بن طلحة، وإنما سمعه من عمرو بن عثمان، قال ذلك حمزة الزيات، عن أبي إسحاق، عن زميله، عن موسى بن طلحة، وزميله عمرو بن عثمان، والله أعلم.." (١)

"١٢٥٥- وسئل عن حديث حصين، عن المغيرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله: لا تسبل إزارك فإن الله لا يحب المسبلين.

فقال: يرويه شريك، عن عبد الملك بن عمير، عن حصين بن قبيصة، عن المغيرة كذلك، قال أبو النضر هاشم بن القاسم، ويزيد بن هارون، وعلي بن الجعد، عن شريك.

وخالفهم الحسن بن بشر، وموسى بن داود، فروياه عن شريك، عن عبد الملك، عن قبيصة بن جابر، عن المغيرة.

ورواه الحماني، عن شريك على **الوجهين** جميعا.." (٢)

"وخالفهم عبد الحميد بن جعفر، فرواه عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن أبي بن كعب، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وقيل: عن أبي معاوية الضرير، عن خارجة بن مصعب، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن أبي بن كعب، كذلك.

وخالفهم مالك بن أنس، فرواه عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد مولى عامر بن كريز، مرسلا، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ويشبه أن يكون الحديث عند العلاء على **الوجهين**.

---

(١) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية الدارقطني ١١٣/٦

(٢) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية الدارقطني ١٣٢/٧

وقال محمد بن إسحاق: عن العلاء بن عبد الرحمن، قال: دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بن كعب يصلي، مرسلا.

وقال علي بن عياش: عن ابن ثوبان، عن الحسن بن الحر، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي بن كعب، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال، في فضل فاتحة الكتاب فقط.." (١)

"وقد أخرجه مسلم بن الحجاج على **الوجهين**:

ففي رواية إسحق بن راهويه ومحمد بن حاتم عن محمد بن بكر: أن عمرو بن دينار قال: أكبر علمي، والذي يخطر على بالي أن أبا الشعثاء أخبرني أن ابن عباس أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل بفضل ميمونة.

وفي رواية قتيبة وأبي بكر بن أبي شيبة عن ابن عيينة أن ابن عباس قال: أخبرتني ميمونة أنها كانت تغتسل هي والنبي صلى الله عليه وسلم من إناء واحد.

١٠٦٤ - الثامن والثمانون: عن عبد الله بن الحارث البصري - وهو ابن عم محمد بن سيرين - قال: خطبنا ابن عباس في يوم ذي ردغ، فأمر المؤذن لما بلغ: حي على الصلاة، قال: قل: الصلاة في الرحال. فنظر بعضهم إلى بعض كأنهم أنكروا. فقال: كأنكم أنكرتم هذا، إن هذا فعله من هو خير مني - يعني النبي صلى الله عليه وسلم - إنها عزمة وإني كرهت أن أحرجكم.

وفي رواية حماد عن عاصم:

كرهت أن أؤثمكم فتجيئون فتدوسون الطين إلى ركبكم.

وفي حديث عبد الحميد صاحب الزيادي: أذن مؤذن ابن عباس يوم جمعة في يوم مطير، فذكر نحوه. وقال:

إن الجمعة عزمة. وقال: كرهت أن تمشوا في الدحض والزلل.

١٠٦٥ - التاسع والثمانون: حديث وفد عبد القيس: عن أبي جمرة نصر بن عمران الضبعي قال: كنت أترجم بين ابن عباس وبين الناس. ومنهم من قال: وكان يقعدني معه على سريره، فأتته امرأة تسأله عن نبيذ." (٢)

---

(١) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية الدارقطني ١٦/٩

(٢) الجمع بين الصحيحين الحَمِيدي، ابن أبي نصر ٦٦/٢

"وأخرجاه من حديث أيوب عن نافع عن ابن عمر:

أن عمر سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالجعرانة بعد أن رجع من الطائف، فقال: يا رسول الله، إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف يوما في المسجد الحرام، فكيف ترى؟ قال: " اذهب فاعتكف يوما " قال: وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أعطاه جارية من الخمس، فلما أعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم سبايا الناس سمع عمر بن الخطاب أصواتهم يقولون: أعتقنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: ما هذا؟ فقالوا: أعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم سبايا النساء. فقال عمر: يا عبد الله، اذهب إلى تلك الجارية فخل سبيلها.

وفي حديث حماد بن زيد عن أيوب عن نافع قال:

ذكر عند ابن عمر عمرة رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجعرانة فقال: لم يعتمر منها، قال: وكان عمر نذر اعتكاف يوم في الجاهلية، ثم ذكر نحوه.

في رواية بعضهم المسند منه في النذر. وعند البخاري في بعض أسانيده إرسال وتعليق، وسائرها مسند.

وأخرجه مسلم من حديث محمد بن إسحاق عن نافع عن ابن عمر ... الحديث في النذر، وقال: اعتكاف يوم.

قال أبو مسعود:

أنا أشك هل هو عمر، أو امرأة – يعني السائل عن النذر.

وقال أبو بكر البرقاني:

قد روي **بالوجهين**. ولم يبين ذلك مسلم، لأنه أدرجه على ما قبله، وروايته كلها في الحديث متصلة.

١٣٤٤ – الرابع بعد المائة: عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفاض يوم النحر، ثم رجع فصلى الظهر بمنى، قال نافع: وكان ابن عمر يفيض يوم النحر، ثم يرجع فيصلي الظهر بمنى، ويذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم فعله.

أخرجه البخاري تعليقا، ومسلم بالإسناد.." (١)

(١) الجمع بين الصحيحين الحَمِيدي، ابن أبي نصر ٢/٢٢٤

"رواه ربيح بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري: عن أبيه، عن جده. قال أحمد: ربيح ليس بالمعروف.

٦٩٥ – حديث: أمر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – مناديا ينادي: " الصلاة في رحالكم " في يوم جمعة في يوم مطير. رواه سليمان بن أرقم: عن الحسن، عن أنس. وسليمان متروك الحديث.

٦٩٦ – حديث: أمرت أن أسجد على سبعة أعظم، ولا أكف شعرا، ولاثوبا. رواه علي بن عاصم: عن ليث، عن أبي الزبير، عن جابر. وعلي ليس بشيء. ورواه عبد الله بن عصمة النصيبي: عن أسد بن عمرو، عن الحسن بن عمارة، عن عمرو بن دينار، عن طاؤس، عن ابن عباس. وهذا منكر، ولم يتكلم عليه. والمتن قد صح من غير هذين **الوجهين**.

٦٩٧ – حديث: أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله الا الله؛ فإذا قالوها عصموا مني دماءهم إلا بحقها، وحسابهم على الله. رواه عبد الله بن دكين: عن كثير بن عبيد، عن أبي هريرة.." [1]

"ولم يتابع عمر عليه بهذا الإسناد. وأورده في ذكر أبي سعد البقال سعيد بن المرزبان: عن أنس (نحوه) . والبقال: منكر الحديث. والحديث قد صح من غير هذين **الوجهين**.

٢٦١٠ – حديث: جاءت أمرأة إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – ومعها ابناها، فسألته، فأعطاها ثلاث تمرات، فأعطت كل واحد منهما تمرة، فأكلها، ثم نظرا إلى أمهما، فشقتها، فأعطت كل واحد منهما نصف تمرة، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: رحمها الله برحمتها ابنيها. رواه حديج بن معاوية: عن أبي إسحاق، عن شقيق بن سلمة، عن الحسن بن علي قال: جاءت. وحديج ضعيف.

٢٦١١ – حديث: جاءت بنت خالد بن سنان إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – فبسط لها ثوبه فقال: مرحبا يا بنت بني ضيعة قومه. رواه قيس بن الربيع: عن سالم الأفطس، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. وهذا لم يوصله بذكر ابن عباس غير قيس. ولم يروه عنه هكذا غير محمد بن الصلت.

٢٦١٢ – حديث: جاءت جارية إلى عمر بن الخطاب، فقالت: إن سيدي اتهمني، وأقعدني على النار، حتى احترق." [2]

"٦٣٨٧ – حديث: لايمين في حد الله تعالى. رواه إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله التيمي: عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن علي. وهذا باطل يرويه عن ابن ذئب غير إسماعيل هذا.

---

(١) ذخيرة الحفاظ ابن القيسراني ٤٨٣/١

(٢) ذخيرة الحفاظ ابن القيسراني ١٢٢٠/٢

٦٣٨٨ - حديث: لا يمين لولد مع يمين والده، ولا يمين لزوجة مع يمين زوج، ولا يمين لمملوك مع يمين مليك، ولا يمين في قطيعة رحم، ولا نذر في معصية الله، ولا طلاق قبل نكاح، ولا عتاقة قبل الملك، ولا صمت يوم إلى الليل، ولا مواصلة في صيام، ولا يتم بعد حلم، ولا رضاع بعد فطام، ولا تعرب بعد هجرة، ولا هجرة بعد الفتح. رواه حرام بن عثمان: عن عبد الرحمن، ومحمد ابني جابر، عن أبيهما. وحرام متروك الحديث.

٦٣٨٩ - حديث: لا ينبغي لامرىء أن يشهد مقاما فيه مقال حق إلا تكلم به فانه لم يقدم أجله، ولم يحرمه رزقا هو له. رواه حسين بن قيس الرحبي أبو علي: عن عكرمة، عن ابن عباس. وحسين متروك الحديث.

٦٣٩٠ - حديث: لاينبغي لذى **الوجهين** أن يكون أمينا عند الله عزوجل.." (١)

"فصل

٧٧٣٤ - سعد بن أبي وقاص

لا ينبغي لنبي أن تكون لهه خائنة الأعين

٧٧٣٥ - أبو هريرة

لا ينبغي لصديق أن يكون لعانا

٧٧٣٦ - ابن عباس

لا ينبغي لحاكم من حكام المسلمين أن يكون فيه ثلاثة أشياء الحدة والحقد والحسد

٧٧٣٧ - عتبة بن عروان

لاينبغي لأحد من رجالكم أن يؤم أبا بكر

٧٧٣٨ - أبو هريرة

لا ينبغي لذي **الوجهين** أن يكون أمينا عند الله عز وجل وإذا دخل البصر فلا أذن." (٢)

---

(١) ذخيرة الحفاظ ابن القيسراني ٢٧٣٧/٥

(٢) الفردوس بمأثور الخطاب الدَّيْلَمي ١٣٦/٥

"الحديث السابع

١٧١٢ - وبالإسناد قال الدارقطني وثنا ابن صاعد ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا الحكم بن موسى ثنا شعيب بن إسحاق عن الأوزاعي عن عطاء عن جابر أن رجلا زوج ابنته وهي بكر من غير أمرها فأتت النبي صلى الله عليه وسلم ففرق بينهما

والجواب أما استئمار البكر فلتطييب قلبها وجمهور الأحاديث محمول على أنه زوج من غير كفء وقولها زوجني ابن أخيه يكون ابن عمها من الأم على أنه قد قال الدارقطني حديث ابن عباس وجابر وعائشة مراسيل وأبو بريدة لم يسمع من عائشة وقد أنكر أحمد حديث جابر وقال الدارقطني الصحيح أنه مرسل عن عطاء أن رجلا وقول شعيب وهم قال وحديث الذماري وهم فيه الذماري على سفيان والصواب عن عكرمة مرسل قال وحديث ابن عمر لا يثبت عن ابن أبي ذئب لم يسمعه من نافع إنما سمعه من عمر بن حسين وقد سئل عن هذا الحديث أحمد فقال باطل

مسألة لا يملك الأب إجبار الثيب الصغيرة في أحد اروجهين وفي الآخر يملك كقول أبي حنيفة لنا أربعة أحاديث

الحديث الأول

البنت أحق بنفسها من وليها

الحديث الثاني

١٧١٣ - وأخبرنا الكروخي قال أنبأ الأزدي والغورجي قالا أنبأ ابن الجراح قال ثنا ابن محبوب قال ثنا أبو عيسى ثنا إسحاق بن منصور أنبأ محمد بن يوسف قال ثنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنكح الثيب حتى تستأمر قال الترمذي هذا حديث صحيح

الحديث الثالث

١٧١٣ - أخبرنا هبة الله بن محمد قال أنبأ الحسن بن علي أنبأ أحمد بن جعفر." (١)

"أيضا والحمد لله وإنما أورده مسلم من الوجهين المذكورين عن أيوب لينبه على الاختلاف عليه في إسناده والله عز وجل أعلم وبنو سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه سبعة فيما ذكر علي بن المديني وهم مصعب وعامر ومحمد وإبراهيم وعمر ويحيى وعائشة وذكر أبو زرعة الدمشقي أنهم ثمانية فعد هذه السبعة

---

(١) التحقيق في مسائل الخلاف ابن الجوزي ٢/٢٦٣

وزاد إسحاق بن سعد والله أعلم اه فصل ووقع في الكتاب أيضا أحاديث فوق العشرة مروية بالمكاتبة لم يسمعها الراوي لها ممن كاتبه بها وإنما رواها عن كتابه فقط فهي مقطوعة من طريق السماع متصلة من طريق المكاتبة وقد اختلف العلماء في ذلك فمنهم من منع الرواية بالمكاتبة ومنهم من أجاز ذلك بشرط وهو أن يأذن الكاتب للمكتوب بها إليه في روايتها عنه وإلى هذا القول ذهب أبو حامد الغزالي ونص عليه في كتابه المستصفى وقال الإمام أبو المعالي الجويني في كتاب النهاية كل حديث نسب إلى كتاب ولم يذكر حامله فهو مرسل والشافعي لا يرى التعلق بالمراسيل." (١)

"شدة موت رسول الله صلى الله عليه وسلم [١٢٦ / أ] " رواه الترمذي.

٣١٩٧ - وعن بريدة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " المؤمن يموت بعرق الجبين " رواه النسائي، والترمذي،

٣١٩٨ - وقال: " حديث حسن ".

٣١٩٩ - وعن عبيد بن خالد رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " موت الفجأة أخذة أسف ". وروي موقوفا على عبيد بن خالد. رواه أبو داود **بالوجهين** بإسناد صحيح. والأسف: الغضبان.." (٢)

"أخرجه أبو داود، ثم الحاكم من وجهين وذكر أنه صحيح الإسناد من **الوجهين** جميعا، وحكى عن محمد بن يحيى الذهلي أنه قال: حديث صحيح.

(١٣٧٦) وأخرجه ابن ماجة من حديث أبي خالد الأحمر عن سعد. وفيه: فجاء نعي زوجي وأنا في دار من دور الأنصار شاسعة عن دار أهلي. وفيه: " امكثي في بيتك الذي جاء فيه نعي زوجك حتى يبلغ (الكتاب) أجله ".

(١٣٧٧) وعن أم عطية رضي الله عنها، أن رسول الله [صلى الله عليه وسلم] قال: " (لا) تحد امرأة على ميت فوق ثلاث، إلا زوج أربعة أشهر وعشرا، ولا تلبس ثوبا مصبوغا إلا ثوب عصب، ولا تكتحل، ولا تمس طيبا، إلا إذا طهرت نبذة من قسط أو أظفار ". أخرجه مسلم.." (٣)

"٥٨ -[خ د ق] حديث إن من الشعر حكمة. (خ) في الأدب (٩٠) عن أبي اليمان الحكم بن نافع، عن شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن مروان

---

(١) غرر الفوائد المجموعة الرشيد العطار ص/٣٢١

(٢) خلاصة الأحكام النووي ٢/٩٠٣

(٣) الإلمام بأحاديث الأحكام ابن دقيق العيد ٢/٧٠١

بن الحكم، عن عبد الرحمن بن الأسود به.

د (٩٥)

ق (٤١) جميعا فيه (في الأدب) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن ابن المبارك، عن يونس بن يزيد، عن الزهري به. (ز) رواه إبراهيم بن سعد، عن الزهري بإسناده، وقال: عن عبد الله بن الأسود بن عبد يغوث. قاله غير واحد عن إبراهيم بن سعد كذلك، وهو معدود من أوهامه. ورواه أبو عمر الحوضي وأبو معمر الهذلي وعبد العزيز بن أبي سلمة العمري، عن إبراهيم بن سعد، فقالوا: عن عبد الرحمن بن الأسود على الصواب. وتابعه يزيد بن هارون، إلا أنه أسقط مروان بن الحكم من إسناده. وكذلك رواه الوليد بن محمد الموقري، عن الزهري. وروى عن عبد الرحمن بن -[٣٢]- مهدى، عن إبراهيم بن سعد **بالوجهين** جميعا، وذكر فيه مروان بن الحكم. ورواه معمر، عن الزهري، فاختلف عليه فيه: فقال رباح بن زيد الصنعاني: عن معمر - كرواية الجماعة. وقال علي بن بحر بن بري: عن هشام بن يوسف، عن معمر - بإسناده - عن عبد الله بن الأسود، كما هو المشهور عن إبراهيم بن سعد. وقال عبد الله بن المبارك وعبد الرزاق: عن معمر، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن مروان بن الحكم، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبي بن كعب.." [١]

"١١٨٣٤ -[ت] حديث إذا قضى الله لعبد أن يموت بأرض جعل له إليها حاجة. (ت) في القدر (١١: ٣) عن أحمد بن منيع وعلي بن حجر، كلاهما عن إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، عن أبي المليح الهذلي، عن أبي عزة به، وقال: صحيح. تابعه حماد بن سلمة وأبو جزء نصر بن طريف وعدي بن الفضل، عن أيوب، ورواه وهيب بن خالد، عن أيوب، عن أبي المليح الهذلي، عن رجل من قومه - ولم يسمه. وروي عن حماد بن زيد، عن أيوب على **الوجهين** جميعا.." [٢]

---

(١) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف المزي، جمال الدين ٣١/١

(٢) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف المزي، جمال الدين ١١٠/٩

"١٦٧٩٥ – حديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح من كداء بأعلى مكة.

خ في المغازي (٥٠: ١) عن الهيثم بن خارجة، عن حفص بن ميسرة به. تابعه عمرو بن الحارث [خ] وغير واحد، عن هشام بن عروة. ورواه وهيب بن خالد [خ] وحاتم بن إسماعيل [خ] ، عن هشام بن عروة، عن أبيه – مرسلا (ح ١٩٠٢٢) – ليس فيه عائشة وروى عن أبي أسامة، عن هشام بن عروة **بالوجهين** جميعا، وسيأتي – (ح ١٦٧٩٧) .." (١)

"في سننة، حدثنا حبان بن علي حدثني محمد بن عجلان، عن أبي سعيد مولى المهري (١) ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لا تتخذوا بيتي عيدا ولا بيوتكم قبورا وصلوا علي حيثما كنتم فإن صلاتكم تبلغني)) (٢) .

وقال سعيد أيضا: حدثنا عبد العزيز بن محمد أخبرني سهيل بن أبي سهيل قال رآني الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب عند القبر، فناداني وهو في بيت فاطمة يتمشى فقال: هلم إلى العشاء، فقلت: لار أريده، فقال: ما لي رأيتك عند القبر فقلت: سلمت على النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ((إذا دخلت المسجد فسلم عليه، ثم قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((لا تتخذوا بتي عيدا ولا بيوتكم قبورا لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، وصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم، ما أنتم ومن بالأندلس منه إلا سواء)) رواه القاضي إسماعيل بن إسحاق في كتاب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يذكر هذه الزيادة وهي قوله: (ما أنتم ومن بالأندلس إلا سواء) لأن مذهبه أن القادم من سفر، والمريد للسفر سلامة أفضل، وأن الغرباء يسلمون إذا دخلوا وخرجوا، وهذه مزية على من بالأندلس والحسن بن الحسن وغيره لا يفرقون بين أهل المدينة والغرباء، ولا بين المسافر وغيره فرواه القاضي إسماعيل عن إبراهيم بن حمزة، حدثنا عبد العزيز بن محمد بن سهل بن أبي سهيل قال: جئت أسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وحسن بن حسن يتعشى في بيت عند النبي (٣) صلى الله عليه وسلم، فدعاني فجئته، فقال: أدن فتعش، قال: قلت: لا أريده.

قال: ما لي رأيتك وقفت؟ قلت: وقفت أسلم علي النبي قال: إذا دخلت المسجد فسلم عليه، ثم قال: إن رسول الله قال: ((صلوا في بيوتكم ولا تجعلوا

---

(١) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف المزي، جمال الدين ١٢٨/١٢

(١) صوابه المهري.

(٢) قال شيخ الإسلام في كتابه اقتضاء الصراط المستقيم ص٣٢٢ وهو مرسل كما ترى هو والذي بعده ثم قال بعد نقله ما عن سعيد بن منصور، فهذان المرسلان من هذين **الوجهين** المختلفين يدلان على ثبوت الحديث لا سميا وقد احتج به من أرسه وذلك يقتضي ثبوته عنده ولو لم يكن روى من وجوه مسنده غير هذين فكيف وقد تقدم سند؟ أهـ.

قلت: الحديث السابق قد علمت علته وهذا مرسل والمرسل من قسم الضعيف وأما قوله ((لا تتخذوا بيتي) فسبق أن قلنا إنها رواية بالمعنى وأما قوله ((لا تتخذوا قبري عيدا) فتقدم الكلام عليه وأنه قد تثبت من حديث أبي هريرة.

(٣) هنا سقط والصواب عند فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كما في الرواية السابقة والله أعلم.." [١]

"وهذان المرسلان: مرسل أبي سعيد (١) مولى المهري أحد ثقات التابعين، ومرسل الحسن بن الحسن من هذين **الوجهين** المختلفين يدلان على ثبوت الحديث، لا سيما وقد احتج من أرسله به، وذلك يقتضي ثبوته عنده لولم يكن روي من وجوه مسنده غير هذين فكيف وقد جاء مسندا من غير وجه.

قال أبو داود في سننه (٢) : حدثنا أحمد بن صالح، قال: قرأت على عبد الله بن نافع أخبرني ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لا تجعلوا بيوتكم قبورا ولا تجعلوا قبري عيدا وصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم)) صلى الله عليه وسلم تسليما.

وقال الشيخ (٣) : وهذا إسناد حسن فإن رواته كلهم ثقات مشاهير، لكن عبد الله بن نافع الصائغ الفقيه المدني صاحب مالك فيه لين لا يقدح في حديثه. قال يحيى بن معين: هو ثقة وحسبك بابن معين موثقا (٤) .

وقال أبو زرعة لا بأس به (٥) .

وقال أبو حاتم الرازي (٦) : ليس بالحافظ هو لين تعرف من حفظه وتنكر.

فإن هذه العبارات منهم تنزل حديثه من مرتبة الصحيح إلى مرتبة الحسن، إذ لا خلاف في عدالته وفقه، وإن الغالب عليه الضبط، لكن قد يغلط أحيانا، ثم إن هذا الحديث مما يعرف من حفظه ليس مما ينكر،

---

(١) الصارم المنكي في الرد على السبكي ابن عبد الهادي ص/١٢٢

لأنه سنة مدنية هو محتاج إليها في فقهه. ومثل هذا يضبطه الفقيه، وللحديث شواهد من غير طريقة، فإن هذا الحديث روي من

---

(١) سعيد هو ابن منصور الخراساني صاحب السنن والحديث أخرجه إسماعيل القاضي رقم ٣٠ والحديث له طرق كثيرة وألفاظه متقاربة وهو بمجموع طرقه يرتقي إلى الصحة إن شاء الله، تقدم الكلام عليه، وقوله (ما أنتم ومن بالأندلس إلا سواء) ليس من كلام النبي عليه الصلاة والسلام وإنما من كلام الحسن.

(٢) ٥٣٤/٢١.

(٣) انظر اقتضاء الصراط المستقيم ٣٢١-٣٢٢.

(٤) انظر رواية أبي خالد الدقاق يزيد بن الهيثم لابن معين رقم ٣٧٣ ص١١٦.

وفي رواية لابن معين في تاريخه برقم ٩٥٢ قال ضعيف.

(٥) انظر الجرح والتعديل ١٨٣/٥ - ١٨٤.

(٦) انظر الجرح والتعديل ١٨٣/٥-١٨٤، وانظر الميزان ٥١٣/٥.." [(١)]

"الدارقطني الحافظ في هاتين الروايتين: فلما اختلف على أبي أسامة في إسناده، أحببنا أن نعلم من أتى بالصواب، فنظرنا في ذلك، فإذا شعيب بن أيوب قد رواه عن أبي أسامة، عن الوليد بن كثير على الوجهين جميعا، فصح القولان عن أبي أسامة، وصح أن الوليد بن كثير رواه عنهما جميعا، فكان أبو أسامة مرة يحدث به عن الوليد بن كثير، عن محمد بن جعفر بن الزبير، ومرة يحدث به عن الوليد عن محمد بن عباد بن جعفر، والله أعلم.

أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي، وأبو بكر بن الحارث الفقيه، قالا: أبنا علي بن عمر الحافظ، ثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن سعدان الصيدلاني بواسط، ثنا شعيب بن أيوب، ثنا أبو أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الماء وما ينوبه من السباع والدواب، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث» .

وأخبرنا أبو عبد الرحمن، وأبو بكر، قالا: أبنا علي، ثنا ابن سعدان، ثنا شعيب بن أيوب، ثنا أبو أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن عباد بن جعفر، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن النبي صلى

---

(١) الصارم المنكي في الرد على السبكي ابن عبد الهادي ص/١٩٩

الله عليه وسلم مثله.

وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثني أبو علي محمد بن علي الإسفرائني، من أصل كتابه – وأنا سألته – ثنا علي بن عبد الله بن مبشر الواسطي، ثنا شعيب بن أيوب، ثنا أبو أسامة، ثنا الوليد بن كثير، عن محمد بن جعفر بن الزبير، ومحمد بن عباد بن جعفر، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الماء. . . فذكره بمثله.

وقد روي في إحدى الروايتين عن عثمان بن أبي شيبة، عن أبي أسامة، كما." [1]

"في ركعتين فانصرف فقال له ذو الشمالين ابن عمرو انقص الصلوة ام نسيت الحديث وهذا سند صحيح متصل

صرح فيه بانه ذو الشمالين وقال النسائي ايضا انا هارون بن موسى القزويني حدثنى أبو ضمرة عن يونس عن ابن شهاب اخبرني أبو سلمة عن ابى هريرة رضى الله عنه قال نسى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم في سجدتين فقال له ذو الشمالين اقصرت الصلوة الحديث وهذا ايضا سند صحيح صرح فيه ايضا انه ذو الشمالين * فان قيل فقد ذكر أبو عمر في التمهيد والاستيعاب ان هذا وهم من الزهري عند اكثر العلماء * قلنا * قد تابع الزهري على ذلك عمران ابن ابى انس قال النسائي انا عيسى بن حماد انا الليث عن يزيد بن ابى حبيب عن عمران بن ابى انس عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى يوما فسلم في ركعتين ثم انصرف فادركه ذو الشمالين فقال يا رسول الله انقصت الصلوة لم نسيت الحديث وهذا سند صحيح علىى شرط مسلم فثبت ان الزهري لم ينفرد بذلك وان المخاطب للنبى صلى الله عليه وسلم ذو الشمالين وان من قال ذلك لم يهم ويؤيد ذلك ما في كتاب النسائي من قوله ذو الشمالين ابن عمرو وكأنه ابن عبد عمرو فاسقط الكاتب لفظة عبد ولا يلزم من عدم تخريج ذلك في الصحيحين عدم صحته على ما عرف وثبت ايضا ان ذا اليدين وذا الشمالين واحد وقد ورد اللقبان جميعا في كتاب النسائي من الوجهين المتقدمين وقال السمعاني في الانساب ذو اليدين ويقال له ذو الشمالين لانه كان يعمل بيد يه جميعا وفي القاصل؟؟ للرامهرمزى ذو اليدين وذو الشمالين قد قيل انهما واحد وقال ابن حبان في الثقات ذو اليدين ويقال له ايضا ذو الشمالين ابن عبد عمرو بن نضلة الخزاعى وقال ايضا ذو الشمالين عمرو بن عبد عمرو بن نضلة بن عامر بن الحارث بن غبشان الخزاعى حليف بنى زهرة وهذا اولى من جعله رجلين لانه خلاف الاصل والحديث الذى استدل به البيهقى وغيره على بقاء ذى اليدين بعد

(١) تعليقة على العلل لابن أبي حاتم ابن عبد الهادي ص/١٤

النبي عليه السلام سنده ضعيف لان معدى بن سليمان متكلم فيه قال أبو زرعة واهي الحديث وقال النسائي ضعيف الحديث وقال أبو حاتم يحدث عن ابن عجلان بمناكير وقال ابن حبان يروى المقلوبات عن الثقات والملزقات عن الاثبات لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد وشعيب لم اقف على حاله ووالده مطير قال فيه ابن الجارود سمع ذا اليدين روى عنه ابنه شعيب لم يكتب حديثه وفي الضعفاء للذهبي لم يصح حديثه وفي الكاشف مطير بن سليم عن ذى الزوائد وعنه ابنا شعيب وسليم لم يصح حديث ولضعف هذا السند قال البيهقى في كتاب المعرفة." (١)

"ذكر فيه حديثا في سنده اسمعيل بن ابراهيم بن مهاجر فضعف اسمعيل وقال عن ابيه (غير قوى) ثم اسنده من وجه آخر ثم قال (رفعه وهم الصحيح موقوف) - قلت - اخرج الحاكم في المستدرك هذا الحديث من **الوجهين** الذين ذكرهما البيهقى ثم صحح الاول وجعل الثاني شاهدا عليه ثم ذكر البيهقى في آخره حديثا عن عثمان بن أبى سليمان عن علقمة عن نضلة ثم قال (هذا منقطع) - قلت - هذا الحديث اخرجه ابن ماجة بسند على شرط مسلم واجره الدارقطني وغيره وعلقمة هذا صحابي كذا ذكر علماء هذا الشان وإذا قال الصحابي مثل هذا الكلام كان مرفوعا على ما عرف به وفيه تصريح عثمان بالسماع من علقمة فمن اين الانقطاع -." (٢)

"ربيعة عن الزهري - وابن لهيعة معروف الحال وابن ربيعة قال ابن معين ضعيف ليس بشئ حكاه الساجى واخرجه أبو داود في سننه من هذا الوجه وقال جعفر لم يسمع من الزهري كتب إليه وقال صاحب الاستذكار لا احفظه الا من حديث ابن لهيعة عن جعفر، والوجه الثاني من طريق الحجاج هو ابن ارطاة عن الزهري والحجاج فيه كلام كثير ومع ذلك لم يسمع من الزهري كذا ذكر احمد وابو حاتم وذكر العقيلى بسنده عن هشيم قال قال الحجاج صف لى الزهري فانى لم اره فظهر بهذا ان **الوجهين** واهيان ولهذا قال البيهقى الاعتماد على رواية سليمان ثم ذكر (عن ابن معين انه سئل عن حديث عائشة هذا فقال ليس يصح في هذا شئ الا حديث سليمان بن موسى) - قلت - قد تقدم الكلام على سليمان وعدم معرفة الزهري." (٣)

---

(١) الجوهر النقي ابن التركماني ٢/٣٦٨

(٢) الجوهر النقي ابن التركماني ٦/٣٥

(٣) الجوهر النقي ابن التركماني ٧/١٠٧

"ذكر فيه حديث (المسلمون عند شروطهم) من وجهين ثم قال (ويروى من وجه ثالث ضعيف – قلت – هذا يوهم ان الوجهين الاولين ليسا بضعيفين وليس كذلك بل في الوجه الاول كثير بن عبد الله واه وقال الشافعي كان ركنا من اركان الكذب وفي الثاني كثير بن زيد ضعفه النسائي وغيره – ثم ذكر (ان رجلا تزوج امرأة وشرط ان لا يخرجها فأبطله عمرو قال المرأة مع زوجها) ثم ذكر عنه خلاف ذلك ثم قال (الرواية الاولى اشبه بالكتاب والسنة وقول غيره." (١)

"[قال (باب ما يستدل به على انها على الاختيار) ذكر فيه حديثا (عن عمرو بن شعيب مرسلا انه عليه السلام قال) ثم ذكره من وجه آخر (عن عمرو بن شعيب عن ابيه اراه عن جده) – قلت – اقتصر على هذين الوجهين وللحديث وجه ثالث احسن منهما قال ابن أبي شيبة ثنا عبد الله ابن نمير ثنا داود بن قيس وقال عبد الرزاق انا داود بن قيس سمعت عمرو بن شعيب يحدث عن ابيه عن جده قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال لا احب العقوق الحديث واخرجه النسائي عن احمد بن سليمان هو الرهاوى الحافظ عن أبي نعيم عن داود كذلك – قال (باب ما يعق عن الغلام والجارية) ذكر فيه حديث ابن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد عن ابيه عن سباع بن ثابت ثم اخرجه من حديث]." (٢)

"قال (باب الرجلين يستبقان بفرسيهما إلى آخره) ذكر فيه حديث أبي هريرة (من ادخل فرسا بين فرسين) الحديث من وجهين ثم قال (تفرد به سفيان بن حسين وسعيد ابن بشير عن الزهري واخرجهما أبو داود) – قلت – ففى تفردهما به ثلاث علل – الاولى – انه تكلم فيهما قال البيهقى في باب الدابة تنفح برجلها (سفيان بن حسين ضعيف الحديث عن الزهري قاله يحيى بن معين) وقال ابن معين سعيد بن بشير ليس بشئ وضعفه احمد والنسائي وقال ابن نمير منكر الحديث ليس بشئ – الثانية – ان أبا داود قال بعد اخراجه للحديث من الوجهين رواه معمر وشعيب وعقيل من الزهري عن رجال من اهل العلم وهذا اصح عندنا – الثالثة – ان ابن أبي حاتم قال في كتاب العلل سألت أبي عن حديث سفيان بن حسين فقال خطأ لم يعمل سفيان شيئا لا يشبه ان يكون عن النبي صلى الله عليه وسلم واحسن احواله ان يكون قول سعيد فقد رواه يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قوله –." (٣)

---

(١) الجوهر النقي ابن التركماني ٧/٢٤٩

(٢) الجوهر النقي ابن التركماني ٩/٣٠٠

(٣) الجوهر النقي ابن التركماني ١٠/٢٠

"قال باب لا يقبل الشهادة الا بمحضر من الخصم ولا يقضى على الغائب ذكر فيه (عن على انه صلى الله عليه وسلم قال له إذا اتاك احد الخصمين فسمعت منه فلا تقض له حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الاول) الحديث ثم ذكره من وجه آخر وفيه (فإذا جلس بين يديك الخصمان فلا تقضين حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الاول) ثم قال البيهقى (وهذا يتناول الموضع الذى يحضره الخصمان جميعا) قلت ظاهر الوجه الاول انه ولو حضر احدهما خاصة لا يسمع قوله حتى يحضر الآخر فمن منع القضاء على الغائب استعمل الوجهين والبيهقي واصحابه تركوا الوجه الاول بل تركوا الثاني ايضا إذ جعل العلة المجوزة للقضاء سمع قول الآخر وما بعد الغاية يخالف ما قبلها فمقتضى الحديث انهما إذا حضرا فسمع الدعوى وغاب المدعى عليه قبل سماع قوله انه لا يجوز القضاء وهذا خلاف قولهم وقال الخطابى الحديث دليل على انه لا يقضى على غائب لانه إذا منعه ان يقضى لاحد الحاضرين حتى يسمع كلام الآخر دل على انه في الغائب الذى لم يسمع قوله اولى بالمنع لا مكان ان يكون معه حجة تبطل دعوى الحاضر وممن ذهب إلى ان الحاكم لا يقضى على غائب، شريح وعمر بن عبد العزيز وهو قول أبي حنيفة وابن أبي ليلى وفى التهذيب لمحمد بن جرير الطبري روى عمرو بن دينار عن عمر بن عبد العزيز قال إذا جاءك الرجل وقد سقطت عيناه في يده فلا تقض له حتى يأتي خصمه وروى الشعبى عن شريح انه كان لا يقضى على غائب وهو قول النخعي -." (١)

"ولكن ذكر هذا الحديث في المراسيل على الوجهين فيه نظر ثم قال البيهقى الامر بالسعاية ان ثبت في حديث بشير بن نهيك ففيه ما دل على ان الاختيار من جهة العبد فانه قال غير مشقوق عليه وفى الاجبار عليه مشقة عظيمة) ثم قال (وقد تأوله بعضهم بان يستسعى لسيده أي يستخدم له ولذلك قال غير مشقوق عليه أي لا يحمل من الخدمة فوق ما يلزم بحصة الرق) - قلت - لا وجه لقوله ان ثبت بعد اخرجه صاحبا الصحيحين وحسبك بذلك فانه اعلى درجات الصحيح عندهم وقال النووي في شرح مسلم قال العلماء معنى الاستسعاء ان العبد يكلف الاكتساب والطلب حتى يحصل قيمة نصيب الشريك الآخر فإذا دفعها إليه عتق هكذا فسره جمهور القائلين بالاستسعاء ومعنى غير مشقوق عليه أي لا يكلف ما يشق عليه وفى شرح العمدة استسعى العبد أي الزم السعي بما يفك بقية من الرق وشرط ذلك ان يكون غير مشقوق عليه وفى ذلك الحوالة على الاجتهاد والعمل بالظن انتهى كلامه وإذا فهمت معنى قوله غير مشقوق عليه عرفت ان قول البيهقى الاختيار

---

(١) الجوهر النقي ابن التركماني ١٠/١٤٠

من جهة العبد زياده في الحديث لا حاجة إليها وما ذكره اول هذا الباب وعزاه إلى الصحيحين من قوله عليه السلام استسعى العبد في ثمن رقبته - يمنع التأويل الذى حكاه عن بعض الناس ان الاستسعاء هو خدمته لسيده وفى شرح مسلم للمازرى وقع في بعض الروايات الاستسعاء بالقيمة وهذه الرواية تمنع هذا التأويل أي تأويل الاستسعاء بأنه يستسعى في نصيب الذى لم يعتق أي يخدمه بقدر نصيبه -." (١)

"يجوز أن نحكم على ما انفرد به بالوضع١.

ومنها حديث:

٧-"إن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يتبع حمامة، فقال: شيطان يتبع شيطانة".

والحكم على هذا الحديث بالوضع جهل وخطأ أيضا.

فقد رواه أبو داود وابن ماجه والبيهقي٢ من طرق إلى حماد بن سلمة الإمام المشهور، أحد من احتج به مسلم عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه.

---

١ انظر أقوال النقاد في ابن أبي المخارق.

تهذيب التهذيب ٣٧٧/٦.

٢ أخرجه أبو داود في باب اللعب بالحمام. وكذا أخرجه ابن ماجة والبيهقي. وقال: خالفه شريك فيما روى عنه، فقال عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن عائشة، وحديث حماد أصح.

عون المعبود ٢٨٤/١٣، سنن ابن ماجه ١٢٣٨/٢، السنن الكبرى ١٩/١٠.

قال الحافظ ابن حجر: محمد صدوق في حفظه شيء، وحديثه في مرتبة الحسن، وإذا توبع بمعتبر قبل، وقد يتوقف في الاحتجاج به إذا انفرد بما لم يتابع عليه، ويخالف فيه، فيكون حديثه شاذا، لكنه لا ينحط إلى الضعف، فضلا عن الوضع.

وقد زاد بعضهم في هذا السند رجلا.

فأخرجه ابن ماجه من طريق شريك عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن عائشة. ومن طريق حماد بن سلمة بن محمد بن عمرو كالأول.

---

(١) الجوهر النقي ابن التركماني ٢٨٤/١٠

وليس هذا بقادح، لأن حمادا أضبط من شريك، ويحتمل أن يكون أبو سلمة حدث به على **الوجهين**.
سنن ابن ماجه ١٢٣٩/٢، مشكاة المصابيح ٣١٠/٣.." (١)

"الرحمن بيده قبل أن يخلق الخلق بألفي سنة من قرأهما بعد العشاء الآخرة أجزأتاه عن قيام الليل

قلت رواه ابن عدي في الكامل من حديث الوليد بن عباد عن أبان بن أبي عياش عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش عن علقمة بن قيس عن أبي مسعود الأنصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله أنزل ... إلى آخره ثم قال والوليد بن عباد ليس بمعروف وليس حديثه بمستقيم انتهى

ومن طريق ابن عدي رواه أبو القاسم حمزة بن يوسف السهمي في تاريخ جرجان بسنده ومتنه

١٧٨ - الحديث الثامن والثلاثون بعد المائة

عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه

قلت رواه الأئمة الستة في كتبهم فرواه البخاري في المغازي في باب شهود الملائكة بدرا من حديث عبد الرحمن بن يزيد عن علقمة عن أبي مسعود الأنصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه قال عبد الرحمن ثم لقيت أبا مسعود وهو يطوف بالبيت فحدثنيه انتهى

ورواه مسلم والترمذي والنسائي في فضائل القرآن ورواه أبو داود وابن ماجة في الصلاة كلهم من حديث عبد الرحمن بن يزيد عن أبي مسعود لم يذكروا فيه علقمة

ورواه أحمد في مسنده **بالوجهين** ورواه الطبراني في معجمه وزاد فيه آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه إلى آخر السورة." (٢)

"ورواه الترمذي أيضا في أول أبواب العلم وابن ماجة في كتاب السنة كلاهما عن عمارة بن زاذان عن علي بن الحكم عن عطاء به هكذا هو معنعن عند الترمذي وسياق ابن ماجة ثنا علي بن الحكم ثنا عطاء به قال الترمذي حديث حسن انتهى

ورواه ابن حبان والحاكم قال المنذري في مختصر السنن وسند أبي داود سند حسن فإنه رواه عن التبوذكي وقد احتج به الشيخان عن حماد بن سلمة وقد احتج به مسلم واستشهد به البخاري عن علي بن الحكم وقد وثقه أحمد وأبو حاتم عن عطاء بن أبي رباح وقد احتج به الشيخان انتهى

---

(١) النقد الصحيح لما اعترض من أحاديث المصابيح صلاح الدين العلائي ص/٣٧

(٢) تخريج أحاديث الكشاف الزيلعي ، جمال الدين ١٦٩/١

وقال ابن القطان في كتاب الوهم والإيهام ذكر عبد الحق هذا الحديث في أحكامه من جهة أبي داود وسكت عنه وفيه علة وذلك أن أبا داود رواه من حديث حماد بن سلمة أنا علي بن الحكم عن عطاء عن أبي هريرة وقد تابع حماد بن سلمة على هذا عمارة بن زاذان كما هو عند الترمذي وابن ماجة وخالفهما عبد الوارث بن سعيد وهو ثقة فرواه عن علي بن الحكم عن رجل عن عطاء عن أبي هريرة فأدخل بين علي بن الحكم وعطاء رجلا مجهولا يقال إنه حجاج بن أرطاة وهذا ظاهره الانقطاع إذ لو سمعه علي بن الحكم من عطاء ما رواه عن رجل عنه إلا أن يكون قد صرح بسماعه من عطاء بأن يقول حدثنا أو أخبرنا أو سمعت ونحو ذلك فحينئذ يقول إنه سمعه منه مرة ورواه عنه أخرى بواسطة فحدث به على الوجهين أما إذا كان الأول معنعنا فإن زيادة رجلا بينهما دليل انقطاعه انتهى

قلت صرح بالتحديث في سياق ابن ماجة كما قدمناه والله أعلم

ثم قال ابن القطان وحديث أبي هريرة هذا إسناده حسن رواه قاسم بن أصبغ." (١)

"الاستحسان

- ظن أناس ممن لم يمارس العلم، ولم يؤت الفهم، أن الاستحسان عند الحنفية هو الحكم بما يشتهيه الإنسان، ويهواه ويلذه، حتى فسره ابن حزم في "أحكامه" بأنه ما اشتهته النفس ووافقتها، خطأ، أو صوابا، لكن لا يقول بمثل هذا الاستحسان فقيه من الفقهاء، فلو كان هذا مراد الحنفية بالاستحسان، لكان للمخالفين، ملء الحق، في تقريعهم، والرد عليهم، إلا أن المخالفين ساءت ظنونهم، وطاشت أحلامهم، ففوقوا سهاما إليهم، ترتد إلى أنفسهم، وذلك لتقاصر أفهامهم عن إدراك مرامهم، ودقة مدرك هذا البحث في حد ذاته، وايس بين القائلين بالقياس من لا يستحسن بالمعنى الذي يريده الحنفية، وهذا الموضع لا يتسع لذكر نماذج من مذاهب الفقهاء، في الأخذ بالاستحسان، وإبطال الاستحسان ما هو إلا سبق قلم من الإمام الشافعي رضي الله عنه، فلو صحت حججه في إبطال الاستحسان، لقضت على القياس الذي هو مذهبه، قبل أن يقضي على الاستحسان.

ومن الحكايات الطريفة في هذا الباب، ما يروى عن إبراهيم بن جابر، أنه لما سأله أحد كبار القضاة في عهد المتقي لله العباسي، عن سبب انتقاله من مذهب الشافعي إلى مذهب أهل الظاهر، جاوبه قائلا: "إني قرأت إبطال الاستحسان للشافعي، فرأيته صحيحا في معناه، إلا أن جميع ما احتج به في إبطال الاستحسان

(١) تخريج أحاديث الكشاف الزيلعي ، جمال الدين ١/٢٥٣

هو بعينه يبطل القياس، فصح به عندي بطلانه"، كأنه لم يرد أن يبقى في مذهب يهد بعضه بعضا، فانتقل إلى مذهب يبطلهما معا، لكن القياس، والاستحسان كلاهما بخير، لم يبطل واحد منهما بالمعنى الذي يريده القائلون بهما، بل الخلاف بين أهل القياس في الاستحسان، لفظي بحت، وأود أن أسوق بعض كلمات من فصول أبي بكر الرازي، لتنوير المسألة، لأنه من أحسن من تكلم فيه بإسهاب مفهوم – فيما أعلم –، وهو يقول في الفصول في بحث الاستحسان: "وجميع ما يقول فيه أصحابنا بالاستحسان، فإنهم قالوه مقرونا بدلائله وحججه، لا على جهة الشهوة، واتباع الهوى، ووجوه دلائل مسائل الاستحسان موجودة في الكتب التي عملناها، في شرح كتب أصحابنا، ونحن نذكر هنا جملة تفضي بالناظر فيها إلى معرفة حقيقة قولهم في هذا الباب، بعد تقدمة القول في جواز إطلاق لفظ الاستحسان، فنقول: لما كان ماحسنه الله تعالى بإقامته الدلائل على حسنه، مستحسنا، جاز لنا إطلاق لفظ الاستحسان، فيما قامت الدلالة بصحته، وقد ندب الله تعالى إلى فعاله، وأوجب الهداية لفاعله، فقال عز من قائل: ﴿فبشر عباد. الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه، أولئك الذين هداهم الله، وأولئك هم أولوا الألباب﴾ وروي عن ابن مسعود، وقد روي مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال "ما رآه المسلمون حسنا، فهو عند الله حسن، وما رآه المؤمنون سيئا، فهو عند الله سيء"، فإذا كنا قد وجدنا لهذا اللفظ أصلا في الكتاب، والسنة، لم يمنع إطلاقه في بعض ما قامت عليه الدلالة بصحته على جهة تعريف المعنى وإفهام المراد ... ثم ليس يخلو العائب للاستحسان من أن ينازعنا في اللفظ، أو في المعنى، فإن نازعنا في اللفظ، فاللفظ مسلم له، فليعبر هو بما شاء، على أنه ليس للمنازعة في اللفظ وجه، لأن لكل أحد أن يعبر عن المعنى بما عقله من المعنى، بما شاء من الألفاظ، لا سيما بلفظ يطابق معناه في الشرع، وفي اللغة، وقد يعبر الإنسان عن المعنى بالعربية تارة، وبالفارسية أخرى، فلا ننكره، وقد أطلق الفقهاء لفظ الاستحسان في كثير من الأشياء، وقد روي عن إياس بن معاوية أنه قال: "قيسوا القضاء، ما صلح الناس، فإذا فسدوا، فاستحسنوا"، ولفظ الاستحسان موجود في كتب مالك بن أنس، وقال الشافعي: أستحسن أن تكون المتعة ثلاثين درهما، فسقط بما قلنا، المنازعة في إطلاق الاسم، أو منعه، وإن نازعنا في المعنى، فإنما لم يسلم خصمنا تسليم المعنى لنا، بغير دلالة، وقد اصطحب جميع المعاني التي تذكرها، مما ينتظمه لفظ الاستحسان، عند أصحابنا، إقامة الدلالة على صحته، وإثباته بحجته، ولفظ الاستحسان يكتنفه معنيان:

أحدهما: استعمال الاجتهاد، وغلبة الرأي في إثبات المقادير، الموكولة إلى اجتهادنا وآرائنا، نحو تقدير متعة المطلقات، قال الله تعالى: ﴿فمتعوهن، على الموسع قدره، وعلى المقتر قدره، متاعا بالمعروف حقا

على المحسنين﴾ ، فأوجبها على مقدار يسار الرجل وإعساره، ومقدارهما غير معلوم، إلا من جهة أغلب الرأي، وأكثر الظن، ونظيرها أيضا، نفقات الزوجات، قال الله تعالى: ﴿وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف﴾ ، ولا سبيل إلى إثبات المعروف من ذلك، إلا من طريق الاجتهاد، وقال تعالى: ﴿ومن قتله منكم متعمدا، فجزاء مثل ما قتل من النعم، يحكم به ذوا عدل منكم، هديا بالغ الكعبة أو كفارة طعام مساكين، أو عدل ذلك صياما﴾ ، ثم لا يخلو المثل المراد بالآية، من أن يكون القيمة، أو النظير من النعم على حسب اختلاف الفقهاء فيه، وأيهما كان، فهو موكول إلى اجتهاد العدلين، وكذلك أروش الجنايات التي لم يرد في مقاديرها نص، ولا اتفاق، ولا تعرف إلا من طريق الاجتهاد، ونظائرها في الأصول أكثر من أن تحصى، وإنما ذكرنا منها مثالا يستدل به على نظائره، فسمى أصحابنا هذا الضرب من الاجتهاد استحسانا، وليس في هذا المعنى خلاف بين الفقهاء، ولا يمكن أحدا منهم القول بخلافه، وأما المعنى الآخر من ضربي الاستحسان، فهو ترك القياس، إلى ما هو أولى منه، وذلك على وجهين: أحدهما: أن يكون فرع يتجاذبه أصلان، يأخذ الشبه من كل واحد منهما، فيجب إلحاقه بأحدهما، دون الآخر، لدلالة توجبه، فسموا ذلك استحسانا، اذ لو لم يعرض شبه للوجه الثاني، لكان له شبه من الأصل الآخر، فيجب إلحاقه به، وأغمض ما يجيء من مسائل الفروع، وأدقها مسلكا، ما كان من هذا القبيل، ووقف هذا الموقف، لأنه محتاج في ترجيح أحد الوجهين على الآخر، إلى إنعام النظر، واستعمال الفكر، والروية في إلحاقه بأحد الأصلين دون الآخر فنظير الفرع الذي يتجاذبه أصلان، فيلحق بأحدهما دون الآخر، ما قال أصحابنا، في الرجل يقول لامرأته: إذا حضت، فأنت طالق، فتقول: قد حضت: إن القياس أن لا تصدق حتى يعلم وجود الحيض منها، أو يصدقها الزوج، إلا أنا نستحسن، فنوقع الطلاق. قال محمد: وقد ندخل في هذا الاستحسان بعض القياس، قال أبو بكر: أما قوله: إن القياس أن لا تصدق، فإن وجهه أنه قد ثبت بأصل متفق عليه، إن المرأة لا تصدق في مثله في إيقاع الطلاق عليها، وهو: الرجل يقول لامراته: إن دخلت الدار، فأنت طالق، وإن كلمت زيدا، فأنت طالق، فقالت بعد ذلك: قد دخلتها بعد اليمين، أو كلمت زيدا، وكذبها الزوج، إنها لا تصدق، ولا تطلق حتى يعلم ذلك ببينة، أو بإقرار الزوج، فكان قياس هذا الأصل يوجب أن لا تصدق في وجود الحيض، الذي جعله الزوج شرطا لإيقاع الطلاق، وكما أنه لو قال لها: إذا حضت، فإن عبدي حر، أو قال فامرأتي الأخرى طالق، فقالت: حضت، وكذبها الزوج، لم يعتق العبد، ولم تطلق المرأة الأخرى، فقد أخذت هذه الحادثة شبها من هذه الأصول التي ذكرنا، فلو لم يكن لهذه الحادثة غير هذه الأصول لكان سبيلها أن تلحق بها، ويحكم لها بحكمها، إلا أنه قد عرض لها أصل آخر، منع

إلحاقها بالأصل الذي ذكرنا، وأوجب إلحاقها بالأصل الثاني، وهو أن الله تعالى لما قال: ﴿ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن﴾ ، وروي عن السلف، أنه أراد: من الحيض والحبل.

وعن أبي بن كعب أنه قال: "من الأمانة أن ائتمنت المرأة على فرجها"، دل، وعظه إياها، ونهيه لها عن الكتمان، على قبول قولها في براءة رحمها من الحبل، وشغلها به، ووجود الحيض وعدمه، كما قال تعالى في الذي عليه الدين: ﴿فليتق الله ربه ولا يبخس منه شيئا﴾ ، فوعظه ونهاه عن البخس والنقصان، علم أن المرجع إلى قوله في مقدار الدين، فصارت الآية التي قدمنا أصلا في قبول قول المرأة، إذا قالت: أنا حائض، وتحريم وطئها في هذه الحال، فإنها إذا قالت: قد طهرت، حل لزوجها قربها، وكذلك إذا قالت، وهي معتدة: قد انقضت عدتي، صدقت في ذلك، وانقطعت رجعة الزوج عنها، وانقطاع الزوجية بينهما. وكان المعنى في ذلك أن انقضاء العدة بالحيض معنى يخصها، ولا يعلم إلا من جهتها، فيوجب على ذلك إذا قال الزوج: إذا حضت، فأنت طالق، فقد قالت: قد حضت، أن تصدق في باب وقوع الطلاق عليها، كما صدقت في انقضاء العدة، مع إنكار الزوج، لأن ذلك معنى يخصها، أعني أن الحيض لا يعلم وجوده إلا من جهتها، ولا يطلع عليه غيرها، ولأجل ذلك أنها لا تصدق على وجود الحيض، إذا علق به طلاق غيرها، أو علق به عتق العبد، لأنه إنما جعل قولها كالبينة في الأحكام التي تخصها، دون غيرها، ألا ترى أنهم قالوا: إن الزوج لو قال: قد أخبرتني أن عدتها انقضت، وأن أريد أن أتزوج أختها، كان له ذلك، ولا تصدق هي على بقاء العدة في حق غيرها، وتكون عدتها باقية في حقها، ولا تسقط نفقتها، فصار كقولها: قد حضت، وله حكمان: أحدهما: فيما يخصها، ويتعلق بها. وانقضاء عدتها، وما جرى مجرى ذلك، فيجعل قوله فيه كالبينة، والآخر: في طلاق غيرها، أو عتق العبد، فصارت في هذه الحال شاهدة، كإخبارها بدخول الدار، وكلام زيد إذا علق به العتق، أو الطلاق، اهـ.

ثم ضرب أبو بكر الرازي أمثالا كثيرة، مما يكون فيه لقولها حكمان من **الوجهين**، وأجاد في ذكر النظائر، إلى أن أتى دور الكلام في القسم الآخر من الاستحسان، وهو تخصيص الحكم مع وجود العلة، وشرحه شرحا ينثلج به الصدر، ولا يدع شكا لمرتاب، في أن هذا القسم من الاستحسان، مقرون أيضا في جميع الفروع، بدلالة ناهضة، من نص. أو إجماع. أو قياس آخر يوجب حكما سواه في الحادثة، وهذا القدر يكفي في لفت النظر، إلى أن قول الخصوم في الاستحسان بعيد عن الوجاهة.." (١)

---

(١) نصب الراية الزيلعي ، جمال الدين /

"والحديث لمحمد بن جعفر بن الزبير أشبه، وقال ابن منده: واختلف على أبي أسامة، فروى عنه عن الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر، وقال: مرة عن محمد بن جعفر بن الزبير، وهو الصواب، لأن عيسى بن يونس، رواه عن الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم، سئل، فذكره، وأما الدارقطني فإنه جمع بين الروايتين، فقال: ولما اختلف على أبي أسامة في إسناده أحببنا أن نعلم من أتى بالصواب في ذلك، فوجدنا شعيب بن أيوب قد رواه عن أبي أسامة عن الوليد بن كثير على **الوجهين** جميعا، عن محمد بن جعفر بن الزبير، ثم أتبعه عن محمد بن عباد بن جعفر، فصح القولان جميعا، عن أبي أسامة، وصح أن الوليد بن كثير رواه عن محمد بن جعفر بن الزبير، وعن محمد بن عباد بن جعفر جميعا، فكان أبو أسامة يحدث به عن الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر بن الزبير، ومرة يحدث به عن الوليد عن محمد بن عباد بن جعفر، ثم روى عن أبي بكر أحمد بن محمد بن سعدان الصيدلاني[1] عن شعيب بن أيوب عن أبي أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر بن الزبير، فذكره ثم رواه عن ابن سعدان عن شعيب بن أيوب[2] عن أبي اسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن عباد بن جعفر عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله، وكذلك فعل البيهقي، فأخرج رواية عن إسماعيل بن قتيبة عن أبي بكر.

وعثمان ابنا أبي شيبة بذكر محمد بن جعفر بن الزبير، إلى خلاف رواية أبي داود عن عثمان بن أبي شيبة بذكر محمد بن عباد بن جعفر، وذكر رواية أخرى من جهة أبي العباس محمد بن يعقوب[3] عن أحمد بن عبد الحميد الحارثي، فيها ذكر محمد بن جعفر بن الزبير، على خلاف رواية الدارقطني عن أحمد بن محمد بن سعيد عن أحمد بن عبد الحميد الحارثي، وفيها ذكر محمد بن عباد بن جعفر، وقصدا بذلك الدلالة على صحة الروايتين جميعا، قال البيهقي: وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو علي محمد بن علي الاسفرائني من أصل كتابه وأنا سألته حدثنا علي بن عبد الملك بن مبشر الواسطي ثنا شعيب بن أيوب ثنا أبو أسامة الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر بن الزبير، ومحمد بن عباد بن جعفر عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه، قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الماء بمثله، وههنا اختلاف آخر، وهو أن الصواب في الرواية عبيد الله بن عبد الله

---

١ ذكره الخطيب في تاريخه ص ١٣٧ – ج ٥، ولم يذكر توثيقه، فيكشف عن حاله.

٢ شعيب بن أيوب بن زريق بن معبد بن شيطا الطريفيني القاضي، وثقه الحاكم. والدارقطني، وذكره ابن

حبان في الثقات، قال: كان على قضاء واسط يخطئ ويدلس، كلما حدث جاء في حديثه من المناكير، وقال فيه أبو داود: سليمان بن الأشعث إني لأخاف الله في الرواية عنه، قاله الخطيب في تاريخه ص ٢٤٤ - ج ٩.

٣ هو الحافظ الأصم.." (١)

"الزيادة، وأما ما لا زيادة فيه، ففي رواية أبي عوانة عن سعيد بن مسروق عن إبراهيم التيمي بالسند عن خزيمة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن المسح على الخفين، فقال: "للمسافر ثلاثا: وللمقيم يوم"، لم يزد، أخرجه الترمذي، فهذا مشهور، وخالف أبو الأحوص، فرواه عن منصور عن إبراهيم التيمي عن أبي عبد الله الجدلي عن خزيمة بن ثابت، فأسقط من الإسناد عمرو بن ميمون، ووجه آخر من المخالفة في حديث التيمي، رواه شعبة١ عن سلمة بن كهيل عن الحارث بن سويد عن عمرو بن ميمون عن خزيمة بن ثابت، ليس فيه الزيادة ولا مسح المقيم، فزاد في السند الحارث بن سويد التيمي. وعمرو بن ميمون، وأسقط الجدلي، أخرج هذه الرواية كذلك الطبراني. والبيهقي، قال البيهقي: وهو ضعيف. العلة الثانية: الانقطاع، قال البيهقي: قال أبو عيسى الترمذي: سألت محمدا يعني البخاري عن هذا الحديث، فقال: لا يصح إلى آخر كلام البخاري، وقد تقدم قريبا. العلة الثالثة: ذكر ابن حزم:٢أن أبا عبد الله الجدلي لا يعتمد على روايته، قال الشيخ: وأقول: ذكر الترمذي في جامعه بعد إخراجه حديث خزيمة من جهة أبي عوانة بسنده، كما تقدم، قال: وذكر عن يحيى بن معين٣ أنه صحح حديث خزيمة في المسح، وأبو عبد الله الجدلي اسمه: عبد بن عبد ويقال: عبد الرحمن بن عبد، ثم قال: هذا حديث حسن صحيح، قاله أبو عيسى في صحيحه، ولكن الطريق فيه أن تعلل طرق إبراهيم بالانقطاع، كما تقدم، وطريق الشعبي بالضعف، كما تقدم، ويرجع إلى طريق إبراهيم التيمي، فالروايات متضافرة برواية التيمي له عن عمرو بن ميمون عن الجدلي عن خزيمة، وأما إسقاط أبي الأحوص لعمرو بن ميمون من الإسناد، فالحكم لمن زاد، فإنه زيادة عدل، لا سيما، وقد انضم إليه الكثرة من الرواة، واتفاقهم على هذا دون أبي الأحوص، وأما زيادة سلمة الحارث بن سويد، وإسقاط الجدلي، فيقال في إسقاط الجدلي ما قيل في إسقاط أبي الأحوص له، وأما زيادة الحارث بن سويد فمقتضى المشهور من أفعال المحدثين، والأكثر أن يحكم بها، ويجعل منقطعا فيما بين إبراهيم. وعمرو بن ميمون، لأن الظاهر أن الإنسان لا يروي حديثا عن رجل عن ثالث، وقد رواه هو عن ذلك الثالث لقدرته على إسقاط الواسطة، لكن إذا عارض هذا الظاهر دليل أقوى منه عمل به، كما

---

(١) نصب الراية الزيلعي ، جمال الدين ١٠٦/١

فعل في أحاديث حكم فيها بأن الراوي علا ونزل في الحديث الواحد، فرواه على **الوجهين**، وفي هذا الحديث قد ذكرنا زيادة زائدة، وقصة في الحكاية،

---

١ أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ص ٢٧٨.

٢ لفظه في المحلى ص ٨٩ - ج ٢: رواه أبو عبد الله الجدلي صاحب دابة الكافر، المختار لا يعتمد على روايته، ثم لو صح لما كان لهم فيه حجة، لأنه ليس فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أباح المسح أكثر من ثلاث، ولكن في آخر الخبر من قول الروي: لو تمادى السائل لزادنا وهذا ظن لا يحل القطع به في أخبار الناس، فكيف في الدين؟

٣ وبعض ما في الترمذي المطبوع يخالف هذا.." (١)

"قال الشيخ في الإمام، وقد جاء هذا الحديث مرفوعا من جهة حماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل في الصلاة رفع يديه حذو منكبيه، وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع، ومن جهة إبراهيم بن طهمان عن أيوب السختياني عن نافع به مرفوعا أيضا، رواهما البيهقي في سننه، انتهى. وأخرجه البخاري١ عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر، فذكره، وزاد فيه: وإذا قام من الركعتين رفع يديه، قال الشيخ في الإمام، قال الإسماعيلي في كتابه: هكذا يقوله عبد الأعلى، وأومأ إلى أنه أخطأ، قالوا: خالفه ابن إدريس. وعبد الوهاب. والمعتمر عن عبيد الله عن نافع، فذكره من فعل ابن عمر، انتهى. وقال أبو داود٢ بعد تخريج رواية عبد الأعلى هذه: والصحيح أنه من قول ابن عمر، وليس بمرفوع، ورواه البيهقي عن عبيد الله أيضا، فوقفه على ابن عمر، وهو الصحيح، قال الشيخ في الإمام: وعن هذا جوابان: أحدهما: الرجوع إلى الطريقة الفقهية والأصولية في قبول زيادة العدل الثقة إذا تفرد بها، وعبد الأعلى من الثقات المتفق على الاحتجاج بهم في الصحيح. الثاني: أن غبد الأعلى لم ينفرد بها، فإن البيهقي لما ذكره في الخلافيات، قال: أخرجه البخاري في صحيحه عن عبد الأعلى هكذا، وتابعه معتمر عن عبيد الله بن عمر نحوه، ثم أخرج رواية معتمر، وأخرج النسائي رواية معتمر في سننه نحو البيهقي، ثم قال: وقوله: إذا قام من الركعتين لم يذكره عامة الرواة عن الزهري، وعبيد الله ثقة، ولعل الخطأ من غيره، انتهى.

واعلم أن حديث ابن عمر هذا رواه مالك في موطئه٣ عن الزهري عن سالم عن ابن عمر أن النبي صلى الله

---

(١) نصب الراية الزيلعي ، جمال الدين ١٧٦/١

عليه وسلم كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه، وإذا رفع رأسه من الركوع، وكان لا يفعل ذلك في السجود، انتهى. لم يذكر فيه الرفع في الركوع، هكذا وقع في رواية يحيى بن يحيى، وتابعه على ذلك جماعة من رواة الموطأ: منهم يحيى بن بكير. والقعنبي. وأبو مصعب. وابن أبي مريم. وسعيد بن عفير، ورواه ابن وهب. وابن القاسم. ومعن بن عيسى. وابن أبي أويس عن مالك، فذكروا فيه الرفع في الركوع، وكذلك رواه جماعة من أصحاب الزهري عن الزهري، وهو الصواب، ذكر ذلك أبو عمر بن عبد البر في كتاب التقصي، وقال في التمهيد: وذكر جماعة من أهل العلم أن الوهم في إسقاط الرفع من الركوع إنما وقع من جهة مالك، فإن جماعة حفاظا رووا عنه الوجهين جميعا، انتهى. وكذلك قال الدارقطني في غرائب مالك: إن مالكا لم يذكر في الموطأ الرفع عند الركوع، وذكره في غير الموطأ، حدث به عشرون نفرا من الثقات

---

١ في باب رفع اليدين إذا قام في الركعتين، ص ١٠٣.

٢ في باب افتتاح الصلاة، ص ١١٥.

٣ في باب افتتاح الصلاة، ص ٢٥.." (١)

"قال: يقول: إني لأريد التزويج، انتهى. وخبر سعيد بن جبير أخرجه البيهقي عنه ١ ﴿إلا أن تقولوا قولا معروفا﴾ قال: يقول: إني فيك لراغب، وإني لأرجو أن نجتمع، انتهى.

الحديث السادس: قال عليه السلام للذي قتل زوجها: "اسكني في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله"، قلت: أخرجه في "السنن الأربعة" ٢ عن سعيد بن إسحاق بن كعب بن عجرة عن عمته زينب بنت كعب عن فريعة بنت مالك بن سنان، وهي أخت أبي سعيد الخدري، أنها جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم تسأله أن ترجع إلى أهلها في بني خدرة، وأن زوجها خرج في طلب أعبد له أبقوا، حتى إذا كان بطرف القدوم لحقهم، فقتلوه، قالت: فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أرجع إلى أهلي، فإن زوجي لم يترك لي مسكنا يملكه، ولا نفقة، قالت: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "نعم"، قالت: فانصرفت حتى إذا كنت في الحجرة، أو في المسجد ناداني رسول الله صلى الله عليه وسلم - أو أمرني – فنوديت له، فقال: كيف قلت؟ قالت: فرددت عليه القصة، التي ذكرت له من شأن زوجي، قال: "امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله"، قالت: فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشرا، قالت: فلما كان عثمان أرسل إلي فسألني

---

(١) نصب الراية الزيلعي ، جمال الدين ٤٠٨/١

عن ذلك، فأخبرته فاتبعه، انتهى. قال الترمذي: حديث حسن صحيح، ورواه أحمد، وإسحاق بن راهويه، وأبو داود الطيالسي، والشافعي، وأبو يعلى الموصلي في "مسانيدهم"، ورواه مالك في "الموطأ" ٣ أخبرنا سعد بن إسحاق به، ومن طريقه رواه ابن حبان في "صحيحه" في النوع الثاني والثمانين، من القسم الأول، والحاكم في "المستدرك"، وأخرجه الحاكم أيضا عن إسحاق بن سعد بن كعب بن عجرة حدثتني زينب به، قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد من **الوجهين** جميعا، ولم يخرجاه، قال محمد بن يحيى الذهلي: هو حديث صحيح محفوظ، وهما اثنان: سعد بن إسحاق، وهو أشهرهما، وإسحاق بن سعد بن كعب، وقد روى عنهما جميعا يحيى ن سعيد الأنصاري، فقد ارتفعت عنهما الجهالة، انتهى كلامه بحروفه. وقال ابن عبد البر في "التقصي": رواه يحيى بن يحيى عن مالك، فقال: سعيد بن إسحاق، وغيره من الرواة، يقول: سعد بن إسحاق،

---

١ عند البيهقي في "السنن – باب التعريض بالخطبة" ص ١٧٩ – ج ٧.

٢ عند أبي داود "باب في المتوفى عنها تنتقل" ص ٣١٤ – ج ١، وعند الترمذي "باب ما جاء أين تعتد المتوفى عنها زوجها" ص ١٥٦ – ج ١.

٣ عند مالك عن سعيد بن إسحاق: ص ٢١٧، وعند الحاكم في "المستدرك – باب عدة المتوفى عنها زوجها في بيت زوجها" ص ٢٠٨ – ج ٢، قال الحاكم: رواه مالك بن أنس في "الموطأ" عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة قال محمد بن يحيى الذهلي: هذا حديث صحيح محفوظ، وهما اثنان: سعد بن إسحاق بن كعب، وهو أشهرهما، وإسحاق ابن سعد بن كعب، وقد روى عنهما جميعا يحيى بن سعيد الأنصاري، فقد ارتفعت عنهما الجهالة، انتهى. وأخرجه البيهقي في "السنن" ص ٤٣٥ – ج ٧ عن حماد بن زيد عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة، فذكر الحديث بنحوه، ثم قال: فإن لم يكونوا اثنين، فهذا أولى لموافقته سائر الرواة عن سعد، انتهى.." (١)

"والحديث في الصحيحين١ بلفظ لكن اليمين على المدعى عليه، أخرجاه عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس، ومعناه تقدم في حديث الأشعث بن قيس: " شاهداك، أو يمينه"، في الصحيحين، وأخرجه هو، والدارقطني٢ عن مسلم بن خالد الزنجي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "البينة على من ادعى، واليمين على من أنكر، إلا في القسامة"، انتهى. وأخرجه الدارقطني

---

(١) نصب الراية الزيلعي ، جمال الدين ٢٦٣/٣

أيضا عن مسلم بن خالد عن ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "البينة على من ادعى، واليمين على من أنكر، إلا في القسامة"، انتهى. قال في التنقيح: مسلم بن خالد تكلم فيه غير واحد من الأئمة، وقد اختلف عليه فيه، فقيل عنه هكذا، وقال بشر بن الحكم، وغيره: عنه عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده به، وقد رواه ابن عدي من **الوجهين**، وقال: هذان الإسنادان يعرفان بمسلم بن خالد عن ابن جريج. وفي المتن زيادة قوله: إلا في القسامة، انتهى. وروى الواقدي في كتاب المغازي حدثني علي بن محمد بن عبيد الله عن منصور الجمحي عن أمه صفية بنت شيبة عن برة بنت أبي تجزئة، قالت: أنا أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرج من البيت، فوقف على الباب، وأخذ بعضادتي الباب، ثم أشرف على الناس، وهم جلوس حول الكعبة، وقال: "الحمد لله الذي صدق وعده، فذكر خطبة، وفيها: والبينة على من ادعى، واليمين على من أنكر"، مختصر. والمصنف استدل بهذا الحديث على الشافعي في قوله: ترد اليمين على المدعي، قال: لأنه قسم، والقسمة تنافي الشركة، ويبنى على هذا مسألة القضاء بشاهد ويمين، فقال به مالك، وأحمد، والشافعي، وحجتهم في ذلك حديث ابن عباس، أخرجه مسلم عن سيف بن سليمان أخبرني قيس بن سعد عن عمرو بن دينار عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بيمين وشاهد، انتهى. وأخرجه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه٣، وأخرجه أبو داود أيضا عن عبد الرزاق أنا محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار بإسناده ومعناه، قال عمر: وفي الحقوق، انتهى. قال النسائي: وقيس بن سعد ثقة،

---

١ عند مسلم في الأقضية ص ٧٤ ج ٢، وعند البخاري في التفسير باب قوله: ﴿إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا﴾ ص ٦٥٣ ج ٢، وغيره.

٢ عند البيهقي في السنن في أوائل كتاب الدعوى والبينات ص ٢٥٢ ج ١٠، وعند الدارقطني في الأقضية ص ٥١٧ عن مسلم بن خالد الزنجي.

٣ عند مسلم في الأقضية ص ٧٤ ج ٢، وعند أبي داود فيه باب القضاء باليمين والشاهد ص ١٥٢ ج ٢، بسنده المذكور، وعن زيد بن الحباب عن سيف بن سليمان المكي عن قيس بن سعد عن عمرو بن دينار به، وعند ابن ماجه في الشهادات باب القضاء بالشاهد واليمين ص ١٧٣.." (١)

---

(١) نصب الراية الزيلعي ، جمال الدين ٩٦/٤

"عرجت منه، وبرأ صاحبي، فقال عليه السلام: "ألم آمرك أن لا تسقيد حتى يبرأ جرحك، فعصيتني؟ فأبعدك الله، وبطل عرجك"، قال: ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد من كان به جرح أن لا يستقيد حتى تبرأ جراحته، فإذا برأ استقاد، انتهى. وكذلك رواه الدارقطني في سننه[1] ورواه أحمد أيضا من طريق ابن إسحاق، قال: ذكر عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في رجل طعن رجلا بقرن في رجله، الحديث، قال في التنقيح: وظاهر هذا الانقطاع.

حديث آخر: رواه ابن أبي شيبة في مصنفه حدثنا ابن علية عن أيوب عن عمرو بن دينار عن جابر، بلفظ أحمد، ومن طريق ابن أبي شيبة، رواه الدارقطني أيضا[2] ثم قال: ما جاء به هكذا إلا ابن أبي شيبة، وأخوه عثمان، وأخطآ فيه[3] وقد خالفهما أحمد بن حنبل، وغيره عن ابن علية عن أيوب عن عمرو مرسلا، وكذلك قال أصحاب عمرو بن دينار عنه وهو المحفوظ مرسلا، ثم أخرجه من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة أن رجلا طعن رجلا بقرن في رجله، الحديث، ثم أخرجه عن مسلم بن خالد الزنجي ثنا ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: نهى النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك أن يقضى من الجرح حتى ينتهي، انتهى. وذكره عبد الحق في أحكامه من جهة ابن أبي شيبة، ثم قال: وهذا يرويه سفيان، وأبان عن عمرو بن دينار عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة مرسلا، وهو عندهم أصح، على أن الذي أسنده ثقة جليل وهو ابن علية، وقد روى يحيى بن أبي أنيسة، ويزيد بن عياض عن أبي الزبير عن جابر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يستأنى بالجراحات سنة"، انتهى. ذكره الدارقطني من حديث يزيد بن عياض، وذكر أسد بن موسى حديث يحيى، ويحيى، ويزيد متروكان، انتهى كلامه. وأنكر عليه ابن القطان قوله: على أن الذي أسنده ثقة، وهو ابن علية، قال: فإن أصحاب عمرو هم المختلفون، فأيوب يسند عنه، وأبان، وسفيان يرسلان، قال ابن القطان: وهذا اختيار من أبي محمد، أن لا يعل رواية ثقة، يوصل برواية غيره أتاه مقطوعا، أو أسنده، ورواه غيره مرسلا، فقد يكون حفظ ما لم يحفظ غيره، وكذا إذا كان الوصل والإرسال كلاهما عن رجل واحد ثقة، لا يبعد أن يكون الحديث عنده على الوجهين، أو حدث به في حالين، فقد

---

[1] عند الدارقطني في الحدود ص ٣٢٥.

[2] عند الدارقطني في الحدود ص ٣٢٦.

[3] قلت: وفي الجوهر النقي على هامش السنن للبيهقي: ص ٦٦ ج ٨، قلت ابنا أبي شيبة إماما حافظان،

وقد زادا الرفع، فوجب قبوله على ما عرف، ونقل عن عمرو بن علي، وأبي زرعة، وابن معين ما يدل على نبلهما، ولهذا صحح ابن حزم هذا الحديث من هذا الوجه، وعلى تقدير تسليم أن الحديث مرسل، فقد روي مرسلا، ومسندا من وجوه، قال الحازمي: قد روي هذا الحديث عن جابر من غير وجه، وإذا اجتمعت هذه الطرق قوي الاحتجاج بها، انتهى ملخصا.." [1]

"٢١٥٣- أبو عزة (١)

واسمه يسار بن عبيد -أو ابن عبد الله- بن عمرو، ويقال: يسار بن نمير بن عامر ابن بهم بن نفاثة بن ملاص بن حزنة بن دهمان بن سعد بن مالك بن ثور بن طانجة ابن الحيان بن هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان.

سكن البصرة، وحديثه في أول المكيين.

١٢٧١٩ - حدثنا إسماعيل، ابنا أيوب، عن أبي المليح: عن أسامة، عن أبي عزة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ((إذا أراد الله قبض روح عبد بأرض جعل له فيها، أو قال: بها حاجة)) (٢) .

رواه الترمذي -في القدر- عن أحمد بن منيع وعلي بن حجر- كلاهما -عن إسماعيل- وهو ابن علية- به، وقال: صحيح (٣) .

وكذا رواه حماد بن سلمة، وأبو جزء نصر بن طريف، وعدي بن الفضيل، عن أيوب.

ورواه وهيب، عن أيوب، عن أبي المليح، عن رجل من قومه لم يسمه (٤) .

ورواه حماد بن زيد، عن أيوب بالوجهين (٥) .

---

(١) ترجمته في أسد الغابة، ٢١٢/٦؛ والإصابة، ١٣٣/٤.

(٢) مسند أحمد، ٤٢٩/٣.

(٣) جامع الترمذي، ٤٥٣/٤ رقم٢١٤٧.

(٤) المعجم الكبير للطبراني، ٢٧٦/٢٢ رقم٧٠٨.

(٥) مسند أبي داود الطيالسي، ص١٨٨ رقم١٣٢٥.." [2]

---

(١) نصب الراية الزيلعي ، جمال الدين ٣٧٧/٤

(٢) جامع المسانيد والسنن ابن كثير ٩٨/١٠

"١٢٧٨٨ - حدثنا يعقوب، ثنا أبي، عن أبيه حدثني عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه- قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا دعي لجنازة سأل عنها، فإن أثنى عليها خير قام فصلى عليها، وإن أثنى عليها غير ذلك. قال لأهلها ((شأنكم بها)) ، لم يصل عليها (١) .

حدثنا أبو النضر، ثنا إبراهيم بن سعد، حدثني أبي، عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه.. فذكر نحوه (٢) . تفرد به من هذين الوجهين.

١٢٧٨٩ - حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم ثنا ابن لهيعة، ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن ابن أبي قتادة، عن أبي قتادة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: ((من قعد على فراش معصية، قيض الله له يوم القيامة ثعبانا)) (٣) . تفرد به.

١٢٧٩٠ - حدثنا أبو هاشم سعيد، ثنا عبد الصمد بن محمد، عن أسيد، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: ((من ترك الجمعة ثلاث مرات من غير ضرورة طبع على قلبه)) (٤) . تفرد به.

---

(١) مسند أحمد، ٥/٢٩٩.

(٢) مسند أحمد، ٥/٣٠٠.

(٣) مسند أحمد، ٥/٣٠٠؛ وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد، ٦/٢٥٨.

(٤) مسند أحمد، ٥/٣٠٠.." [1]

"المنبعث، عن زيد بن خالد، قلت: قد يكون ربيعة من الوجهين بلا منافاة والله أعلم (١) .

* (سعيد بن العاص) (٢)

هو سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف ابن قصى القرشى الأموى، ولد عام الهجرة وقتل أبوه يوم بدر كافرا قتله على بن أبى/ طالب، ثم كان هو من سادات قريش وأجوادها وكان يقال له ذو التاج لكبر عمامته، وقد استعمله عثمان على الكوفة بعد عزله الوليد بن عقبة، وافتتح طبرستان وجرجان، وكذلك افتتح أذربيجان بعد نقضها للعهد، ولما قتل عثمان لزم بيته ولم يشهد الجمل ولا صفين، ولما استقر الأمر لمعاوية جاءه فاعتذر إليه فعذره واستعمله على المدينة بعد مروان، وكان من

---

(١) جامع المسانيد والسنن ابن كثير ١٠/١٤٢

مكارمه أن يصر صرر الدنانير فيلقيها بين يدى المصلين ليلة الجمعة بالكوفة، فكثر المصلون ليالى الجمع. وكان إذا سأل السائل ما ليس عنده كتب له بذلك دينا عليه إلى الميسرة، وكانت وفاته سنة تسع وخمسين، - رضي الله عنه -.

---

(١) قال ابن حجر: روى الأوزاعى عن ثابت بن عمير، عن ربيعة، عن عبد الملك بن سعيد بن سويد، عن أبيه. ثم روى الحديث وقال: والمشهور رواية ربيعة عن يزيد مولى المنبعث، عن زيد بن خالد الجهنى، فإن كان المحفوظ فلعبد الملك صحبة أو رؤية إن كان أرسل عن أبيه. نقول: ذكر ذلك ابن حجر لأن سعيدا ذكر أنه استشهد بأحد.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٣٩١/٢؛ والإصابة: ٤٧/٢؛ والاستيعاب: ٨/٢.." [1]

"تفرد بهما من هذين الوجهين (١) /

(شيخ من معافر عنه)

---

(١) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥١/٤. وقال الهيثمى: رواه أحمد وفى إسناده شهر عن رجل لم يسم. مجمع الزوائد: ٩٨/١.." [2]

"٧٨٦٢ - قال أبو داود فى الأدب: حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة، حدثنا شريك بن عبد الله، عن الركين، عن نعيم بن حنظلة، عن عمار. قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «من كان له وجهان فى الدنيا كان له يوم القيامة لسانان [من نار] » (١) .

(همام بن الحارث)

٧٨٦٣ - قال: رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وما معه إلا خمسة أعبد، وامرأتان، وأبو بكر. رواه البخارى عن أحمد بن أبى الطيب، ويحيى بن معين، عن إسماعيل بن مجالد، عن بيان بن بشر، عن وبرة بن عبد الرحمن عنه به (٢) .

---

(١) جامع المسانيد والسنن ابن كثير ٤٦٥/٣

(٢) جامع المسانيد والسنن ابن كثير ٢٥٨/٦

(١) الخبر أخرجه أبو داود فى (باب فى ذى الوجهين) : سنن أبى داود: ٢٦٨/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) الخبر أخرجه البخارى فى فضائل الصحابة (باب قول النبى - صلى الله عليه وسلم -: لو كنت متخذا خليلا) و (باب إسلام أبى بكر الصديق . - رضي الله عنه - .) : فتح البارى: ١٨/٧، ١٧٠.." [1]

"٨٨٢٧ - رواه من طريق يعقوب بن محمد الزهري، عن عريف بن إبراهيم الثقفي، حدثنا حميد بن كلاب: سمعت عمي قدامة الكلابي يقول: رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عشية عرفة، وعليه حلة حبرة (١) .

ورواه البزار عن أحمد بن منصور عن يعقوب به (٢) .

* (قدامة بن ملحان) (٣)

في صوم الأيام البيض، وعنه ابنه عبد الملك. كذا أورده أبو موسى، وهو غلط إنما هو عن قتادة بن ملحان كما تقدم.

١٥٢٤- (قرط بن جرير الأزدي) (٤)

٨٨٢٨ - روى له أبو موسى من طريق محمد بن قدامة، عن جرير بن عبد الحميد ابن قرط، عن أبيه، عن جده قرط، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ((اللهم بارك لأمتي في بكورها)) .

وبه: ((لايشكر الله من لايشكر الناس)) (٥) .

* (قرظة بن كعب بن [ثعلبة بن])

عمر بن كعب بن الإطنابة الأنصاري الخزرجي، وقيل غير ذلك في نسبه.

---

(١) لم أقف عليه.

(٢) أخرجه في مسنده (الكشف، ٣٦١/٣) . قال البزار: لانعلم أسند قدامة إلا هذا الحديث

---

(١) جامع المسانيد والسنن ابن كثير ٣٤٧/٦

وآخر.

(٣) قال الحافظ في الإصابة، ٣/٢٢١: يقال أن قدامة تصحيف، ووقع عند النسائي **بالوجهين**.

(٤) ترجم له الحافظ في الإصابة، ٣/٢٢٢ وذكر له حديثين، وقال: ليس في واحد منها تصريح لسماعه ولا وفادته.

(٥) الحديث ذكره ابن الأثير في أسد الغابة، ٤/٣٣٩ وعزاه لأبي موسى.." [(١)]

"وقد أسلم على عشر: "أمسك أربعا، وفارق سائرهن"١.

٢٤٠- روى الترمذي، وابن ماجه، من حديث معمر٢، عن الزهري، عن سالم٣، عن أبيه "أن غيلان بن سلمة الثقفي أسلم وله عشر نسوة في الجاهلية، فأسلمن معه، فأمره النبي -صلى الله عليه وسلم- أن يتخير أربعا منهن" هذا لفظ الترمذي٤.

---

١ انظر القولة في مختصر المنتهى ص"١٥٠" وفيه: "وقد أسلم على عشر نسوة".

٢ هو: معمر بن راشد الأزدي، مولاهم البصري، نزيل اليمن. ثقة، ثبت، فاضل. قال الحافظ: في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيء. من كبار السابعة، مات سنة ثمان وخمسين ومائة.

تذكرة الحفاظ ١/ ١٩٠، التقريب ٢/ ٢٦٦، التهذيب ١٠/ ٢٤٣، السير ٧/ ٥.

٣ هو: سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، العدوي القرشي، رضي الله عنهم. أحد الفقهاء السبعة، وأحد الحفاظ الثقات الأثبات، وكان يشبه بأبيه في الهدي والسمت. من كبار الثالثة، مات في آخر سنة ست ومائة.

تذكرة الحفاظ ١/ ٨٢، التقريب ١/ ٢٨٠، التهذيب ٣/ ٤٣٦، السير ٤/ ٤٥٧.

٤ الترمذي: في أبواب النكاح، باب ما جاء في الرجل يسلم وعنده عشر نسوة، حديث "١١٢٨" ٣/ ٤٢٦.

وابن ماجه في كتاب النكاح، باب الرجل يسلم وعنده أكثر من أربع نسوة، حديث "١٩٥٣" ١/ ٦٢٨، ولفظه: "اختر منهن أربعا" ، وفي الحديث "١٩٥٤" ولفظه: "خذ منهن أربعا".

وأخرجه الإمام أحمد ٢/ ١٣، ولفظه: "اختر منهن أربعا".

والدارقطني في كتاب النكاح، باب المهر، حديث "٩٥" ٣/ ٢٦٩، ٢٧٠ ولفظه: "فأمره النبي -صلى الله

---

(١) جامع المسانيد والسنن ابن كثير ٧/٩٦

عليه وسلم- أن يختار منهن أربعا" وقال بعده: قال الرمادي: هكذا يقول أهل البصرة.

والحاكم في المستدرك في كتاب النكاح ٢/ ١٩٢، ولفظه: "اختر منهن أربعا".

وفي ١/ ١٩٣، ولفظه: "فأمره رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أن يتخير منهن أربعا ويترك سائرهن".

ومرة أخرى بلفظ الأول وثالثة بلفظ: "فأمره رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أن يمسك أربعا ويفارق سائرهن".

وقال بعد الأخير:

والذي يؤدي إليه اجتهادي، أن معمر بن راشد حدث به على **الوجهين**؛ أرسله مرة ووصله مرة. والدليل عليه أن الذين وصلوه عنه من أهل البصرة قد أرسلوه أيضا، والوصل أولى من الإرسال، فإن الزيادة من الثقة مقبولة، والله أعلم ا. هـ.

وأخرجه البيهقي في كتاب النكاح، باب من يسلم ... إلخ ٧/ ١٨١، ١٨٢ بالألفاظ السابقة.

وكلهم رووه عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه.." [1]

"٢٤٢- وروى أبو داود، وابن ماجه، عن قيس بن الحارث١، قال:

= الصحة، وأما إذا رحل فحدث من حفظه بأشياء وهم فيها. اتفق على ذلك أهل العلم به، كابن المديني، والبخاري، وأبي حاتم، ويعقوب بن شيبة، وغيرهم ... إلخ.

ثم قال: "فائدة": قال النسائي: أنا أبو بريد عمرو بن يزيد الجرمي، أنا سيف بن عبد الله، عن سرار بن مجشر، عن أيوب عن نافع وسالم، عن ابن عمر "أن غيلان بن سلمة الثقفي أسلم وعنده عشر نسوة ... الحديث". وفيه: "فأسلم وأسلمن معه". وفيه: فلما كان زمن عمر طلقهن، فقال له عمر: "راجعهن" ورجال إسناده ثقات. ومن هذا الوجه أخرجه الدارقطني.

واستدل به ابن القطان على صحة حديث معمر. قال ابن القطان: إنما اتجهت تخطئتهم حديث معمر؛ لأن أصحاب الزهري اختلفوا عليه ... فاستبعدوا أن يكون عند الزهري عن سالم، عن ابن عمر مرفوعا، ثم يحدث به على تلك الوجوه الواهية. وهذا عندي غير مستبعد والله أعلم.

ثم قال الحافظ: ومما يقوي نظر ابن القطان، أن الإمام أحمد أخرجه في مسنده عن ابن علية ومحمد بن جعفر جميعا عن معمر، بالحديثين معا، حديثه المرفوع وحديثه الموقوف على عمر ولفظه:

---

(١) تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب ابن كثير ص/٢٩٢

"أن ابن سلمة الثقفي أسلم وتحته عشر نسوة ... الحديث".
"قلت": فإذا كان الخلاف في الوقف، والرفع، فقد حكم الإمام البخاري -عليه رحمة الله- بصحة الموقوف، وحكم غيره بصحة المرفوع، وأن كلام الحاكم يكون متجها حيث قال: والذي يؤدي إليه اجتهادي أن معمر بن راشد حدث به على **الوجهين**؛ أرسله مرة ووصله مرة. والدليل عليه أن الذين وصلوه عنه من أهل البصرة قد أرسلوه أيضا. والوصل أولى من الإرسال، فإن الزيادة من الثقة مقبولة، والله أعلم ا. هـ.
قلت: وقد جاء الحديث من طريق صحيح، عن ابن عمر من غير طريق معمر -وقد ذكرتها- كما أن للحديث شواهد عن الحارث بن قيس، أو قيس بن الحارث، عند أبي داود، وابن ماجه -وسيأتي- وعن عروة بن مسعود، وصفوان بن أمية، ذكرهما البيهقي. "انظرهما في سننه الكبرى في كتاب النكاح، باب من يسلم ... إلخ ٧/ ١٨٤"، وأن العمل عليه كما قال الإمام الترمذي، والإمام أحمد، والله تعالى أعلم.
انظر فيما تقدم التلخيص الحبير ٣/ ١٦٨، ١٦٩، ومستدرك الحاكم ٢/ ١٩٣، وتحفة الأحوذي ٤/ ٢٧٨، ٢٧٩.

١ هو: قيس بن الحارث بن جدار الأسدي، ويقال: الحارث بن قيس بن الأسود، ويقال: ابن عميرة، جد قيس بن الربيع والأول أصوب، من الصحابة رضي الله تعالى عنهم.
الإصابة ٥/ ٤٥٩، التهذيب ٨/ ٣٨٦.." [1]

"آنفا، وإنما اسمه: عبيد، وقيل: عبد، بالتصغير والتكبير. وممن حكى **الوجهين** فيه: الحافظ أبو موسى الأصبهاني، فقال في كتابه «معرفة الصحابة» : عبد، أبو زمعة، البلوي، الذي سأل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن ماء البحر، قال ابن منيع: بلغني أن اسمه: عبيد. وأورده الطبراني فيمن اسمه عبيد. وأورده الحافظ أبو عبد الله بالعركي، والعركي: هو الملاح، وليس له باسم. هذا لفظ أبي موسى برمته. وفي «علل» أبي الحسن الدارقطني: أن اسمه عبد الله، كذا رأيته في نسخة لا بأس بها. وقد تقدم أن السائل (هو) : الفراسي، أو ابن الفراسي. وقال الإمام الرافعي في «شرح المسند» : يقال: إن هذا الرجل كان من بني مدلج.
قلت: قد ورد هذا صريحا، مجزوما به في «الطبراني الكبير» ، فرواه بسنده إلى المغيرة بن أبي بردة، عن المدلجي، «أنه أتى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ... » فذكر الحديث. وقال ابن بشكوال: إنه ءنده العركي، (وكذا) أبو الوليد في «مشتبه النسبة» من تأليفه، ثم قال: وقيل: هو عبد الله المدلجي، وساقه

(١) تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب ابن كثير ص/٢٩٥

بإسناده كذلك. وهذا الذي قاله السمعاني، وأبو موسى، والرافعي: إنما ينفعنا في رواية من روى: «أن رجلا سأل» ، أو «سائلا (سأل) . فأما الرواية المتقدمة: أن (رجالا) من بني مدلج، أو ناسا» ، فيحتاج إلى الكشف عن اسمهم، والظاهر أن القصة واحدة.

والكلام على هذا الحديث منتشر جدا، لا يسعنا هنا استيعابه، وقد." (١)

"البزار: ولا نعلم ثابتا روى إلا هذا الحديث.

وأما علي بن زيد بن جدعان: فقد تقدم أقوال الأئمة فيه، في الحديث الرابع من هذا الباب.

و (ذكره) ابن الجوزي في «علله» ، و (ضعفه) بهذين **الوجهين**، وبيض له الشيخ زكي الدين، وهو في هذه الكتب.

الحديث الثاني عشر

روي «أنه - صلى الله عليه وسلم - قال لعائشة رضي الله عنها (في المني) : اغسليه رطبا، وافركيه يابسا» .

هذا الحديث غريب على هذه الصورة، وكأن الإمام الرافعي تبع في إيراده كذلك الماوردي، فإنه (أورده) كذلك في «حاويه» ، ثم قال: إن صح حمل على الاستحباب.." (٢)

"يجرجر في بطنه نار جهنم ومن نصب النار، جعل «ما» صلة ل «إن» وهي التي تكف «إن» عن العمل، ونصب «النار» ب «يجرجر» ، ونظيره قوله - تعالى -: (إنما صنعوا كيد ساحر) ، فقرئ برفع «الكيد» ونصبه **علىالوجهين**. ويجب إذا جعلت (ما) بمعنى «الذي» أن تكتب (منفصلة) من «إن» . وكذا قاله ابن بري أيضا.

وقال غيرهما: من نصب، جعل الجرجرة (بمعنى الصب) ، أي: إنما يصب في بطنه نار جهنم، ومن رفعها، جعلها بمعنى الصوت، أي: إنما يصوت (في) بطنه نار جهنم. والجرجرة: الصوت المتردد في الحلق.

قال الشيخ تقي الدين في «الإمام» : وقد يصح النصب على هذا أيضا، إذا تعدى الفعل، قال: ومما يرجح النصب، رواية مسلم: «نارا من جهنم» . وكذا قال النووي في «شرح المهذب» . قال: ورويناه في «مسند أبي عوانة» و «الجعديات» (من) رواية عائشة رضي الله عنها، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -،

---

(١) البدر المنير ابن الملقن ١/٣٨٠

(٢) البدر المنير ابن الملقن ١/٤٩٥

قال: «الذي يشرب في الفضة إنما يجرجر في جوفه نارا» ، هكذا هو في الأصول: (نارا) (بالألف) ، من غير ذكر." [1]

"قال عبد الحق: انفرد بها (م) . وأما الحميدي فعزاها إليهما.

ورواه البزار في «مسنده» من رواية علي - كرم الله وجهه - مرفوعا بهذا اللفظ، ثم قال: لا (نعلمه) يروى عن علي إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد من رواية الحارث بن مالك الأشعري، ولفظه: «وإن خلوف فم الصائم أطيب عند الله من رائحة المسك» . وهو حديث طويل.

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» أيضا بطوله. وأخرجه أحمد أيضا من حديث ابن مسعود مرفوعا بلفظ: «ولخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك» .

فائدة: الخلوف - مضموم الخاء لا غير -: التغير في الفم، يقال: خلف يخلف - بالفتح في الماضي والضم في المستقبل - خلوفا، كقعد يقعد قعودا.

وعن بعض المحدثين أنه فتح (الخاء) فخطأ فيه، قال القاضي عياض في «المشارق» : قيدناه عن (المتقنين) بضم الخاء، وأكثر المحدثين يروونه بفتح الخاء، وهو خطأ عند أهل العربية، **وبالوجهين**." [2]

"والثاني: الجمع بينهما أفضل؛ لما روي عن علي رضي الله عنه في وصف وضوء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - «أنه تمضمض مع الاستنشاق بماء واحد» .

ونقل مثله عن وصف عبد الله بن زيد، والرواية عنه وعن علي وعثمان رضي الله عنهم في الباب مختلفة.

والطريق الثاني: أن الفصل أفضل بلا خلاف، وحيث ذكر الجمع أراد بيان الجواز، فإن قلنا بالفصل ففي كيفيته وجهان:

أصحهما: أنه يأخذ غرفة يتمضمض منها ثلاثا، وغرفة أخرى يستنشق منها ثلاثا؛ لأن عليا رضي الله عنه كذلك رواه.

والثاني: أنه يأخذ ثلاث غرفات للمضمضة وثلاثا للاستنشاق؛ لأنه أقرب إلى النظافة وأيسر، وعلى هذا القول تقدم المضمضة على الاستنشاق، وهذا التقديم مستحق في أظهر **الوجهين**؛ لأنهما عضوان فيتعين الترتيب بينهما كسائر الأعضاء.

---

(١) البدر المنير ابن الملقن ١/٦٣٠

(٢) البدر الم نير ابن الملقن ١/٦٩٤

والثاني: أنه مستحب؛ لأنهما لتقاربهما بمنزلة العضو الواحد كاليمين مع اليسار.

وإن قلنا بالجمع ففي كيفيته وجهان أيضا:

أظهرهما: أنه يأخذ غرفة يتمضمض منها، ثم يستنشق، ثم يأخذ غرفة أخرى يتمضمض منها ثم يستنشق، ثم يأخذ غرفة ثالثة يفعل بها مثل ذلك، كذلك روي عن وصف عبد الله بن زيد.

والثاني: أنه يأخذ غرفة واحدة يتمضمض منها ثلاثا، ويستنشق ثلاثا، روي في بعض الروايات أيضا.

هذا آخر كلام الرافعي برمته، وقد اشتمل على ستة أحاديث (كما أسلفناها) .." [1]

"الصغرى» . قال: والصحيح أنه فعل ابن عمر غير مرفوع إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم –.

قال ابن القطان: هذا نص كما ذكر ولم يبين علته، وقد يظن أن تعليله إياه هو ما ذكر من وقفه ورفعه، وليس ذلك بصحيح، فإنه إنما يصح أن يكون هذا علة لو كان رافعه ضعيفا وواقفه ثقة، ففي مثل هذا الحال كان يصدق قوله: «الصحيح موقوف من (فعل) ابن عمر» أما إذا كان رافعه ثقة وواقفه ثقة فهذا لا يضره، ولا هو علة فيه، وهذا حال هذا الحديث، فإن رافعه عن الأوزاعي هو عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين كاتبه، وواقفه عنه هو أبو المغيرة، وكلاهما ثقة، فالقضاء للواقف على الرافع يكون خطأ، وبعد هذا فعلة الخبر هي غير ذلك، وهي: ضعف عبد الواحد بن قيس راويه عن نافع، عن ابن عمر، وعنه رواه الأوزاعي في الوجهين، قال يحيى بن معين: عبد الواحد بن قيس الذي (روى) عنه الأوزاعي: شبه لا شيء. وإذا الموقوف الذي صحح لابد فيه من عبد الواحد (بن قيس) فليس إذا بصحيح، والدارقطني لم يقل في الموقوف: صحيح ولا أصح، إنما قال: إن رواية (أبي) المغيرة بوقفه هو الصواب؛ فاعلم ذلك.

قال الشيخ تقي الدين في «الإمام» : عبد الحق تبع الدارقطني فيما." [2]

"الصغير» : إنه حديث ثابت. وخالف العقيلي؛ فقال: روى الاستنجاء بثلاثة أحجار عن النبي – صلى الله عليه وسلم – جماعة: منهم: أبو هريرة، وسلمان، وخزيمة بن ثابت، وعائشة، والسائب بن خلاد الجهني، وأبو أيوب، لم يأت أحد منهم بهذا، ولأبي أحاديث لا يتابع منها على شيء، قال يحيى بن معين: هو ضعيف.

قلت: وقال أحمد بن حنبل: هو منكر الحديث. وقال النسائي والدولابي: ليس بالقوي. قال الحافظ شمس الدين الذهبي في كتابه «الميزان» : وأبي هذا وإن لم يكن بالثبت فهو حسن بالحديث.

---

(١) البدر المنير ابن الملقن ٢/١٠٣

(٢) البدر المنير ابن الملقن ٢/١٩٦

واعلم أنه وقع في رواية الدارقطني (والبيهقي) «أولا يجد أحدكم حجرين وحجرا» بالنصب كما قدمناه ووقع في «المهذب» للشيخ أبي إسحاق «حجران وحجر» بالرفع. قال النووي في «شرحه» له: وكلاهما صحيح والأول على البدل من ثلاثة، والثاني على الابتداء.

قلت: وقد رواه البيهقي مرة أيضا كما ذكره الشيخ وهذا لفظه «حجران للصفحتين وحجر للمسربة« . وقال في الأول: كذا قال في كتابه. رواه العقيلي في «تاريخ الضعفاء» (أيضا كما) أورده الشيخ في «المهذب» وهذا لفظه «أولا يكتفي أحدكم بثلاثة أحجار حجران (للصفحتين) وحجر للمسربة» وقد جاء القرآن (أيضا) **بالوجهين** فالبدل في مواضع كثيرة، كقوله تعالى: (إن هذا لفي الصحف الأولى." [١]

"جماعة عن عبد الوهاب الثقفي عن المهاجر. ورواه زيد بن الحباب عنه عن خالد الحذاء، فإما أن يكون غلطا منه أو من الحسن بن عفان – يعني الذي رواه عن زيد بن الحباب – وإما أن يكون رواه على **الوجهين** جميعا، ورواية الجماعة أولى أن تكون محفوظة. وكذا قال الدارقطني لما سئل عنه أن الصحيح حديث المهاجر، فإنه قال: رواه مهاجر بن خالد مولى آل أبي بكرة، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه، حدث به وهيب بن خالد (و) عبد الوهاب الثقفي، واختلف عن عبد الوهاب فرواه عنه ابنه عثمان [بن] عبد الوهاب، ومسدد، وبندار، وأبو الأشعث فقالوا: عن مهاجر، عن ابن أبي بكرة، عن أبيه، وخالفهم زيد بن الحباب فرواه عن عبد الوهاب الثقفي، عن خالد، عن ابن أبي بكرة، عن أبيه، والصحيح حديث مهاجر.

قلت: قد رواه ابن أبي شيبة، عن زيد بن الحباب، عن عبد الوهاب، عن المهاجر (عن ابن أبي بكرة، عن أبيه) كما أسلفناه، فكأنه اختر‌ف عنه أيضا.." [٢]

"الواحد، فرواه على **الوجهين**، ولعل إبراهيم سمعه من عمرو ومن الحارث – فإنه صرح في الحكاية السالفة أنه حدث عن عمرو، وصرح في إسناد ابن ماجه أنه حدث عن الحارث – ووجه آخر على طريقة الفقه: وهو أن يقال: إن كان متصلا فيما بين التيمي وعمرو بن ميمون فذاك، وإن كان منقطعا فقد بين أن الواسطة بينهما الحارث بن سويد وهو من أكابر الثقات. وأما الجواب عن قول البخاري: (إنه) لا يعرف لأبي عبد الله الجدلي سماع من خزيمة. فلعل هذا بناء على ما حكي عن بعضهم أنه يشترط في الاتصال أن يثبت السماع للرواي (من) المروي عنه ولو مرة. هذا أو معناه، وقيل: إنه مذهب البخاري، وقد أطنب

---

(١) البدر المنير ابن الملقن ٣٦٩/٢

(٢) البدر المنير ابن الملقن ٧/٣

مسلم في الرد لهذه المقالة، واكتفى بإمكان اللقاء، وذكر في ذلك شواهد. وأما الجواب عن قول ابن حزم في أبي عبد الله الجدلي فلم يقدح (فيه) أحد من المتقدمين، ولا قال فيه ما قال ابن حزم - فيما علمناه - ووثقه أحمد ويحيى، وهما هما، وصحح الترمذي وكذا ابن حبان حديثه. وما اعتل به من كونه صاحب راية المختار الكافر، فقد ذكر مثل ذلك في أبي الطفيل، وقد رأى النبي صلى الله عليه وسلم ، وأجيب عنه بأن المختار أظهر أولا في خروجه القيام بثأر الحسين فكان معه من كان، وما كان يقوله من غير هذا فلعله لم يطلع عليه أبو الطفيل ولا علمه، وهذا مطرد في الجدلي.

قلت: وقد تابعه عمرو بن ميمون كما سلف عن رواية ابن ماجه إن لم يكن سقط بينهما الجدلي.." [1]

"وذكر المزي أن أبا داود أخرجه من أحد **الوجهين** عن حبيبة وهي حمنة، وأن ابن ماجه أخرجه من وجهين أحدهما عن حمنة، والأخرى عن أم حبيبة.

وقال البيهقي في «المعرفة» : حمنة بنت جحش، قال علي بن المديني: هي أم حبيبة. وخالفه يحيى بن معين فزعم أن المستحاضة أم حبيبة بنت جحش تحت عبد الرحمن بن عوف ليست بحمنة.

قال البيهقي: وحديث ابن عقيل يدل على أنها غيرها كما قال يحيى، وقال ابن عبد البر: أم حبيبة بنت جحش كانت تحت عبد الرحمن بن عوف وكانت تستحاض، وقيل: إن المستحاضة (كانت حمنة) أختها، والصحيح عند أهل الحديث أنهما كلاهما مستحاضتان، قال: وبنات جحش الثلاث استحضن، زينب وأم حبيبة وحمنة.

فائدة ثالثة: اختلف العلماء في حمنة هذه؛ هل كانت مستحاضة مبتدأة أو معتادة؟ على قولين، واختار الخطابي وجماعات من أصحابنا أنها كانت مبتدأة فردت إلى غالب عادة النساء، قال الخطابي: ويدل له قوله: «كما تحيض النساء و (يطهرن) » ، واختار الشافعي (في «الأم» أنها كانت معتادة وأوضح دليله، وقال: هذا أشبه معانيه ورجحه البيهقي) في «المعرفة» وقال في «خلافياته» : إنه الظاهر.." [2]

"رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنفست؟ قلت: نعم. فدعاني (فاضطجعت) معه في الخميلة» .

فائدة: معنى انسللت: ذهبت في خفية.

وحيضتي - بكسر الحاء - وهي حالة الحيض (أي أخذت) الثياب المعدة له من الحيض. قال القاضي عياض: ويحتمل فتح الحاء: الثياب التي ألبسها في حال حيضتي، فإن الحيضة - بالفتح - هي الحيض.

---

(١) البدر المنير ابن الملقن ٣/٣٩

(٢) البدر المنير ابن الملقن ٣/٦٩

وأنفست: - بفتح النون وكسر الفاء - أي حضت. وقال الهروي: يقال في الولادة بضم النون وفتحها، وفي الحيض بالفتح لا غير، ونقل أبو حاتم عن الأصمعي **الوجهين** فيها.

الحديث السادس عشر

أنه صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة بنت أبي حبيش: «توضئي لكل صلاة» .

هذا الحديث صحيح رواه باللفظ المذكور أبو داود والترمذي وابن ماجه من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: « (جاءت) فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله، إني امرأة أستحاض فلا أطهر، أفأدع الصلاة؟ قال: لا، إنما ذلك عرق، وليست بالحيضة، فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة، فإذا أدبرت فاغسلي عنك." [١]

"وغيره كما سلف، وما مثله يصح؛ لأنه قد علل حديث بسرة بذلك مع أنه قد زاد فيه كما زاد هنا فيكون سمعه منه بعد أن حدثه مروان عنه أو حدثه به زيدا، ولا سمعه أيضا من مروان، فصار يحدث به على **الوجهين**) ، وفي «علل ابن أبي حاتم» سمعت أبي، ونا (عن) هشام بن عمار، عن الدراوردي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: (أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قرأ في [ركعتي] المغرب «المص» (قال: هذا خطأ، إنما هو عن أبيه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مرسل، وتعقبه صاحب الإمام فقال: فيما قاله ابن أبي حاتم نظر؛ فقد رواه النسائي موصولا من غير جهة هشام، والدراوردي رواه من حديث ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن أبي الأسود أنه سمع عروة بن الزبير يحدث عن زيد بن ثابت أنه قال لمروان: « [يا أبا عبد الملك] أتقرأ في المغرب ب (قل هو الله أحد (و (إنا أعطيناك الكوثر (؟ قال: نعم، قال: (فمحلوفة) لقد رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقرأ فيها بأطول (الطوليين) «المص» (قلت: وفي الصحيحين قراءة النبي." [٢]

"(وأما) ابن ماجه فرواه من حديث ابن نمير؛ كما أخرجه أبو داود إلا أنه قال: (أصلاة الصبح مرتين) بدل: «صلاة الصبح ركعتان» .

إذا تقرر لك طرق الحديث؛ فقد أعل بوجهين: أحدهما: (بالانقطاع) بين محمد بن إبراهيم التيمي وقيس (كما) أسلفناه عن الترمذي، وتبعه فيه الحافظ عبد الحق في «أحكامه» .

ثانيهما: (بالطعن) في سعد بن سعيد راويه، قال ابن القطان في «الوهم والإيهام» : (فإن) سعد بن سعيد

---

(١) البدر المنير ابن الملقن ١٠٨/٣

(٢) البدر المنير ابن الملقن ١٨٥/٣

مختلف فيه. وقد قال فيه أحمد بن حنبل: ضعيف. وقال أبو حاتم: مؤد. قال: وقد اختلف في ضبط هذه اللفظة؛ فمنهم من خففها – أي: هالك – ومنهم من شددها؛ أي: حسن الأداء. قال: والحديث من أصله مختلف فيه، لا يقال فيه: صحيح؛ بل حسن. هذا كلامه.

وضعفه بهذين **الوجهين** من المتأخرين: النووي أيضا؛ فقال في «شرح المهذب» : إسناد هذا الحديث ضعيف عند أهل الحديث،." [1]

"ابنته هذا الدعاء في وتره ثم قال بريد: سمعت ابن الحنفية وابن عباس يقولان: «كان النبي – صلى الله عليه وسلم – يقولها في قنوت الليل» قال: وكذلك رواه أبو صفوان الأموي، عن ابن جريج إلا أنه قال: عن عبد الله بن هرمز، وقال في حديث ابن عباس وابن الحنفية «في قنوت صلاة الصبح» قال: فصح بهذا كله أن تعليمه هذا الدعاء وقع لقنوت صلاة الصبح وقنوت الوتر، فإن بريدا أخذ الحديث من **الوجهين** اللذين ذكرناهما.

قلت: فصح حينئذ دعوى الرافعي أن ذلك كان في الصبح، وخالف أبو حاتم بن حبان فضعف حديث الحسن (بما تشاحح فيه) فقال في كتابه (وصف الصلاة بالسنة» : ذكر خبر عدول نقلته، يوهم عالما أن المصطفى (علم (الحسن) بن علي دعاء القنوت، ثم ساقه بإسناده كما أسلفناه عن السنن الأربعة ثم قال: هذا خبر رواه أبو إسحاق، عن بريد بن أبي مريم وسمعه ابناه إسرائيل ويونس، عن أبيهما، وعن بريد بن أبي مريم، وأبو إسحاق السبيعي كان مدلسا لا يصغر عن بريد بن أبي مريم بل هو أعلى إسنادا منه، ولكن لا ندري أسمع هذا الخبر من بريد أم لا؟ قال: (وهذه) اللفظة «علمني رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كلمات أقولهن في قنوت الوتر» ليست بمحفوظة؛ لأن الحسن بن علي قبض المصطفى وهو ابن ثمان سنين، فكيف يعلم المصطفى ابن ثمان سنين دعاء القنوت في الوتر ويترك أولي الأحلام والنهى من الصحابة و (لا) يأمرهم به. قال: وشعبة بن الحجاج أحفظ من مائتين مثل أبي إسحاق وابنيه، وقد روى." [2]

"وقال ابن الصلاح في كلامه على (الوسيط) : هذا الحديث لا يعرف ولا يصح ولا يجوز أن يحتج به. وقال النووي في «شرح المهذب» : هذا حديث ضعيف أو باطل لا أصل له. وقال في (التنقيح) : ضعيف باطل لا (يعرف) ، وفي (النهاية) لابن الأثير، وفي حديث ابن عمر «أنه كان يعجن في الصلاة فقيل له: ما هذا؟ فقال: رأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يعجن في الصلاة) أي يعتمد على يديه

---

(١) البدر المنير ابن الملقن ٣/٢٦٦

(٢) البدر المنير ابن الملقن ٣/٦٣٤

إذا قام كما يفعل الذي يعجن العجين. انتهى.

وقال ابن الصلاح: قد صار هذا الحديث - أعني حديث ابن عباس - في (الوسيط) و (الوجيز) مظنة الغلط، فمن غالط في لفظه (يقول) : «العاجز» . بالزاي وإنما هو بالنون، وقد جعله الغزالي فيما نقل عنه في درسه بالزاي أحد **الوجهين** فيه، وليس كذلك، ومن غالط في معناه غير غالط في لفظه يقول: هو بالنون ولكنه عاجن عجين الخبز فيقبض أصابع كفيه ويضمها كما يفعله عاجن العجين، ويتكئ عليها ويرتفع، ودا يضع راحتيه على الأرض، وهذا جعله الغزالي في درسه. الوجه الثاني فيه وعمل به كثير من عامة العجم وغيرهم: وهو إثبات هيئة شرعية فى الصلاة لا عهد بها بحديث لم يثبت ولو ثبت (ذلك) لم يكن ذلك معناه (لأن العاجن) في اللغة الرجل المسن الكبير الذي إذا قام اعتمد بيديه على الأرض من الكبر وأنشدوا:

وشر خصال المرء كنت وعاجن

وأصبحت كنتيا وأصبحت عاجنا." (١)

"مكتوبة فليبدأ (بالتي) هو فيها، فإذا فرغ منها صلى التي نسي» .

هذا الحديث رواه الدارقطني والبيهقي في «سننيهما» من رواية بقية (عن) [عمر بن أبي عمر] ، عن مكحول، عن ابن عباس مرفوعا به.

قال ابن عدي: عمر بن أبي [عمر] مجهول لا أعلم يروي عنه غير بقية.

قلت: وقد قدمنا أقوال الأئمة في بقية في باب النجاسات، وأن من جملة ما عيب به التدليس وقد عنعن هنا، والمدلس إذا عنعن لا يحتج به؛ فالحديث ضعيف من هذين **الوجهين**. وقال ابن العربي: هذا الحديث جمع ضعفا وانقطاعا. ولعله أراد بالانقطاع رواية مكحول عن ابن عباس؛ فإن أبا حاتم قال: سألت أبا مسهر هل سمع مكحول من." (٢)

"والطبراني في «أكبر معاجمه» بلفظ «إن الله تبارك وتعالى تجاوز لأمتي ... » إلى آخره.

قال الحاكم في «مستدركه» : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، قال البيهقي: جود إسناد هذا الحديث بشر بن بكر، وهو من الثقات.

قال: ورواه الوليد بن مسلم عن الأوزاعي، فلم يذكر في إسناده عبيد بن عمير - يعني راويه عن ابن عباس، يعني: وبشر بن بكر (رواه) ، عن الأوزاعي، عن عطاء، (عن عبيد بن عمير) ، عن ابن عباس. هذا كلامه.

---

(١) البدر المنير ابن الملقن ٦٧٩/٣

(٢) البدر المنير ابن الملقن ٧٨/٤

وجائز أن يكون عطاء سمعه أولا من عبيد بن عمير، عن ابن عباس، ثم (لقى) ابن عباس (فسمعه) منه فحدث (به) على **الوجهين** جميعا: تارة عن عبيد، عن ابن عباس، وتارة عن ابن عباس. وكذلك، الأوزاعي يجوز أن يكون سمعه من عطاء على **الوجهين** جميعا فحدث به كذلك ولما رواه الطبراني من حديث الربيع بن سليمان، عن بشر بن بكر به، بلفظ: «إن الله تجاوز ... » إلى آخره.

قال: تفرد به الربيع ولم يروه عن الأوزاعي إلا بشر.." [1]

"(رواه) يحيى بن سعيد، وخالف ابن الحارث عن شعبة، وقول أبي الأحوص عن أبي إسحاق، عن العيزار بن حريث كلها محفوظة.

قال الحاكم: فقد ظهر بأقاويل أئمة الحديث صحة الحديث.

وأما البخاري ومسلم (فإنهما لم يخرجاه لهذا) الخلاف.

وقال البيهقي: أقام إسناده: شعبة والثوري وإسرائيل في آخرين وعبد الله بن (بصير سمعه من أبي مع أبيه) وسمعه أبو إسحاق منه ومن أبيه. قاله شعبة وعلي بن المديني.

قلت: ورواه أبو حاتم بن حبان في «صحيحه» من هذين **الوجهين** - أعني رواية عبد الله بن (أبي) بصير، عن أبي بن كعب، و (بين) رواية عبد الله بن أبي بصير عن أبيه - ثم قال: قال شعبة: وقد (قال) إسحاق: [سمعته] منه ومن أبيه، ثم ساقهما.

(وقال) الحافظ أبو جعفر العقيلي: هذا الحديث من حديث شعبة صحيح.." [2]

"(ورواه - كما ذكره الرافعي - الشافعي) في «الأم» وحرملة، عن عبد المجيد، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن جابر قال: «كان معاذ يصلي مع النبي - صلى الله عليه وسلم - العشاء، ثم ينطلق إلى قومه فيصليها لهم، فهي له تطوع ولهم مكتوبة العشاء» .

قال الشافعي - في رواية حرملة -: هذا حديث ثابت لا أعلم حديثا يروى من طريق واحد أثبت من هذا ولا أوثق - يعني رجالا.

قال البيهقي في المعرفة: وكذلك رواه بهذه الزيادة - يعني: «هي له تطوع ... » إلى آخره» - أبو عاصم النبيل وعبد الرزاق، عن ابن جريج - يعني كرواية شيخ الشافعي عن ابن جريج - وزيادة الثقة مقبولة في مثل هذا.

---

(١) البدر المنير ابن الملقن ٤/١٧٨

(٢) البدر المنير ابن الملقن ٤/٣٨٤

وساقه في «سننه» من هذين الوجهين من طريق الدارقطني، وقال: في رواية عاصم: «هي له تطوع ولهم فريضة» وقال عبد الرزاق: «هي له نافلة ولهم فريضة» قال في المعرفة: وقد رويت هذه الزيادة من أوجه أخر عن جابر. ثم ساقه من طريق الشافعي ع‍ن شيخه إبراهيم بن محمد، عن ابن (عجلان) ، عن (عبيد) الله بن مقسم، عن." [1]

"مقسم إلا خمسة أحاديث، وعدها شعبة، وليس هذا الحديث مما عدها شعبة، وكأن هذا الحديث لم يسمعه الحكم من مقسم. هذا آخر كلامه، وجزم عبد الحق في «أحكامه» بأن الحكم لم يسمع هذا الحديث من مقسم.

وقال البيهقي: إسناده ضعيف انفرد به الحجاج بن أرطاة وهو أيضا ضعيف. وأعله به (ابن) القطان أيضا.

قلت: فالحديث ضعيف لهذين الوجهين.

فائدة: نقل الترمذي عن شعبة كما ذكرناه عنه (آنفا) أن الحكم لم يسمع من مقسم إلا خمسة أحاديث، وفي خلافيات البيهقي (أنه) لم يسمع منه إلا أربعة (وكذلك في «علل أحمد» عنه) وقال في موضع آخر: الذي يصح للحكم عن مقسم أربعة أحاديث: حديث الوتر «أنه عليه السلام كان يوتر» وحديث «عزيمة الطلاق (والفيء) الجماع» وعن مقسم عن ابن عباس «أن عمر قنت في الفجر» وأيضا عن مقسم (رأيه) «في محرم أصاب صيدا قال: عليه جزاؤه، فإن لم يكن عنده قوم الجزاء دراهم ثم تقوم الدراهم طعاما» .." [2]

"القول في جواز إخراجه بصحة الحديث، فلما صح قال به، وقال في «تذنيبه» عقيب هذه القولة بعد أن أخرجه من رواية الشافعي عن مالك، والشيخين: ليس في صحة الحديث تردد.

قلت: وأما ابن حزم فضعفه في «محلاه» ، وقد بينت وهمه فيه في «تخريج أحاديث الوسيط» فراجعه منه.

تنبيهان: أحدهما: قال الرافعي: فإن جوزنا – يعني إخراج الأقط – فقد ذكر في الكتاب أن اللبن و (الجبن) في معناه. وهذا أظهر الوجهين، وفيه وجه أن الإخراج منهما لا يجزئ؛ لأن الخبر لم يرد بهما.

قلت: أما (الجبن) فهو كما (ذكر) ، وأما اللبن فقد ورد الخبر به، لكنه ضعيف، رواه الدارقطني من حديث أحمد بن رشدين، عن سعيد بن عفير، عن الفضل بن المختار، حدثني (عبيد الله) بن موهب، عن عصمة بن مالك، عن النبي – صلى الله عليه وسلم – «في صدقة الفطر: مدان من قمح، أو صاع من شعير أو

(١) البدر المنير ابن الملقن ٤/٤٧٧

(٢) البدر المنير ابن الملقن ٤/٦٤٦

تمر أو زبيب، فمن لم يكن عنده أقط وعنده لبن فصاعين من لبن» .

و الفضل (هذا) قال أبو حاتم (في حقه) : مجهول يحدث بالأباطيل.." [1]

"الحديث من هذين الوجهين؛ فقال: هذا حديث ضعيف، والحجاج لم ير الزهري ولم يسمع منه. وقال المنذري في «مختصر السنن» : ذكر عباد بن العوام ويحيى بن معين وأبو حاتم وأبو زرعة الرازيان أن الحجاج لم يسمع من الزهري شيئا، وذكر عن الحجاج نفسه أنه لم يسمع منه شيئا. وقال البيهقي في «سننه» : هذا الحديث من تخليطات الحجاج بن أرطاة. قال: وإنما الحديث عن عمرة، عن عائشة، عن النبي – صلى الله عليه وسلم –، كما رواه سائر الناس عن عائشة، ثم ساق بإسناده عن الضحاك، عن أبي الرجال، عن أمه، عن عائشة قالت: «طيبت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – (لحرمه) حين أحرم، ولحله قبل أن يفيض بأطيب ما وجدت» . رواه مسلم في «صحيحه» ، وأم [أبي] الرجال هي «عمرة» قال – أعني: البيهقي –: وقد رويت (تلك اللفظة) في حديث أم سلمة مع حكم (آخر) ، لا أعلم أحدا من الفقهاء قال بذلك. ثم روى بإسناده إلى أم سلمة رضي الله ءنها قالت: «كانت (الليلة) التي يدور فيها رسول الله – صلى الله عليه وسلم – مساء ليلة النحر، فكان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عندي؛ فدخل علي وهب." [2]

"هذا الحديث باطل. لم يروه غير عمر بن إبراهيم وهو يضع الحديث وإنما يروي هذا عن ابن سيرين من قوله. وقال البيهقي في «سننه» قبل أن ينقل كلام الدارقطني: حديث لا يصح، وقال في «خلافياته» : هذا باطل لا يصح. ونقل النووي في «شرح المهذب» اتفاق الحفاظ على ضعفه وإما (بسبب ضعف الإرسال؛ لأن مكحولا تابعي، وضعف أبي بكر المذكور فيه، واسمه بكر، وقيل: بكير، وقيل: عمرو، فإنه ضعيف بالاتفاق؛ لكثرة غلطه، وفي رواية عن يحيى أنه صدوق، وقال ابن حبان: كان من خيار أهل الشام ولكنه كان رديء الحفظ يحدث بالشيء فيهم، وكثر ذلك حتى استحق الترك. وقد ضعفه الدارقطني في «سننه» من هذين الوجهين، فقال: هذا الحديث مرسل وأبو بكر بن أبي مريم ضعيف. وكذا البيهقي في «سننه» و «معرفته» وعبارته فيها: وأما حديث «من اشترى ما لم يره فهو بالخيار إذا رآه» فإنه إنما رواه أبو بكر بن أبي مريم، عن مكحول رفعه، وهو مرسل، وأبو بكر ضعيف، وأسنده عمر بن إبراهيم الكردي من أوجه عن ابن سيرين عن أبي هريرة، وإنما رواه الثقات من أصحاب ابن سيرين من قوله، وعمر بن إبراهيم

---

(١) البدر المنير ابن الملقن ٥/٦٢٩

(٢) البدر المنير ابن الملقن ٦/٢٦٣

كان يضع الحديث. ثم عزاه إلى الدارقطني، والحاصل أنه حديث (لا يصلح) الاحتجاج بمثله، وإن كان الأئمة الثلاثة أعني مالكا، وأبا حنيفة، وأحمد قالوا بوقفه.." (١)

"بن بشير، عن مطر وعامر الأحول) عن عمرو، عن أبيه، عن جده: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: «لا يرجع الرجل في هبته، إلا الوالد من ولده، والعائد في هبته كالعائد في قيئه» .

ويحتمل أن يكون عمرو بن شعيب رواه من الوجهين جميعا، فحسين المعلم حجة، و (عامر) الأحول ثقة، وروي عن مطر وعامر نحو رواية (عامر) وحده. وقال في «خلافياته» لما أخرجه من حديث إسحاق الأزرق عن حسين: تابعه يزيد بن زريع ويزيد بن هارون عن حسين، وحسين من الثقات، وكذلك سائر رواته. ثم ساقه من حديث عبد الوارث عن عامر، ثم ذكر متابعة إبراهيم وسعيد ومطر (لعامر) ، ثم قال: وكأن عمرو بن شعيب سمع الحديث من الوجهين جميعا.

قلت: ورواه أحمد في «مسنده» من حديث حسين، كما سلف، ورواه الترمذي في «جامعه» من حديث ابن [أبي] عدي، عن حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن طاوس، عن (ابن) عمر وابن عباس، رفعاه: «لا يحل لأحد أن يؑطي عطية فيرجع فيها، إلا الوالد فيما يعطي ولده» .." (٢)

"بن عبد الرحمن، وعلي بن عروة، وبقية (وكلهم) ضعاف.

قال ابن حبان: علي بن عروة يصنع الحديث. وذكره في «علله» من الطريق الثالث عن ابن عمر بلفظ: «العرب بعضهم لبعض أكفاء، رجل لرجل، وحي لحي، وقبيلة لقبيلة، والموالي مثل ذلك إلا حائك أو حجام» ثم قال: هذا حديث لا يصح؛ لأجل عمران بن أبي الفضل، ثم ضعفه.

الطريق الثاني: من حديث معاذ بن جبل رفعه: «العرب بعضها لبعض أكفاء، والموالي بعضها لبعض أكفاء»
.

رواه البزار – فيما حكاه ابن القطان عنه – عن محمد بن المثنى، ثنا سليمان بن أبي الجون، ثنا ثور بن يزيد، عن خالد بن (معدان) عن معاذ مرفوعا به (وهذا منقطع) قال البزار وغيره: خالد بن معدان لم يسمع من معاذ. قال ابن القطان: وسليمان هذا لم أجد له ذكرا.

الحديث السادس عشر

«أنه – صلى الله عليه وسلم – اختار الفقر على الغنى» .

---

(١) البدر المنير ابن الملقن ٦/٤٦١

(٢) البدر المنير ابن الملقن ٧/١٣٧

هذا الحديث ذكره الرافعي دليلا لأصح الوجهين أن اليسار ليست من شروط (الكفاءة) وقد أسلفنا في باب قسم الصدقات أن حديث." (١)

"هكذا رواه المتقدمون من أصحاب (سعيد بن [أبي عروبة] ويزيد بن زريع) وإسماعيل ابن علية، وغندر، والأئمة الحفاظ من أهل البصرة، وقد [حكم] الإمام مسلم بن الحجاج أن هذا الحديث مما وهم فيه معمر بالبصرة، فإن رواه عنه ثقة خارج البصريين حكمنا بالصحة فوجدت سفيان الثوري، وعبد الرحمن بن محمد المحاربي، وعيسى بن يونس – وثلاثتهم كوفيون – حدثوا به عن معمر (ثم ساق ذلك الحاكم عنهم بأسانيده ثم قال: وهكذا وجدت الحديث عند أهل اليمامة، عن معمر، وعند الأئمة الخراسانيين عن معمر ثم ساق ذلك عنهم بأسانيده) ثم قال: والذي يؤدي إليه اجتهادي أن معمر بن راشد حدث به على الوجهين أرسله مرة ووصله أخرى.

والدليل عليه: أن (الذين) وصلوه (عنه) من أهل البصرة أرسلوه أيضا، والوصل أولى من الإرسال؛ فإن الزيادة من الثقة مقبولة، انتهى كلام الحاكم أبي عبد الله.

وقال البيهقي في «خلافياته» : هذا الحديث رواه الشافعي عن الثقة، أحسبه إسماعيل بن إبراهيم كما قاله الربيع، ورواه سعيد بن أبي عروبة بمعناه، وتابعهما يزيد بن زريع، ومحمد بن جعفر غندر، وهؤلاء الأربعة من الأئمة الحفاظ من أهل البصرة، ثم ذكر كلام مسلم الذي نقله." (٢)

"حديث سهل بن سعد رضي الله عنه وسيأتي بطوله في اللعان – إن شاء الله ذلك وقدره.

الحديث السابع

روي في قصة ابن عمر في بعض الروايات: أنه عليه السلام قال: «مره، فليراجعها حتى تحيض، ثم تطهر» .

هذا الحديث ذكره الرافعي دليلا لأحد الوجهين: أنه إذا راجعها له أن يطلقها في الطهر الثاني لتلك الحيضة، وقد سلفت هذه الرواية في أثناء الحديث الثاني، ثم قال بعد ذلك: وأظهرها لا. فليمسكها إلى أن تحيض، وتطهر مرة أخرى. قال: وهذا ما ورد في الرواية المشهورة في القصة على ما قدمناه.

قلت: وقد أسلفنا ذلك.

الحديث الثامن

---

(١) البدر المنير ابن الملقن ٧/٥٨٦

(٢) البدر المنير ابن الملقن ٧/٦٠٥

«أنه – صلى الله عليه وسلم – سئل عن قوله تعالى: (الطلاق مرتان (: فأين الثالثة يا رسول الله؟ قال: أو تسريح بإحسان» .

هذا الحديث رواه أبو داود في «مراسيله» عن إسماعيل بن سميع قال: سمعت أبا (رزين) الأسدي يقول: «جاء رجل إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – (فقال: يا سول الله) : أرأيت قول الله – تعالى –: (الطلاق مرتان." (١)

"(والراء) وإسكان الهاء، كذا ضبطه ثعلب وابن قتيبة في «أدب الكاتب» والجوهري في «صحاحه» وآخرون، وهو المشهور في ضبطه كما قاله النووي في «تهذيبه» . وقال ابن الأنباري: هو بضم النون (والراء) وذكره الجواليقي في كتابه «المعرب» **بالوجهين** فقال: النهروان – بفتح النون، والراء – فارسي معرب. قال وقال أبو عمرو: سمعت من يقول: نهروان بضمهما. وذكره السمعاني في «أنسابه» بالضم (فقط) قال: وهي بلدة قديمة لها عدة نواحي خرب أكثرها، وهي بقرب بغداد. (ووهمه الذهبي في كتابه «سير النبلاء» . وقال البكري في «معجم ما استعجم» النهروان، بالعراق معلوم بفتح أوله، وإسكان ثانيه، وفتح الراء المهملة وبكسرها أيضا نهروان (و) بضمها أيضا نهروان (ويقال) أيضا: بضم النون والراء معا، أربع لغات والهاء في جميعها ساكنة. وسئل الأصمعي: هل هو بضم النون (أو)." (٢)

"الأثر الرابع: عن عثمان «أنه قطع سارقا في أترجة قومت بثلاثة دراهم» (ورواه الدارقطني من حديث سفيان، عن الزهري، عن السائب بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو الحضرمي قال: «أتيت عمر بن الخطاب بغلام لي ... » فذكره) .

وهذا الأثر صحيح رواه مالك في «الموطأ» والشافعي عنه في «مسنده» عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم، عن أبيه، عن عمرة بنت عبد الرحمن «أن سارقا سرق أترجة في عهد عثمان رضي الله عنه فأمر بها عثمان فقومت ثلاثة دراهم من صرف اثني عشر [درهما] بدينار فقطع يده» .

وهي الأترجة التي يأكلها الناس إذ لو كانت من ذهب قدر الحمصة لم يقوم. قال صاحب المطالع: قال ابن كنانة: كانت من ذهب قدر الحمصة يجعل فيها الطيب. قال صاحب المطالع: ولا يبعد قول مالك، فقد يباع في كثير من البلاد بثلاثة دراهم فكيف بالمدينة، وحين كثرت الدراهم. قال: وهي بضم الهمزة، وتشديد الجيم، ويقال أيضا: أترجة. قال: **وبالوجهين** روي في «الموطأ» . قال: وحكى أبو زيد «ترنجة»

(١) البدر المنير ابن الملقن ٧٤/٨

(٢) البدر المنير ابن الملقن ٥٥١/٨

لغة ثالثة، والأول أفصح.

الأثر الخامس: عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «سارق موتانا كسارق أحيائنا» .." [1]

"ثنا يحيى، ثنا ابن جريج، حدثني عبيد الله بن أبي يزيد، عن سباع بن ثابت، عن أم كرز مرفوعا: «عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة، لا يضركم ذكرانا كن أو إناثا» .

قال ابن القطان: ورواية أبي داود معلولة بأبي يزيد والد عبيد الله وهو لا يعرف حاله ولا روى عنه غير ابنه، وعلة أخرى وذلك أن ما بين سباع وأم كرز منقطع، يتبين ذلك من رواية الترمذي - وقد تقدمت - فإنها تورث شكا في سماع سباع من أم كرز، لا جرم أن أبا داود قال: إنه وهم. وقد تبين عند الدارقطني أن عبيد الله سمع من سباع، وأن سباعا سمع من أم كرز فصار حديث سفيان وهما. قال الدارقطني: ثنا أبو بكر النيسابوري، ثنا يزيد بن سنان، ثنا محمد بن بكر البرساني، ثنا ابن جريج، أخبرني عبيد الله بن أبي يزيد أن سباع بن ثابت ابن عم محمد بن ثابت أخبره أن أم كرز أخبرته «أنها سألت النبي - صلى الله عليه وسلم - عن العقيقة فقال: يعق عن الغلام ش ا تان، وعن الجارية شاة، ولا يضركم ذكرانا كن أم إناثا» قال ابن القطان: ولا بعد في أن يكون عبيد الله سمعه من سباع، فدليل قوله آنفا أنه أخبره وسمعه من أبيه عنه فحدث به على الوجهين.

قلت: وقد أخرجه الحاكم في «المستدرك» ، وخرج فيه بأن أباه حدثه به، أخرجه من حديث الحميدي، ثنا سفيان، عن عبيد الله بن أبي يزيد، حدثني أبي، عن سباع بن ثابت، عن أم كرز قالت: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «أقروا الطير على مكناتها» وسمعته يقول: «عن الغلام." [2]

"٩٠٣ - حدثنا محمد بن عبد الملك الواسطي، ثنا يزيد بن هارون، أنبا مبشر بن عبيد، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم، ح، وحدثنا عمرو بن عيسى، ثنا عبد الأعلى، ثنا إبراهيم بن يزيد، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر سهيلا، فقال: كان عشارا ظلوما، فمسخه الله شهابا.

---

(١) البدر المنير ابن الملقن ٦٧٨/٨

(٢) البدر المنير ابن الملقن ٢٧٨/٩

قال البزار: لا نعلم رواه عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر إلا إبراهيم، وهو لين الحديث، وإنما ذكرناه على ما فيه من العلة لأنا لم نحفظه إلا من هذين **الوجهين**.

باب: ما جاء في العرفاء

٩٠٤ - حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد، ثنا سعيد بن أسد بن موسى، ثنا خالد بن سليمان الزيات رجل من أهل العراق، ثنا هاشم بن موسى، ثنا بكير بن مسمار، عن عامر بن سعد، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إن في النار حجرا يقال له: ويل، يصعد عليه العرفاء وينزلون فيه ".

قال البزار: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا عن سعد بهذا الإسناد.." (١)

"عتبة، عن أبي روق، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في حائط رجل من الأنصار، فجاء رجل فاستفتح، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا أنس، قم فافتح له، وبشره بالجنة، وأخبره أنه سيلي أمر أمتي من بعدي» ، فقمت ففتحت له، فإذا هو أبو بكر رضي الله عنه، فبشرته، فحمد الله، ثم دخل، ثم جاء آخر فدق الباب، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قم يا أنس، فافتح له فبشره بالجنة، وأخبره أنه سيلي أمر أمتي من بعد أبي بكر» ، ففتحت فإذا هو عمر رضي الله عنه، فبشرته، فحمد الله، ثم دخل، ثم جاء آخر فدق الباب، فقال: «يا أنس، قم فافتح له وبشره بالجنة» وأظنه قال: «وأخبره أنه سيلي أمر أمتي من بعد أبي بكر وعمر، وأنه سيلقى من الرعية شدة فآمره عند ذلك أن يكف» ، ففتحت له، فإذا عثمان بن عفان رضي الله عنه، فبشرته، فحمد الله، وأخبرته بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قال البزار: لا نعلمه عن أنس إلا من وجهين؛ أحدهما: هذا، والآخر: حدثناه محمد بن المثنى، عن إبراهيم بن سليمان، ثنا بكر بن المختار، قال: فلقيته بالكوفة عن المختار بن فلفل، عن أنس، وكلا **الوجهين** فليسا بالقويين، ولا نعلم روى ابن أبي روق عن أنس إلا هذا.

١٥٧٣ - حدثنا محمد بن المثنى، ثنا إبراهيم بن سليمان الدباس، ثنا بكر بن المختار، عن المختار بن فلفل، عن أنس، قلت: فذكر بعضه.

قال البزار: إنما يعرف من حديث بكر بن المختار، ولم يتابع عليه.." (٢)

---

(١) كشف الأستار عن زوائد البزار نور الدين الهيثمي ٤٢٨/١

(٢) كشف الأستار عن زوائد البزار نور الدين الهيثمي ٢٢٦/٢

"قال البزار: لا نعلمه متصلا عن ابن عباس إلا من هذين **الوجهين**.

سورة المزمل

٢٢٧٦ – حدثنا محمد بن موسى القطان الواسطي، ثنا معلى بن عبد الرحمن، ثنا شريك، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر، قال: اجتمعت قريش في دار الندوة، فقالت: سموا هذا الرجل اسما، فصدوا الناس عنه، قالوا: كاهن، قالوا: ليس بكاهن.

قالوا: مجنون، قالوا: ليس بمجنون.

قالوا: ساحر، قالوا: ليس بساحر.

فتفرق المشركون على ذلك، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فتزمل في ثيابه، وتدثر فيها، فأتاه جبريل صلى الله عليه وسلم، فقال: ﴿يأيها المزمل﴾ [المزمل: ١] ﴿يأيها المدثر﴾ [المدثر: ١] .

قلت: له حديث في الصحيح غير هذا.

قال البزار: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا عن جابر بهذا الإسناد، ومعلى واسطي، حدث بأحاديث لم يتابع عليها، وحدث عنه جماعة من أهل العلم.

سورة المدثر

٢٢٧٧ – حدثنا سليمان بن عبيد الله الغيلاني، ثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو، ثنا هشام بن يوسف، عن زيد بن أسلم، عن ابن سيلان، عن أبي هريرة، في قول الله تبارك وتعالى: ﴿فرت من قسورة﴾ [المدثر: ٥١] قال: الأسد.." (١)

"أعطاني دعوة فاختبأتها عند ربي، شفاعة لأمتي يوم القيامة ".

قال البزار: لا نعلم من ابن أبي عقيل إلا هذا

٣٤٦٠ – حدثنا الحسن بن قزعة، ثنا حصين بن نمير، ثنا ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم (ح) ، وحدثناه يوسف بن موسى، ثنا جرير، ومحمد بن فضيل، واللفظ لجرير، قالا: ثنا يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أعطيت خمسا، لم يعطهن نبي قبلي، بعثت إلى الأحمر والأسود، وكان من قبلي يبعث إلى قومه،

---

(١) كشف الأستار عن زوائد البزار نور الدين الهيثمي ٧٧/٣

وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا، ونصرت بالرعب أمامي مسيرة شهر، وأحلت لي الغنائم، ولم تحل لأحد قبلي، وأعطيت الشفاعة فأخرتها لأمتي، فهي نائلة لمن لا يشرك بالله شيئا» .

قال البزار: لا نعلمه يروى عن ابن عباس إلا من هذين الوجهين، عن مجاهد، عن ابن عباس، وقد رواه بعض من حدثنا عن الفضيل عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد ومقسم، عن ابن عباس، وحديث الحكم: لا نعلم رواه إلا ابن أبي ليلى عنه، وقد خولف فيه، فرواه الأعمش، عن مجاهد، عن عبيد بن عمير، عن أبي ذر، ورواه واصل عن مجاهد، عن أبي ذر، ورواه سلمة بن كهيل، عن مجاهد، عن ابن عمر

٣٤٦١ - حدثنا محمد بن المثنى، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن." (١)

"ثنا كثير بن جعفر بن أبي كثير، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم (ح) ، وحدثنا عبد الله بن شبيب، ثنا إسماعيل بن أبي أويس، عن أبي الزناد، عن موسى بن عقبة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر» .

قال البزار: لا نعلمه يروى عن ابن عمر إلا من هذين الوجهين

باب التقرب إلى الله سبحانه

٣٦٤٦ - حدثنا حميد بن الربيع، ثنا معاوية بن هشام، ثنا شيبان، عن فراس، عن عطية، عن أبي سعيد، فذكر أحاديث، ثم قال: وبإسناده عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: " من تقرب إلى الله شبرا تقرب إليه ذراعا، ومن تقرب إليه ذراعا تقرب منه باعا، ومن أتاه يمشي أتاه هرولة، يعني: من سرعة إجابته له "

٣٦٤٧ - حدثنا محمد بن المثنى، ثنا أبو عامر، ثنا عبد الواحد بن ميمون، عن عروة، عن عائشة، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: قال الله تبارك وتعالى: من عادى لي وليا فقد استحل محاربتي، وما تقرب إلي عبدي بمثل أداء فرائضي، وإن عبدي ليتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت عينه التي يبصر بها، وأذنه التي يسمع بها، ويده التي يبطش بها، وفؤاده الذي يعقل به، ولسانه الذي ينطق به، إن دعاني أجبته وإن سألني أعطيته، وما ترددت من شيء أنا فاعله ترددي عن موته، يكره الموت وأكره مساءته

.." (٢)

---

(١) كشف الأستار عن زوائد البزار نور الدين الهيثمي ١٦٦/٤

(٢) كشف الأستار عن زوائد البزار نور الدين الهيثمي ٢٤٨/٤

"فإذا أبو بكر، قلت: أبشر بالجنة، وأبشر بالخلافة من بعد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ثم جاء آت فدق الباب، فقال: يا أنس، قم فافتح له وبشره بالجنة، وبالخلافة من بعد أبي بكر. قالت: قلت: يا رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، أعلمه؟ قال: أعلمه. قال: فخرجت فإذا عمر، قال: قلت له: أبشر بالجنة وأبشر بالخلافة من بعد أبي بكر. قال: ثم جاء آت فدق الباب، فقال: يا أنس، قم فافتح له وبشره بالجنة، وبشره بالخلافة بعد عمر، وأنه مقتول. قال: فخرجت، فإذا عثمان، فقلت: له أبشر بالجنة وبالخلافة من بعد عمر وأنك مقتول. قال: فدخل على النبي – صلى الله عليه وسلم – فقال له: يا رسوله الله لمه،؟ والله ما تغنيت ولا تمنيت ولا مسست فرجي منذ بايعتك. قال: هو ذاك يا عثمان".

٤١٥٣ / ٢ – رواه البزار في مسنده: ثنا محمد بن المثنى، عن إبراهيم بن سليمان، ثنا بكر ابن المختار- قال: لقيته بالكوفة- عن المختار بن فلفل ... فذكره.

٤١٥٣ / ٣ – قال البزار: لا نعلمه عن أنس إلا من وجهين هذا أحدهما والاخر: حدثنا عمر بن محمد بن الحسن، ثنا أبي، ثنا أبو عمرو عتبة، عن أبي روق، سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه- يقول: "كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في حائط رجل من الأنصار، فجاء رجل فاستفتح فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: يا أنس، قم فافتح ... " فذكره.
قال البزار: وكلا **الوجهين** فليسا بالقويين، ولم يتابع بكر عليه ولا نعلم روى أبو روق عن أنس إلا هذا.

٣- باب خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه
٤١٥٤ / ١ – قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا محمد بن عمر الأسلمي، ثنا الضحاك بن عثمان، عن حبيب مولى عروة، سمعت أسماء بنت أبي بكر تقول: "رأيت أبي يصلي في ثوب واحد وثيابه موضوعة قال: يا بنية، إن آخر صلاة صلاها رسول الله – صلى الله عليه وسلم – خلفي في ثوب واحد".." (١)
"٩٦٠٧ – حديث: ما ينبغي لذي **الوجهين** أن يكون أمينا (٢: ٣٦٥) حدثنا الخزاعي أن ابن بلال عن ابن عجلان عن عبيد الله بن سلمان الأغر عن أبيه بهذا رواه عبيد بن أبي قرة عن سليمان فلم يقل: عن أبيه وسيأتي (ح٩٩٧٣)." (٢)

---

(١) إتحاف الخيرة المهرة ب ز وائد المسانيد العشرة البوصيري ١٣/٥

(٢) إطراف المسند المعتلي بأطراف المسند الحنبلي ابن حجر العسقلاني ٢٩٩/٧

"٩٩٧٣ - حديث: ما ينبغي لذي **الوجهين** أن يكون أمينا (٢: ٢٨٩) حدثنا عبيد بن أبي قرة حدثني سليمان عن ابن عجلان عنه به رواه الخزاعي عن سليمان فقال: عن عبيد الله بن سلمان عن أبيه عن أبي هريرة وقد مضى (ح٩٦٠٧)." [١]

"١٠٦٥ - حدثنا محمد بن مهران ثنا الوليد أخبرنا ابن نمر سمع ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت جهر النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الخسوف بقراءته واقتص الحديث إلى أن قال [١٠٦٦] وقال الأوزاعي وغيره سمعت الزهري عن عروة عن عائشة [رضي الله عنها] ((إن الشمس خسفت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث مناديا بالصلاة جامعة فتقدم فصلى أربع ركعات في ركعتين وأربع سجدات)) وأخبرني عبد الرحمن بن نمر سمع ابن شهاب مثله قال الزهري فقلت ما صنع أخوك ذلك عبد الله بن الزبير ما صلى إلا ركعتين (مثل الصبح) إذا صلى بالمدينة قال أجل إنه أخطأ السنة تابعه سفيان بن حسين وسليمان بن كثير عن الزهري في الجهر قلت أما حديث الأوزاعي فظاهر هذا السياق أنه معلق كما فهمه الحافظ أبو الحجاج المزي في الأطراف وليس كذلك بل هو موصول والقائل قال الأوزاعي هو الوليد ابن مسلم قاله عطفا على حديثه عن ابن عمر يدل لذلك قول مسلم في صحيحه حدثنا محمد بن مهران الرازي ثنا الوليد بن مسلم قال قال الأوزاعي وغيره سمعت ابن شهاب الزهري يخبر عن عروة عن عائشة فذكر الحديث وقال بعده حدثنا محمد بن مهران ثنا الوليد بن مسلم أنا عبد الرحمن بن نمر أنه سمع ابن شهاب به

فهذا كما تراه أخرجه عن شيخ البخاري وبين أن الحديث عنده عن الوليد بن مسلم **بالوجهين** والله أعلم

وأما حديث سفيان بن حسين فقال الترمذي في الجامع حدثنا أبو بكر محمد." [٢]

"سعيد وأبو عاصم عن ابن جريج قال قال محمد بن عباد بن جعفر قلت لجابر أسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يفرد يوم الجمعة بصوم قال نعم

هكذا رواه عن عمرو بن علي عن أبي عاصم وكأنه حمل رواية أبي عاصم على رواية يحيى بن سعيد فإن سياق المتن والإسناد مخالف لرواية أبي عاصم التي أخرجها البخاري عنه والله أعلم

---

(١) إطراف المسند المعتلي بأطراف المسند الحنبلي ابن حجر العسقلاني ٣٩٤/٧

(٢) تغليق التعليق ابن حجر العسقلاني ٤٠٦/٢

وقد تابع أبا عاصم على إدخال عبد الحميد بين ابن جريج ومحمد بن عباد حجاج بن محمد الأعور وغيره وتابع يحيى بن سعيد على إسقاطه النضر بن شميل وحفص بن غياث وغيرهما فالظاهر أن ابن جريج سمعه عن محمد بن عباد بواسطة ثم لقيه فحدثه به فكان يحدث به على **الوجهين** بدليل تصريحه بالإخبار من محمد بن عباد في رواية النسائي والله أعلم

قوله فيه

عقب حديث ١٩٨٦ شعبة عن قتادة عن أبي أيوب عن جويرية بنت الحارث رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوم الجمعة وهي صائمة فقال أصمت أمس قالت لا قال تريدين أن تصومي غدا قالت لا قال فأفطري

وقال حماد بن الجعد سمع قتادة حدثني أبو أيوب أن جويرية حدثته فأمرها فأفطرت

وأبو أيوب اسمه يحيى بن مالك

أخبرنا غير واحد مشافهة عن أبي العباس أحمد بن علي الجزري أن الحافظ أبا علي البكري أخبره في كتابه عن الحافظ أبي محمد بن الأخضر سماعا أن أبا الحسن بن عبد السلام أخبره أنا أبو الحسين بن النقور أنا عبيد الله بن محمد بن." (١)

"ابن المسيب أن أبا هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال فقال رجل من المسلمين يا رسول الله فإنك تواصل الحديث

وقد ساق البخاري حديث أبي اليمان في الصيام عن شعيب عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة فيحتمل أن يكون عنده على **الوجهين** وهو محفوظ عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة جميعا ح ٣٤٧ ب

ورواه عقيل ومعمر ويحيى بن سعيد وابن إسحاق وصالح بن أبي الأخضر عنه عن أبي سلمة

ورواه عبد الرحمن بن خالد والزبيدي كما ذكر المؤلف عنه عن سعيد

ورواه الترمذي وابن نمير عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة جميعا عن أبي هريرة وذكر الدارقطني أن شعيبا ممن رواه عن الزهري عن أبي سلمة وحده فالله أعلم

٩٥

كتاب أخبار الآحاد

(١) تغليق التعليق ابن حجر العسقلاني ٢٠٢/٣

قوله في إجازة خبر الواحد

قال ابن عباس بعث النبي صلى الله عليه وسلم دحية الكلبي بكتابه إلى عظيم بصرى أن يرفعه إلى قيصر أسنده المؤلف في العلم وفي المغازي وفي عدة مواضع عنه من." [1]

"المبحث الرابع النسخة السعودية- ورمزها (سد)

وهي من مخطوطات مكتبة الرياض السعودية، التابعة لرئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد. وردت إليها من مكتبة مفتي الديار السعودية -في عصره- سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ، رحمه الله تعالى. بتاريخ ١٤/ ٤/ ١٣٩٢ هـ.

(أ) ورقمها بالمكتبة (٣٤٥/ ٨٦).

(ب) وعدد أوراقها:

إحدى وستون وثلاثمائة ورقة. وقد رقمت أوراقها من كلا الوجهين فصار عددها (٧٢٢).

(ج) مسطرتها:

في كل صفحة ثلاثة وعشرون سطرا. في كل سطر ما بين سبع عشرة إلى عشرين كلمة.

ومقاسها ١١ × ٢٢ سم.

(د) وصفها:

هذه النسخة هي الوحيدة التي وقفت على أصلها من بين النسخ السابقة." [2]

"= الحضرمي، ثنا هارون بن إسحاق، ثنا وكيع عن هشام، به مثل رواية الإمام أحمد سندا ومتنا.

قلت: هكذا أبهم في رواية وكيع، والمبهم أحد رجلين إما عباد بن حمزة بن عبد الله بن الزبير، وإما عروة ابن الزبير، وكلاهما ثقة.

والذي يظهر -والله أعلم- صحة الحديث من الوجهين جميعا وإن كان رواة الطريق الأولى أكثر وهم من

---

(١) تغليق التعليق ابن حجر العسقلاني ٥/٣١٧

(٢) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ١/٤٧١

جهة التوثيق أقوى، قال الألباني في السلسلة الصحيحة (١/ ٢٠٦): "وسواء كان هذا أو ذاك فالحديث صحيح؛ لأنه إما عن عروة أو عن عباد، وكلاهما ثقة، والأقرب أنه عنهما معا كما يقتضيه صحة الروايتين عن كل منهما".." [١]

"الحكم عليه:

الأثر بهذا الإسناد حسن؛ من أجل حال "عبيد الله بن أبي زياد المكي" فإنه صدوق كما في ترجمته.

لكن يشهد له وروده أيضا من طريق حاتم بن أبي صغيرة. وهو ثقة، كما في التقريب، وعليه فالحديث صحيح لغيره.

ولا يضر ورود الحديث من طريق ابن أبي مليكة عن عائشة رضي الله عنها تارة، وروده عنه عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة رضي الله عنها تارة أخرى، فإني لم أجد من نص على أنه اختلف عليه فيه، بل الذي يظهر أنه سمعه على **الوجهين**، والله أعلم.." [٢]

"الحكم عليه:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ من أجل حال "بكر بن خنيس"، فإنه ضعيف كما في ترجمته. ولذا قال الهيثمي في المجمع (٣/ ١٣٠): "رواه أبو يعلى، وفيه بكر بن خنيس، وهو ضعيف"، وفي بعض طرق الحديث زيادة: "صدقة بن موسى الدقيقي" كما هي في مسند أبي يعلى ومكارم الأخلاق للطبراني وذكر أخبار أصبهان لأبي نعيم، وأسقطه المصنف هنا في "المطالب" كما في الكامل لابن عدي، ويحتمل أن بكر بن خنيس سمعه من **الوجهين**، كما يحتمل أن يكون ذلك من أوهامه.

وعلى كل حال، فيشهد للحديث عموم الأحاديث الواردة في فصل إطعام الطعام، وهي كثيرة جدا أقتصر منها على حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وحديث أبي مالك الأشعري.

١ - أما حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه إن رجلا سأل النبي -صلى الله عليه وسلم-: أي الإسلام خير؟ قال: تطعم الطعام، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف.

فأخرجه البخاري في صحيحه "الفتح" (١١/ ٢٣: ٦٢٣٦)، ومسلم في صحيحه (١/ ٦٥: ٣٩)، وأبو داود في سننه (٥/ ٣٧٩: ٥١٩٤)، والنسائي في سننه =." [٣]

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٤٩٦/١٠

(٢) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٦٦٩/١٠

(٣) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٦٨٠/١٠

"= وأخرجه الطبراني في الأوسط: كما في مجمع البحرين (ق ٢٢١ ب) من طريق حماد، عن ثابت، عن أنس، به وقال: لم يروه عن حماد، عن ثابت، عن أنس إلا ابن عائشة، ورواه أصحاب حماد، عن حميد، عن الحسن. وقال ابن أبي حاتم في العلل (٢/ ٣٣٧): سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه روح بن عبادة، وابن عائشة، عن حماد .. فذكره. قال: قال أبي: رواه موسى بن إسماعيل وغيره، عن حماد بن سلمة، عن الحسن، عن النبي -صلى الله عليه وسلم- وهو أشبه. وقال أبو زرعة: هذا خطأ، إنما هو حميد، عن الحسن، عن النبي -صلى الله عليه وسلم- وهو الصحيح.

قال الألباني حفظه الله في السلسلة الصحيحة (٣/ ٢٩٤): والذي أراه أن كلا من المسند والمرسل صحيح، فإنه لا مانع أن يكون حميد تلقاه من **الوجهين**، فحدث به تارة هكذا، وتارة هكذا، ثم تلقاه حماد بن سلمة كذلك وحدث به كذلك، والله أعلم. اهـ.

وذكر الحديث السيوطي في المنهج السوي (ص ٣٥٩) وعزاه لابن السني، وذكره التيفاشي في الشفا في الطب (ص ٧٣).

ويشهد لأمره -صلى الله عليه وسلم- بصب الماء على المحموم دون تحديدها بعدد ووقت معين أحاديث كثيرة عن ابن عمر، وعائشة، ورافع بن خديج، وابن عباس، وأسماء بنت أبي بكر، وسمرة بنت حندب، وأبي هريرة رضي الله عنهم.

أما حديث ابن عمر مرفوعا: الحمى من فيح جهنم، فأطفئوها بالماء.

فأخرجه البخاري (١٠/ ١٧٤ الفتح)، ومسلم (ح ٢٢٠٩)، والنسائي في الكبرى (٤/ ٣٧٩)، وابن ماجه (ح ٣٤٧٢)، وأحمد (٢/ ٢١)، وابن أبي شيبة (٧/ ٤٣٩)، وابن عدي في الكامل (٥/ ٢٠)، والطحاوي في مشكل الآثار (٢/ ٣٤٥)، وابن حبان كما في الإحسان (٧/ ٦٢٣)، والبيهقي في الكبرى (١/ ٢٢٥)، وأبو نعيم في الحلية (٧/ ١٦١)، ومالك في الموطأ (٢/ ٩٤٥)، وأبو نعيم في تاريخ أصفهان (١/ ٣٢٣)، والطيالسي (١/ ٣٤٣ المنحة)، وتمام في فوائده -كما في الروض البسام =." [١]

"= وقد ساق الإمام الدارقطني هذين **الوجهين** في علله -خ- (٤/ ٨٠ أ)، ثم قال: وهو أشبه. أهـ. يعني: عن ابن مسعود.

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٣٥/١١

قلت: وهذا الوجه ضعيف، فيه عبد الله بن عمرو الأودي، قال الحافظ: مقبول (التقريب ص ٣١٦)، وقد التبس اسمه على العلامة أحمد شاكر في شرحه للمسند (٦/ ١٩)، فقال: لم أجزم بمن هو؟ كما لم ينبه على السقط الذي وقع في إسناد أحمد.

وهذا الوجه أرجح من الوجه الأول، لأن رواته جمع، وفيهم من هو ثقة، كالليث بن سعد، ولترجيح الدارقطني، والله تعالى أعلم.

وقد أخرجه البيهقي في الشعب (٦/ ٢٧١) من طريق عمرو بن أبي عمرو عن رجل من بني عبد الله بن مسعود، عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: "من كان هينا لينا سهلا قريبا، حرمه الله على النار".

ويشهد لحديث الباب ما يلي:

١ - حديث أبي هريرة: أخرجه جمع من المصنفين بأسانيد لا تخلو من ضعف.

فأخرجه أبو حاتم في العلل (٢/ ٩١١) من طريق أحمد بن محمد بن أمية عن أبيه محمد بن أمية الساوي، عن عيسى بن موسى التيمي، عن عبد الله بن كيسان قال: سمعت محمد بن واسع يحدث عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "تحرم النارعلى كل هين لين سهل سمح".

وأشار إلى هذه الطريق أبو نعيم في الحلية (٢/ ٣٥٦).

قال أبو حاتم: هذا حديث غريب منكر.

قلت: سنده ضعيف، أحمد بن محمد، ذكره ابن أبي حاتم في الجرح (٢/ ٧٢)، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا، وعيسى بن موسى هو غنجار، مدلس، ذكره الحافظ في المرتبة الرابعة (انظر طبقات المدلسين ص ٥١)، وأهل هذه المرتبة =." [1]

"= وخالفهم ابن المبارك فرواه عن أسامة قال: أخبرني محمد بن عبد الله بن عمرو أن ابن لبيبة أخبره، أخرجه أحمد (١/ ١٧٢، ١٨٠)، والطبراني في الدعاء (٣/ ١٦٤٠) واللفظ له، والبيهقي في الشعب (١/ ٤٠٧) من طريق عبد الله بن المبارك عن أسامة بن زيد قال: أخبرني محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان أن محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة أخبره، أن عمر بن سعد أخبره، أنه سمع أباه يقول: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: "خير الرزق ما يكفي، وخير الذكر الخفي".

قال الدارقطني: بعد أن ساق هذين **الوجهين**: والله أعلم بالصواب (العلل ٤/ ٣٩٣).

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٣١٩/١٣

قلت: وهذه الرواية تشهد على الانقطاع الذي بين ابن لبيبة وبين سعد، حيث دلت على أن ابن لبيبة يرويه عن عمر بن سعد، عن أبيه سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه وأما اختلاف الرواية على أسامة بن زيد، فمرة يروى عنه عن ابن لبيبة، ومرة عنه عن محمد بن عبد الله بن ءمرو، عن ابن لبيبة، فالظاهر أنه سمعه منهما، فتارة يرويه بالواسطة، وتارة بحذفها، والله أعلم.

ولأوله شواهد عن أبي سعيد الخدري، وهو الحديث الماضي برقم (٣١٨٦)، وما ذكر في تخريجه عن أبي الدرداء، وأنس، وثوبان، وأبي هريرة، وآخرين رضي الله عنهم.

ويشهد لقوله "خير الذكر ما يخفى" حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: كنا مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، فكنا إذا أشرفنا على واد هللنا، وكبرنا، ارتفعت أصواتنا.

فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: "يا أيها الناس، أربعوا على أنفسكم، فإنكم لا تدعون أصم ولا غائبا، إنه معكم، إنه سميع قريب، تبارك اسمه، وتعالى جده".

أخرجه أحمد (٤/ ٤١٧)، والبخاري (فتح ٦/ ١٣٥) وهذا لفظه، ومسلم (٤/ ٢٠٧٦)، وأبو داود (٢/ ٨٧) والنسائي في السنن الكبرى (٥/ ٢٥٥)، وفي عمل اليوم والليلة (ص ٣٦٤).

وبهذه الشواهد يرتقي لفظ الباب بشطريه إلى مرتبة الحسن لغيره، و ا لله الموفق.." [(١)]

"٣٤١٨ - [١]، وقال الطيالسي: (١) حدثنا (شعبة) (٢) عن يعلى بن عطاء، قال: سمعت أبا (علقمة) (٣)، ح (٤)، قال شعبة: وحدثني يونس بن خباب، أنه سمع أبا علقمة يحدث عن أبي هريرة رضي الله عنه، ولم يرفعه يعلى إلى أبي هريرة رضي الله عنه، قال: من قال أسأل الله الجنة سبعا، قالت الجنة: اللهم أدخله الجنة، ومن استعاذ من النار (سبعا) (٥)، قالت النار: اللهم أعذه من النار.

[٢]، وقال أبو يعلى (٦) حدثنا أبو خيثمة، ثنا جرير، عن يونس هو -ابن خباب- عن أبي علقمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ... نحوه.

[٣]، وقال البزار: حدثنا (يوسف بن موسى) (٧)، ثنا جرير، عن ليث، عن يونس بن خباب ... فذكره (٨).

---

(١) في مسنده (/ ٣٣٦) **بالوجهين.**

(٢) في النسخ كلها شعيب والتصويب من المسند وكتب الرجال.

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٦٥٢/١٣

(٣) (عم) "أبا علمة".
(٤) حاء مهملة ترد كثيرا، و القول المختار في معناها: أنه إذا كان للحديث إسنادان فأكثر كتبت عن الانتقال من سند لإسناد آخر، فهي مأخوذة من التحول للتحول من إسناد إلى إسناد، ويقول القارئ عندها (ح) ويستمر في القراءة لما بعدها. انظر مقدمة النووي على صحيح مسلم وغيرها (١/ ٣٨)، تدريب الراوي (٢/ ٨٦).
(٥) ليست في (سد).
(٦) في المسند (٥/ ٤٤٠) بأطول منه ولفظه: ما استجار عبد من النار سبع مرات في يوم، إلا قالت النار: يا رب إن عبدك فلانا قد استجارك مني، فأجره، ولا يسأل الله عبد الجنة في يوم سبع مرات إلا قالت الجنة يا رب إن عبدك فلانا سألني فأدخله.
(٧) مثبت من مختصر زوائد البزار (٢/ ٤٣٣)، وفي الأصل تحريف ففيه بشر بن يونس، وفي (سد) و (عم) بشر بن موسى، وليس في كتب الرجال ما أثبتته (مح)، وما أثبتته (سد) و (عم) فهو شيخ متأخر عن إدراك جرير، وهو ابن صالح ابن شيخ عميرة، فقد ولد بعد وفاة جرير بسنتين.
(٨) لفظه قريب من لفظ أبي يعلى.." [١]

"= وقد ورد الحديث عن ابن مسعود رضي الله عنه موقوفا بطرق عنه.

ورجح الدارقطني وقفه في العلل (٥/ ٣٢٦). وانظر كلام محقق كتاب السنن لسعيد بن منصور (١/ ٣٥).
ومع ترجيح الحافظ الدارقطني رحمه الله فإن الحديث له حكم الرفع إلى النبي -صلى الله عليه وسلم-، لأنه اخبار عن مغيب لا مجال للرأي فيه.

ولا يمنع أن يكون ابن مسعود رضي الله عنه، قد حدث به تارة مرفوعا، وتارة موقوفا كما هي عادة الأولين، وقد صح من **الوجهين**.

وللحديث شاهد من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، بنحو حديث محمد بن كعب السابق ذكره عند الترمذي.

أخرجه ابن الجوزي الأصبهاني في الترغيب والترهيب له (٢/ ٩٢٧) بإسناده عن أبي الشيخ ثنا محمد بن يعقوب الأهوازي، ثنا معمر بن سهل، ثنا عامر بن مدرك، ثنا محمد بن عبيد الله، عن نافع عن ابن عمر، به مرفوعا.

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ١٤/١٤٣

وهذا إسناد ضعيف جدا لعلتين:

١ - عامر بن مدرك، لين الحديث كما في التقريب) ١/ ٣٨٩ (.

٢ - محمد بن عبيد الله هو العرزمي متروك كما في التقريب (٢/ ١٨٧).

ومن حديث عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "من قرأ القرآن على أي حال قراءة فله بكل حرف عشر حسنات".

أخرجه ابن شاهين في الترغيب (رقم ٢٠٢): ثنا عبد الله بن سليمان، ثنا الحسين بن علي بن مهران، ثنا عبد الله بن هارون الغساني عن أبي عصمة، عن زيد العمي، عن ابن المسيب، عن عمر رضي الله عنه به.

وهذا إسناد موضوع:

١ - أبو عصمة هو نوح ابن أبي مريم المعروف بالجامع كان يضع الحديث كما في التقريب (٢/ ٣٠٩).

٢ - زيد العمي ضعيف كما في التقريب (١/ ٢٧٤).." (١)

"= تاسعا: عن طاووس بن كيسان قال: إن من السنة أن توقر أربعة: العالم، وذو الشيبة، والسلطان، والوالد.

أخرجه عبد الرزاق في جامع معمر (١١/ ١٣٧)، عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، ومن طريقه البيهقي في المدخل (رقم ٦٦٢).

وإنما أوردته لأن السيوطي قال في اللآليء المصنوعة عنه عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه.

فإن كان كذلك في نسخته، فهذا مرسل خفي بين طاووس وطلحة. وهو على الحالين مرسل.

ولبعضه شواهد:

من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: إن من تعظيم جلال الله عز وجل إكرام ذي الشيبة في الإسلام، وأن من تعظيم جلال الله إكرام الإمام المقسط.

أخرجه ابن الضريس في فضائل القرآن كما في اللآليء (١/ ١٥١).

ومن طريقه البيهقي في الشعب (٧/ ٤٦٥).

عن علي بن محمد الطنافسي حدثنا وكيع، عن أبي معشر المدني، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، به مرفوعا.

وهذا إسناد ضعيف، أبو معشر ضعيف.

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٣١٦/١٤

وجملة القول بعد هذا كله:

أن الحديث ثابت مرفوعا بحديث أبي موسى رضي الله عنه، ذلك لأن ابن المبارك قد رواه **بالوجهين**. كما ذكر البيهقي ونقله عنه محقق الزهد لهناد ابن السري.

ويقويه حديث طلحة بن عبيد الله بن كريز، وطاووس بن كيسان، وجابر رضي الله عنهم.

فحديث قتادة به حسن.." [(١)]

"= السبع المثاني، وهي القرآن العظيم.

أخرجه أحمد واللفظ له (٢/ ٤٤٨).

والبخاري في التفسير سورة الحجر باب: ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم. (٨/ ٣٨١ فتح).

وأبو داود في السنن في الصلاة باب فاتحة الكتاب (٢/ ٧١: ١٤٥٧).

والترمذي في التفسير تفسير سورة الحجر (٤/ ٣٦٠)، وقال حسن صحيح.

والدارمي في فضائل القرآن باب فضل فاتحة الكتاب (٢/ ٤٤٦). وأبو عبيد في الفضائل (١١٧)، والطيالسي (٣٠٥: ١٨/ ٢٣)، والطحاوي في مشكل الآثار (٢/ ٧٨)، وابن جرير (١/ ٤٧، ١٤/ ٥٨، ٥٩).

والبيهقي في الصلاة باب الدليل على أنها سبع آيات ببسم الله الرحمن الرحيم (٢/ ٣٧٦).

والدارقطني في العلل (٨/ ١٤٠).

بأسانيدهم عن ابن أبي ذئب عن المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وفي إسناده اختلاف صوب الدارقطني هذا الإسناد.

وهذا يؤيد ما ذهب إليه الترمذي رحمه الله.

وعلى كل سواء كان من حديث أبي أو أبي هريرة رضي الله عنه فلا يضر هذا وهو حسن على **الوجهين**، وكأن الاختلاف من العلاء بن عبد الرحمن.

قال ابن عبد البر في التمهيد (٢٠/ ٢٢٢)، اختلف على العلاء في هذا الحديث كما ترى في الإسناد والمتن، وأظنه كان في حفظه شيء.

قلت: ومما يدل على هذا أن شعبة قد رواه عن العلاء مرفوعا بالقصة عند الحاكم من طريق شبابه بن سوار (١/ ٥٥٨).

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ١٤/ ٣٩٠

وابن عبد البر بلفظ المقبري موقوفا على أبي.

فيظهر في النهاية أن الخلاف من العلاء وهو على الوجهين حسن. =." [1]

"= قال الدارقطني في العلل (٩/ ١٦): ويشبه أن يكون الحديث عند العلاء على الوجهين.

قلت: وكونه من مسند أبي هريرة رضي الله عنه أقوى للوجوه التي ذكرنا وهي:

١ - رواية الجمع من العلاء عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٢ - حديث المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وأما مالك فقد سمع منه خلق، وكان يعرض عليهم الموطأ، فكل حدث مما سمع فقد استمر على ذلك أربعين سنة وهو ينتقي، فلا منافاة بين الرواة فيكون حدث، به مرة بوجه ومرة أخرى بوجه آخر.

والحديث بنحو لفظ محمد بن إسحاق قد ثبت من رواية أبي سعيد بن المعلى رضي الله عنه قال: كنت أصلي في المسجد فدعاني رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فلم أجبه، فقلت: يا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إني كنت أصلي، فقال ألم يقل الله: استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم، ثم قال لي: لأعلمنك سورة هي أعظم السور في القرآن، قبل أن تخرج من المسجد، ثم أخذ بيدي، فلما أراد أن يخرج قلت له: ألم تقل لأعلمنك سورة هي أعظم سورة في القرآن قال: (الحمد لله رب العالمين) هي السبع المثاني، والقرآن العظيم الذي أوتيته.

أخرجه البخاري في التفسير باب ما جاء في فاتحة الكتاب (٨/ ١٥٦).

وفي تفسير الأنفال (٨/ ٣٠٧)، باب يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول.

وفي فضائل القرآن باب فضل فاتحة الكتاب (٩/ ٥٤).

وأبو داود في الصلاة باب فاتحة الكتاب (رقم ١٤٥٨، ٢/ ٧١).

والنسائي (٢/ ١٣٩) في الافتتاح باب تأويل قول الله عز وجل ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم.

وفي فضائل القرآن (٧٣: ٣٥).

وابن ماجه في الأدب باب ثواب القرآن (٣٧٨٥)، والدارمي في فضائل القرآن باب فضل فاتحة الكتاب (٢/ ٤٤٥). =." [2]

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ١٤/ ٤٤٠

(٢) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ١٤/ ٤٤١

"= وقد اختلف فيه على شعبة:

١ - فرواه عبد الصمد بن عبد الوارث أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير كما في تفسير ابن كثير (٢/ ٧) حدثنا عمر بن شبه حدثنا عبد الصمد.

٢ - أبو الوليد الطيالسي أخرجه ابن جرير في التفسير (٦/ ٢٨٤)، حدثنا محمد بن المثنى ثنا أبو الوليد كلاهما.

عن شعبة عن سماك بن حرب، عن عياض، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، به.

وتابع شعبة على هذا إدريس الأودي.

أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٥/ ٣٥١).

وتمام الرازي (رقم ١٣٣٧) بإسناديهما عن أبي معمر -وهو إسماعيل بن إبراهيم بن معمر- حدثنا عبد الله بن إدريس، عن أبيه، عن سماك، عن عياض، عن أبي موسى رضي الله عنه.

قلت: وإسماعيل ثقة مأمون كما في ترجمته في التقريب (١/ ٦٥). إلا أن الدارقطني في العل (٧/ ٢٥٠)، قال في رواية أبي معمر قال: ذلك أبو معمر القطعي، فكأنه يشير إلى تفرده بها، وقد خالف الجمع الذين رووه عنه، عن شعبة و أشار إلى أن أبا سعيد الأشج رواه عنه عن شعبة كرواية الجمع.

وأما صاحبا شعبة فقد خالفا سبعة من الأثبات فيه، كيف ومنهم أثبت أصحاب شعبة غندر الذي يقول فيه ابن المبارك: إذا اختلف الناس في حديث شعبة، فكتاب غندر حكم بينهم وافقه عليه ابن معين والعجلي فإن حصل ولعل هذا من سماك بن حرب فقد علمت أن في حفظه شيء فيكون شعبة قد رواه **بالوجهين**، فالجواب أنه لو كان كذلك لاختلف على هؤلاء الإثبات فرووه لنا **بالوجهين**، فلما لم يكن ذلك، حكم مما تقدم، والله أعلم. وأنه مرسل وبه يكون الحديث ضعيفا.." [١]

"= وفيه ليث هو ابن أبي سليم: قال في التقريب (٢/ ١٣٨: ٩)، صدوق، اختلط أخيرا، ولم يتميز حديثه فترك. اهـ.

وقال الشيخ الألباني في تحقيقه لكتاب السنة -الموضع السابق- رجاله ثقات، غير ليث، وهو ابن أبي سليم. وكان اختلط. اهـ.

وفيه ابن سابط: قال في التقريب (١/ ٤٨٠: ٩٤٣)، ثقة كثير الإرسال.

وقد نص في جامع التحصيل (٢٢٢: ٤٢٨)، على عدم سماعه من أبي أمامة.

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٦١٢/١٤

وعليه فالحديث ضعيف بهذا الإسناد.

وقد عزاه في الدر (٥/ ٣٢٠) إلى محمد بن نصر، وابن مردويه عن أبي أمامة.

٢ - عن معاوية بن صالح، عن أبي يحيى، عن أبي يزيد، عن أبي سلام، عن ثوبان مرفوعا.

أخرجه ابن منيع كما تقدم عن الحسن بن سوار، عن الليث بن سعد. لكن اختلف على الحسن بن سوار في إسناده على وجهين:

(أ) روي عنه بالسند المتقدم كما أخرجه ابن منيع عنه. وقد توبع كما سيأتي بعد ذكر الوجه الثاني.

(ب) روي عنه عن الليث، عن معاوية، عن أبي يحيى، عن أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان بنحوه.

أخرجه البزار في مسنده كما في كشف الأستار، كتاب التعبير، باب ما رآه النبي -صلى الله عليه وسلم- (٣/ ١٣: ١٢٨)، عن إسحاق بن إبراهيم عنه به بنحوه.

وللترجيح بين **الوجهين**، نجد الحسن بن سوار: ثقة كما تقدم في دراسة الإسناد.

وأحمد بن منيع: ثقة حافظ. انظر: التقريب (١/ ٢٧: ١٢٨)، وإسحاق بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن منيع. ثقة. انظر: التقريب (١/ ٥٤: ٣٦٩)، فلا مانع من أن يروى **بالوجهين** ولأبي أسماء سماع من ثوبان. = ". (١)

"= المدلسين. اهـ. وذكر قصة تدل على تدليسه.

لأن ابن حجر رحمه الله ذكره في المرتبة الثانية من المدلسين. الذين لا يؤثر تدليسهم، ولا يشترط تصريحهم بالسماع لقبول روايتهم. انظر: مراتب المدلسين (ص ٢٥).

وأما سماع يحيى بن زيد فقد أثبته أبو حاتم وأحمد، خلافا لمن نفاه كابن معين. وإنما لم يسمع من جده أبي سلام. انظر: جامع التحصيل (٢٩٩: ٨٨٠)، وتهذيب التهذيب (١١/ ٢٣٥)، فلا حجة لمن قال بالانقطاع هنا.

وعليه فالحديث بهذا الإسناد في درجة الصحيح إن شاء الله، كما صححه البخاري رحمه الله.

(ب) عنه، عن يحيى، عن زيد، عن أبي سلام، عن أبي عبد الرحمن السككي، عن مالك بن يخامر، عن معاذ.

أخرجه كذلك الطبراني في الكبير (٢٠/ ١٠٩: ٢١٦)، مسند معاذ، عن حفص بن عمر بن الصباح الرقي، عن محمد بن سنان العوقي، عنه به بنحوه.

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ١٥/١٦٣

وفيه حفص بن عمر بن الصباح: قال أبو أحمد الحاكم: حدث بغير حديث لم يتابع عليه. اهـ. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما أخطأ. اهـ. انظر: الثقات (٨/ ٢٠١)، اللسان (٢/ ٤٠٠).

ولذا أرى أنه في درجة الضعيف.

والسكسكي هو: إبراهيم بن عبد الرحمن. صدوق ضعيف الحفظ. انظر: التقريب (١/ ٣٨: ٢٣٠).

فالحديث في درجة الضعيف بهذا الإسناد.

وللترجيح بين الوجهين أرى أن الحديث روي عن جهضم بالوجهين. لأنه ثقة.

والمختلفان عليه هنا: معاذ بن هانئ، ثقة. انظر: التقريب (٢/ ٢٥٧: ١٢١٠). =." [١]

"= وابن خزيمة في التوحيد (ص ٢١٦)، من طريق أبي عامر به بنحوه. وقال فيه: عن رجل من أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم-.

وذكره البيهقي في الأسماء والصفات (ص ١٩٩)، عن زهير بن محمد.

وفيه زهير بن محمد قال في التقريب (١/ ٦٤: ٨٠)، رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة. اهـ. وهذه منها.

وقد أورده الهيثمي في المجمع (٧/ ١٧٩)، وعزاه لأحمد. وقال: رجاله ثقات. اهـ. وسيأتي الكلام على زهير بن محمد.

وللترجيح بين الوجهين يظهر أن الوجهين مرويان عن ابن اللجلاج لما يلي:

أن المختلف عليه، خالد بن اللجلاج صدوق فقيه. انظر: التقريب (١/ ٢١٨: ٧٢).

والمختلفون عليه هم: عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، ثقة. انظر: التقريب (١/ ٥٠٢: ١١٥٣)، وقد روي عنه الوجه الأول.

ويزيد بن يزيد بن جابر، ثقة فقيه. انظر: التقريب (٢/ ٣٧٢: ٣٤٢)، وقد روى عنه الوجهين.

وعليه فالحمل على خالد بن اللجلاج فهو الذي رواه مرة هكذا ومرة ه كذا.

ومما يؤيد وهمه أنه روى الحديث أيضا عن ابن عباس كما تقدم. والراوي عنه ثقة كما تقدم وهو أبو قلابة.

فالحمل عليه، أي: على خالد. فتكون روايته هذه هي المحفوظة، وتلك أي التي عن ابن عباس هي الشاذة.

كما رجحه الحافظ في التهذيب (٣/ ٩٩)، ترجمة خالد. ونقل في الإصابة (٢/ ٤٠٦)، ترجمة ابن عايش أن أحمد خطأ قتادة في الأولى. وقال: القول ما قال ابن جابر. اهـ.

وقال أبو بكر ابن خزيمة في التوحيد (ص ٢١٨)، رواية يزيد، وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر أشبه بالصواب.

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ١٥/١٦٧

حيث قالا: عن عبد الرحمن بن عائش، من رواية من قال: عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما. اهـ. =." (١)

"= آية من القرآن ما سألني عنها رجل قط، فما أدري أعلمها الناس فلم يسألوا عنها، أم لم يفطنوا لها فيسألوا عنها، ثم طفق يحدثنا، فلما قام تلا ومنا أن لا نكون سألناه عنها، فقلت: أنا لها إذا راح غدا، فلما راح الغد، قلت: يا ابن عباس، ذكرت أمس أن آية من القرآن لم يسألك عنها رجل قط، فلا تدري أعلمها الناس فلم يسألوا عنها أم لم يفطنوا لها. فقلت: أخبرني عنها، وعن اللاتي قرأت قبلها. قال: نعم، أن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– قال لقريش: يا معشر قريش، إنه ليس أحد يعبد من دون الله فيه خير، وقد علمت قريش أن النصارى تعبد عيسى بن مريم، فقالوا: يا محمد، ألست تزعم أن عيسى كان نبيا وعبدا من عباد الله صالحا، فلئن كنت صادقا. فإن آلهتهم لكما تقول.

قال: فأنزل الله عز وجل: ﴿ولما ضرب ابن مريم مثلا إذا قومك منه يصدون﴾، قال: قلت: ما يصدون؟ قال: يضجون، ﴿وإنه لعلم للساعة﴾. قال: هو خروج عيسى بن مريم عليه السلام قبل يوم القيامة.

أخرجه أحمد في مسنده (١/ ٣١٨) عن هاشم بن القاسم، عن شيبان، عنه به.

وكذا الطبراني في الكبير (١٢/ ١٥٣: ١٢٧٤)، من طريق الوليد بن مسلم، عن سفيان الثوري، وشيبان، عنه به.

وعليه، فمداره على عاصم، وهو صدوق، والرواة عنه ثقات. ولكني أرى **الوجهين** صحيحين لما يلي:

١ – تابع عاصما على الوجه الأول الحسن بن عبيد الله بن مرة عن أبي رزين، عن ابن عباس، به.

أخرجه الثوري في تفسيره، تفسير سورة الزخرف (ص ٢٧٣: ٨٨٥)، عنه به.

والحسن بن عبيد الله. ثقة فاضل. انظر: التقريب (١/ ١٦٨: ٢٨٨)، فيرقى الطريق الأول إلى درجة الصحيح لغيره.

٢ – لا مانع أن يكون أبو رزين سمعه من ابن عباس، ومن أبي يحيى، فرواه مرة هكذا ومرة هكذا. فإنه كان يفعل أكثر من ذلك وهو الإرسال. =." (٢)

"= أخرجه أحمد في مسنده (٤/ ٣٠٥) من طريق معمر عنه به بنحوه.

وقد توبع الزهري على هذا الوجه تابعه محمد بن عمرو بن علقمة. أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ١٧٣/١٥

(٢) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٢٠٥/١٥

كتاب الحجة في أن مكة فتحت عنوة (٣/ ٣٢٨) من طريقين عنه به بنحوه.

الثالث: عنه عن أبي سلمة عن بعضهم.

أخرجه كذلك أحمد في مسنده (٤/ ٣٠٥) من طريق معمر أيضا به بنحوه.

وبهذا يتضح أن معمرا قد تفرد عن الزهري بالوجهين الثالث والرابع، وهو ثقة لكن فيما حديث به بالبصرة شيء (التقريب ٢/ ٢٦٦) ولعل هذا منه، ولذلك رجح الترمذي الوجه الأول الذي رواه عدد من الثقات عن الزهري.

وعلى هذا فرواية الزهري عن أبي سلمة عن عبد الله بن عدي بن الحمراء صحيحة الإسناد.

وله شاهد مروي عن ابن عباس رضي الله عنه.

أخرجه الترمذي في سننه –الموضع المتقدم (٥/ ٣٨٠) – عن محمد بن موسى البصري عن الفضيل بن سليمان عن عبد الله بن عثمان بن خيثم عن سعيد بن جبير وأبي الطفيل عنه بنحوه وقال: حسن صحيح غريب من هذا الوجه. اهـ.

لكن الفضيل بن سليمان صدوق له خطأ كثير (التقريب ٢/ ١١٢).

ومحمد بن موسى هو الحرشي: لين. (التقريب ٢/ ٢١١).

وعليه فالمروي عن عبد الله بن عدي بن الحمراء صحيح، وأما المروي عن ابن عباس فضعيف.

٢ – قوله: "يا بني عبد مناف، إن كنتم ولاة هذا الأمر بعدي فلا تمنعوا طائفا ببيت الله تعالى ساعة من ليل أو نهار".

له أصل من حديث ابن عباس، وابن عمر، والمسور، وجابر، وجبير بن مطعم. =." [١]

"= وفيه معقل: صدوق يخطئ. انظر: التقريب (٢/ ٢٦٤: ١٢٧٢)، وأخرجه أيضا عن عبد الله بن محمد بن إسحاق المروزي، عن حفص بن عمرو الربالي، عن عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب، عنه به. إلا أن أيوب قال فيه: وأظنه عن جابر.

ورواته كلهم ثقات. وشيخ الدارقطني ثقة كما في السير (١٥/ ٢٨٧).

٤ – روي عن أبي الزبير، عن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه بنحوه.

أخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/ ٢٧٣)، ترجمة محمد بن عبد الله بن أحمد، عن أبي إسحاق بن حمزة، عن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أحمد بن أسيد، عن محمد بن علي بن زيد الصائغ، عن

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ١٥/٢٢٣

محمد بن سليمان المكي، عن ثمامة بن عبيدة، عنه به. وقال: تفرد به ثمامة عن أبي الزبير.

وثمامة هذا قال فيه أبو حاتم: منكر الحديث. وكذبه ابن المديني. انظر: اللسان (٢/ ١٠٧).

الترجيح بين الأوجه الأربعة:

الذي يظهر أن الأصح رواية أبي الزبير عن جبير. وهو الوجه الأول. لأمور:

١ - أن هذا الوجه صحيح، وبقية الأوجه فيها متكلم فيهم وخاصة الرواة عن أبي الزبير. ما عدا آخر وجه عند الدارقطني فقال فيه أيوب: أظنه عن جابر ولم يجزم.

٢ - انفراد الدارقطني بذكر الوجهين الثاني والثالث دون سائر الأئمة. والتفرد مظنة العلة.

٣ - أن الزيلعي أشار في نصب الراية (١/ ٢٥٣)، كتاب الصلاة، إلى الاختلاف في الحديث. ونقل قول ابن دقيق العيد في الإمام: إنما لم يخرجاه لاختلاف وقع في إسناده. اهـ. ثم ذكر الاختلاف.

ونقل قول البيهقي في السنن (٢/ ٤٦١)، بعد أن أخرجه من جهة ابن عيينة: أقام ابن عيينة إسناده. ومن خالفه فيه لا يقاومه، فرواية ابن عيينة أولى أن تكون محفوظة. اهـ. =." [1]

"= (أ) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٢/ ٢٧٠)، عن الثوري، عن محمد بن السائب الكلبي، عن الحسن، عن سعد، عن أبيه، عن علي به.

(ب) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٢٧/ ١٨١)، عن مهران، عن سفيان، عن الكلبي، عن الحسن بن سعيد، عن علي به.

والذي روى الوجهين عن الكلبي هو سفيان الثوري. فالحمل فيه على الكلبي نفسه لأنه متهم بالكذب. انظر: التقريب (٢/ ١٦٣: ٢٤٠).

والأثر في درجة شديد الضعف.

وقد عزاه في الدر (٦/ ١٥٧)، إلى الفريابي، وهناد، وعبد، وابن مردويه، عن علي.

٢ - المروى عن أبي سعيد:

أخرجه ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٤/ ٢٥٣)، عن أبي سعيد الأشج، عن أبي معاوية، عن إدريس، عن جعفر بن إياس، عن أبي نضره، عن أبي سعيد به.

ورجاله ثقات غير إدريس فلم أستطع معرفته.

وقد عزاه في الدر (٦/ ١٥٧)، إلى سعيد بن منصور، وابن المنذر.

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ١٥/ ٢٣٠

٣ - المروى عن ابن عباس:

أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٢/ ٢٧٠)، عن الثوري، عن معتمر، عن أبي سعيد الرقاشي، عن ابن عباس به.

ورجاله ثقات غير أبي سعيد الرقاشي، بيان بن جندب قال في الثقات (٤/ ٧٩)، يخطئ.

ومن طريقه أخرجه ابن جرير في تفسيره (٢٧/ ١٨١)، من ست طرق، قال في إحداها. عن رجل من أهل البصرة، عن ابن عباس.

وقد أخرجه البيهقي في البعث (ص ١٧١: ٣٠٥)، باب ما جاء في أشجار =." [1]

"= تخريجه:

الحديث مروي عن عدد من الصحابة كما يلي:

١ - أبي المليح. وقد اختلف على منصور بن المعتمر فيه في إسناده على وجهين:

(أ) عنه عن سالم بن أبي الجعد، عن أبي المليح، عن النبي -صلى الله عليه وسلم-. أخرجه ابن منيع كما تقدم. ولم أر من خرجه غيره.

وقد عزاه في الدر (٦/ ٢١٠)، إلى سعيد بن منصور، وابن مردويه.

(ب) عنه عن سالم موقوفا عليه.

أخرجه ابن جرير في تفسيره (٢٨/ ٧٨)، من أربع طرق:

الأولى: عن ابن بشار، عن عبد الرحمن، عن ابن المبارك، عن سفيان.

الثانية: عن ابن بشار، عن أبي أحمد، عن سفيان.

والثالثة: عن ابن حميد، عن مهران، عن سفيان.

والرابعة: عن ابن حميد، عن جرير.

كلاهما عنه به.

ولا أرى مانعا من أن يرويه سالم عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، ويقول به. إذ الرواة عن منصور ثقات، وهو ثقة، وروى جرير الوجهين عنه.

٢ - عن أم سلمة: أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال في ﴿ولا يعصينك في معروف﴾ النوح.

أخرجه الترمذي في سننه، التفسير (٥/ ٨٤)، عن عبد بن حميد، عن أبي نعيم، عن يزيد بن عبد الله

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٣١٤/١٥

الشيباني، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد به وقال: هذا حديث حسن غريب.

وفيه شهر بن حوشب، صدوق، كثير الإرسال، والأوهام. انظر: التقريب (١/ ٣٥٥: ١١٢).

فهو في درجة الضعف. وبذا يترقى مع حديث أبي المليح إلى الحسن لغيره، =." [١]

"= حفص بن عمر العدني. وقال: هذا إسناد عند اليمانيين صحيح، ولم يخرجاه، قال الذهبي: حفص واه. اهـ.

والبيهقي في الشعب، فصل في فضائل السور، تخصيص سورة الملك بالذكر (٢/ ٤٩٤: ٢٥٠٧)، من طريقين إحداهما عن الحاكم، كلاهما من طريق حفص العدني.

كلاهما عن الحكم بن أبان بن ثميلة.

وكلاهما ضعيف، فإبراهيم ضعيف كما تقدم، وحفص بن عمر العدني: ضعيف. انظر: التقريب (١/ ١٨٨: ٤٥٨).

وقد عزاه في الدر (٦/ ٢٤٦)، إلى ابن مردويه عن ابن عباس باللفظ المتقدم.

٢ - أن السورة هي: يس.

أخرجه البزار كما تقدم. انظر: كشف الأستار (٣/ ٨٧: ٢٣٠٥)، ولم أره عند غيره، عن سلمة بن شبيب، عن إبراهيم، عن الحكم به بلفظه. وقال: إبراهيم لم يتابع على أحاديثه، على أنه قد حدث عنه أهل العلم. اهـ.

وعند النظر في طرق الاختلاف نجد أن الحكم: ثقة.

وأما المختلفان عليه فضعيفان، على أن إبراهيم روى **الوجهين.**

لكن يترجح الوجه الأول لأن حفصا تابعه عليه. وهو وإن كان ضعيفا فمتابعته ترقى الحديث إلى درجة الحسن.

وأما الموقوف على ابن عباس فلم أقف عليه عند غير عبد بن حميد، وهو ضعيف كما تقدم.

لكن لبعضه شواهد مرفوعة كما يلي:

قوله: "تجادل وتخاصم يوم القيامة عند ربها لقارئها، وتطلب إلى ربها أن ينجيه من النار إذا كانت في

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٣٣٨/١٥

جوفه".

له شاهد من حديث أبي هريرة وآخر عن أنس: =." [1]

"= أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، كتاب فضائل القرآن، باب في القراءة يسرع فيها (١٠/ ٥٢٦: ١٠٢٠٧)، عن وكيع، عن سفيان، عن منصور.

وابن جرير في تفسيره (٢٩/ ١٣٠)، عن أبي كريب، عن وكيع.

كلاهما عن ابن أبي ليلى به بلفظه.

أما الحمل فعليه لأنه ضعيف. والرواة عنه ثقات في **الوجهين**، لكن الظاهر هو الوجه الثاني لأنه لم ينص أحد على رواية ابن أبي ليلى، عن مقسم، ونص في تهذيب الكمال (٧/ ١١٤)، على روايته عن الحكم، ورواية الحكم عن مقسم.

وقد عزاه السيوطي في الدر (٦/ ٢٧٧) إلى عبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

وعزاه إلى محمد بن نصر، وقد ذكره المقريزي في المختصر (ص ٣٠)، باب حكم قيام الليل دون ذكر سنده.

وعلى العموم يبقى الأثر ضعيفا. وذكره السيوطي أيضا في (٦/ ٢٧٧)، عن علي رضي الله عنه مرفوعا بلفظه وعزاه إلى العسكري في المواعظ وله شاهد مرفوع عن أنس رضي الله عنه أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل القرآن، باب مد القراءة (٣/ ٣٥٠: ٥٠٤٥ و ٥٠٤٦) أنه -صلى الله عليه وسلم- كان يمد القراءة مدا.." [2]

"= يعلي بن عبيد: ثقة. انظر: التقريب (٢/ ٣٧٨: ٤٠٨)، وابن علية: ثقة. انظر: التقريب (١/ ٦٥: ٤٧٦).

ولا مانع من روايته **بالوجهين** خصوصا وأن لعباد سماعا من عائشة، ومن أبيه.

فالأثر لا ينزل عن درجة الحسن.." [3]

"= وعبد الأعلى متروك.

وقد ذكر الحافظ في اللسان (٣/ ٢٣٥)، ترجمة الصقر، كلاما نحو كلامه هنا.

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ١٥/٣٧٣

(٢) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ١٥/٤١١

(٣) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ١٥/٤١٥

وهو أن الصقر سمعه من عبد الأعلى أو بكر، فجعله عن عبد الله بن إدريس ليروج له، أو سها. اهـ.

وقد أخرجه البزار في مسنده كما في كشف الأستار (٢/ ٢٢٥: ١٥٧٢)، عن عمر بن محمد بن الحسن، عن أبيه، عن أبي عمر وعتبة بن أبي روق، عن أنس، فذكر نحوه.

قال البزار: لا نعلمه عن أنس إلا من وجهين. أحدهما هذا، والآخر حدثناه محمد بن المثنى عن إبراهيم بن سليمان. فذكره. قال: وكلا الوجهين فليسا بالقويين، ولا نعلم روى أبو روق عن أنس إلا هذا. اهـ.

وابن أبي روق لم أعرفه. مع أن الهيثمي في المجمع (٥/ ١٨٠)، قال: وفي إسناد البزار عتبة أبو عمرو ضعفه النسائي، وغيره، ووثقه ابن حبان. وبقية رجاله ثقات. اهـ.

والظاهر أنه غيره، فالذي ذكره الهيثمي من السادسة كما في التقريب (٢/ ٥: ٢٨).

وخلاصة القول أن الحديث من طريق أنس لا يثبت. قال أبو حاتم: هذا حديث باطل. انظر: العلل (٢/ ٣٨٧: ٢٦٧١).

وأصله في الصحيح من حديث أبي موسى بنحوه. لكن ليس فيه ذكر الخلافة.

أخرجه البخاري في صحيحه الفتن، باب الفتنة التي تموج كموج البحر (٤/ ٣٢٠: ٧٠٩٦).

وفي الآحاد باب "لا تدخلوا بيوت النبي" (٤/ ٣٥٥: ٧٢٦٢).

وفي الفضائل، باب قوله -صلى الله عليه وسلم-: "لو كنت متخذا خليلا" (٣/ ١٢: ٣٦٧٤).

وفي باب مناقب عثمان (٣/ ١٨: ٣٦٩٥).

ومسلم في صحيحه الفضائل، فضائل عثمان (٥/ ٢٦٣: ٢٨ و ٢٩).

والترمذي في سننه المناقب، مناقب عثمان (٥/ ٢١٤: ٣٧٩٤).." [١]

"تخريجه:

لم أره لغير المذكورين هنا. وواضح أنه اختلف على حنظلة فيه في إسناده.

والظاهر أن وقفه على أنس هو الأرجح، لمتابعة عبد الوارث لحماد في هذا الوجه.

والحمل على حنظلة نفسه. ومع ذلك فهو ضعيف من الوجهين لضعف حنظلة.

وهو منكر المتن لما ثبت في الصحيحين وغيرهما عن عائشة رضي الله عنها قالت: لا والله ما مست يد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يد امرأة قط.

أخرجه البخاري في عدة مواضع من صحيحه منها في الشروط (٢/ ٢٧٣: ٢٧١١)، وفي الطلاق (٣/

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ١٥/ ٥٧٠

٤٠٩: ٥٢٨٨). وفي الأحكام (٤/ ٣٤٥: ٧٢١٤).

ومسلم في صحيحه، تاب الإمارة (٤/ ٥٣٠: ٨٨، ٨٩).." [1]

"= وعليه فلا يثبت الحديث من **الوجهين**. وقد ذكره الشوكاني في الفوائد (ص ٣٥٩/ ١٤)، وقال: موضوع اهـ.

لكن روي عن سهل بن سعد نحوه كما أخرجه الطبراني في الأوسط. انظر: مجمع البحرين (٦/ ٢١٧: ٣٦١٣)، عن علي بن سعيد الرازي، عن علي بن زنجة الرازي، عن زيد بن الحباب العكلي، عن عياش بن عقبة الرازي، عن يحيى بن ميمون، عن سهل بنحوه ويحيى بن ميمون: صدوق. انظر: التقريب (٢/ ٣٥٩: ١٨٧)، وكذا عياش بن عقبة. انظر: التقريب (٢/ ٩٥: ٨٥٠)، وزيد بن الحباب: صدوق كذلك. انظر: التقريب (١/ ٢٧٣: ١٦٨).

فالمروى عن سهل في درجة الحسن.." [2]

"= ثلاثتهم عن حصين بن عمر به بنحوه، وتقدم أنه متروك.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٣/ ٢٦١: ١٦٢٨٢)، كتاب الزهد، عن يزيد بن هارون، عن محمد بن عمرو، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي بكر بنحوه.

وهو حسن لحال محمد بن عمرو بن علقمة، فهو صدوق له أوهام. انظر: التقريب (٢/ ١٩٦: ٥٨٣)، وسيأتي أنه روي عنه من وجه آخر.

وأخرجه ابن مردويه كما في الدر المنثور (٦/ ٨٨٤).

وقد روي من حديث أبي هريرة بلفظه.

أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٤٦٢)، تفسير سورة الحجرات. عن علي بن عبد الله الحكمي، عن العباس بن محمد بن حاتم الدوري، عن سعيد بن عامر، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة.

فذكره. وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. وسكت الذهبي. ومحمد بن عمرو بن علقمة: صدوق له أوهام. انظر: التقريب (٢/ ١٩٦: ٥٨٣).

فهو في درجة الحسن إن شاء الله. ومن طريق الحاكم أخرجه البيهقي في المدخل (ص ٣٧٩: ٦٥٣).

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٦١٨/١٥

(٢) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٦٧٣/١٥

كما أخرجه البيهقي في الشعب (٢/ ١٩٧: ١٥٢١)، باب في تعظيم النبي -صلى الله عليه وسلم- وإجلاله من طريق عباد بن العوام، عن محمد بن عمرو به بنحوه. وابن عساكر في تاريخه (٩/ ٦٣٣) من طريق محمد بن عمرو به بنحوه. وأخرجه عبد كما في الدر (٦/ ٨٤). والظاهر أنه روي عنه **بالوجهين** وأن الوهم منه.

وروي أيضا من حديث عبد الرحمن بن عوف كما ذكر ذلك الحافظ ابن كثير في تفسيره (٤/ ١٨٢)، تفسير سورة الحجرات. وذكر أنه بنحو رواية أبي بكر، لكن لم أجده من رواية ابن عوف.

وأصل الحديث في صحيح البخاري ولفظه عن ابن أبي مليكة قال: كاد الخيران أن يهلكا -أبو بكر وعمر- لما قدم على النبي -صلى الله عليه وسلم- وفد بني تميم أشار =." (١)

"= الوجه الرابع: روي عنه، عن معاوية بن إسحاق، عن أبيه، عن عائشة بنحوه.

أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/ ١٦٩)، عن محمد بن عمر، عنه به بنحوه.

ومحمد بن عمر هو الواقدي. وتقدم القول فيه وأنه متروك. وأخرجه الطبري في تاريخه (٢/ ٣٥٠). من طريق ابن سعد كما أخرجه ابن عساكر في تاريخه (٩/ ٥٢٩)، من طريقه به بنحوه.

كما أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (١/ ١٥١: ٦٠) من طريق أبي شعيب الحراني.

كلاهما عن سعيد بن سليمان، عنه به بنحوه.

الوجه الخامس: روي عنه، عن معاوية بن إسحاق، عن أبيه بنحوه مرسلا.

أخرجه ابن عساكر في تاريخه (٨/ ٥٥٤)، من طريق أبي زرعة عن سعيد بن سليمان، عنه به بنحوه.

فالظاهر أن الوهم من إسحاق. لأن سعيدا روى عنه **الوجهين**.

الوجه السادس: عنه، عن موسى بن طلحة، عن أسماء. بنحوه في أبي بكر رضي الله عنه.

أخرجه ابن عساكر في تاريخه (٩/ ٥٥٤)، عن يوسف بن عبد الواحد، عن شجاع بن علي، عن أبي عبد الله بن منده، عن إسماعيل بن محمد، عن عبيد الله بن محمد بن أبي داود، عن شبابة، عنه به.

ونقل قول ابن مسنده: هذا حديث غريب بهذا الإسناد.

وشيخ ابن عساكر، وعبيد الله بن محمد، لم أستطع معرفتهما.

الوجه السابع: عنه، عن موسى بن طلحة، عن معاوية مرفوعا أنه -صلى الله عليه وسلم- قال: "طلحة ممن قضى نحبه".

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ١٥/٦٧٥

أخرجه الترمذي في السنن، مناقب طلحة (٥/ ٣٠٨: ٣٨٢٤)، عن عبد القدوس بن محمد العطار، عن عمرو بن عاصم، عنه به بنحوه. وقال: هذا =." [1]

"= عبد الملك، عن أبي عوانة به بنحوه.

وعن أبي الوليد أخرجه عبد الله بن أحمد في زياداته على الفضائل (١/ ٢٠٩: ٢٣٤).

والطبراني في الكبير (٢٢/ ٣٢٨: ٨٢٥)، عن محمد بن محمد التمار وعثمان بن عمر، عنه به بنحوه.

والدولابي في الكنى والأسماء (١/ ٥٥)، ترجمة أبي المعلى، عن إبراهيم بن يعقوب، عنه به بنحوه.

كما أخرجه عبد الله بن أحمد في زياداته على الفضائل (١/ ٢١٠: ٢٣٦)، عن زكريا بن يحيى، عن شعيب بن صفوان، عن عبد الملك به بنحوه.

وفي (١/ ٢١١: ٢٣٧)، عن بشار بن موسى، عن عبد الله بن عمرو، عن عبد الملك به بنحوه. وابن عساكر في تاريخه (٩/ ٦٥٦)، من طريق أبي الوليد به بنحوه.

لكن ابن أبي المعلى: لم يسم، ولا يعرف. انظر: التقريب (٢/ ٥٣٦: ٢٧).

وفيه تدليس عبد الملك كما تقدم أنه من الثالثة.

وأصل الحديث مروي عن أبي سعيد رضي الله عنه في الصحيح، دون هذه الزيادة التي ذكرها وهي: ود وإخاء إيمان. فلم ترو إلا من طريق عبد الملك. ولعل هذا مما حدث به بعد ما كبر وساء حفظه ولذا رواه عنه أبو عوانة بالوجهين.

وقد تقدم تخريج حديث أبي سعيد في الحديث رقم (٣٨٥٩).." [2]

"= وفي السنة (٢/ ٥٨٢: ١٣٧٤)، عنه به بنحوه لكنه أسقط الشعبي، فلعله سقط من المطبوع.

ومن طريق محمد بن عبيد أخرجه ابن عساكر في تاريخه (١٣/ ١٥).

وروى عنه، عن أبي جحيفة، عن علي بنحوه.

أخرجه أبو نعيم في الحلية (١/ ٤٢)، ترجمة عمر. عن محمد بن أحمد بن الحسن، عن الحسن بن علي بن الوليد، عن عبد الرحمن بن نافع، عن مروان بن معاوية، عن يحيى بن أيوب البجلي، عنه به بنحوه.

ورواية إسماعيل عن الشعبي أرجح؛ لأنه ثقة كما تقدم. أما يحيى البجلي الذي روى عن الشعبي الوجهين الآخرين فلا بأس به. انظر: التقريب (٢/ ٣٤٣: ٢١).

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ١٥/٧٠٢

(٢) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ١٥/٧٢٠

وعليه فالأثر من طريق إسماعيل عن الشعبي، عن علي في درجة الصحيح.

وقد توبع الشعبي عن علي.

فقد أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١١/ ٢٢٢)، باب أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم- (ح ٢٠٣٨٠)، عن معمر، عن عاصم، عن زر بن حبيش، عن علي بنحوه.

وفيه عاصم بن بهدلة: صدوق له أوهام. انظر: التقريب (١/ ٣٨٣: ٣).

وأخرجه عبد الله بن أحمد في زياداته على الفضائل (١/ ٣٥٨: ٥٢٢)، عن جعفر، عن محمود بن غيلان، عن عبد الرزاق به بنحوه.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية (١/ ١٥٢)، عن سعد الناقد، عن محمد بن عثمان بن أبي شيبة، عن طاهر بن أحمد الزبيري، عن أبيه ويعقوب بن سفيان، في مسنده، كما في البداية والنهاية (٦/ ٢٠١)، عن عبيد الله بن موسى كلاهما عن أبي إسرائيل، عن الوليد بن العيزار، عن عمرو بن ميمون، عن علي بنحوه.

ومن طريق يعقوب أخرجه البيهقي في الدلائل (٦/ ٣٧٠)، باب إخباره -صلى الله عليه وسلم- بمحدثين، به بنحوه.

وابن عساكر في تاريخه (١٣/ ١٧)، من طريقه أيضا به.

كما أخرجه الفسوي في تاريخه (١/ ٤٦٢)، عن عبيد الله به بنحوه. =."[1]

"= وإسماعيل: ثقة ثبت. انظر: التقريب (١/ ٦٨: ٥٥٣).

وابن إدريس، وأبو الأشهب ثقتان.

فالظاهر أنه مروي **بالوجهين**. لكنه ضعيف لأنه مرسل.

أما المروي عن ابن عمر فاختلف على عبد الرزاق في إسناده على وجهين:

فروي عنه، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر بنحو الرواية المتقدمة إلا قوله: ويعطيك الله ... إلخ.

أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١١/ ٢٢٣: ٢٠٣٨٢)، باب أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم-، هكذا.

وأحمد في المسند (٢/ ٨٩)، وفي الفضائل (١/ ٢٥٥: ٣٢٢)، عن عبد الرزاق به بنحوه.

والطبراني في الكبير (١٢/ ٢٨٣: ١٣١٢٧)، وفي الدعاء، باب ما يقول من رأى على أخيه المسلم ثوبا

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ١٥/٧٣٧

جديدا. (٢/ ٩٨٠: ٣٩٩)، وزاد: ويرزقك الله قرة عين في الدنيا والآخرة. قال: وإياك يا رسول الله. وذلك عن إسحاق، عن عبد الرزاق به بنحوه.

قال الهيثمي في المجمع (٩/ ٧٦)، باب بشارته -صلى الله عليه وسلم- لعمر بالشهادة والجنة: رواه أحمد والطبراني ورجالهما رجال الصحيح. اهـ. وأخرجه الترمذي في العلل الكبير (٢/ ٩٣٧)، مناقب عمر عن يحيى بن موسى، عن عبد الرزاق به بنحوه وقال: سألت محمدا عن هذا الحديث قال: قال سليمان الشاذكوني قدمت على عبد الرزاق حدثنا بهذا الحديث عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، ثم رأيت عبد الرزاق يحدث بهذا الحديث عن سفيان الثوري، عن عاصم بن عبيد الله، عن سالم، عن ابن عمر قال محمد: وقد حدثونا بهذا عن عبد الرزاق، عن سفيان أيضا قال محمد: وكلا الحديثين لا شيء. وأما حديث سفيان فالصحيح ما حدثنا به أبو بعيم عن سفيان، عن ابن أبي خالد، عن أبي الأشهب، عن النبي -صلى الله عليه وسلم- رأى على عمر ثوبا جديدا، مرسل. =." [1]

"= عن الزهري، ولم يحدث به أنه عن عبد الرزاق هكذا إلا هؤلاء الثلاثة. اهـ.

قال محقق عمل اليوم والليلة للنسائي (ص ٢٧٦): في هامش نتائج الأفكار: قال كاتبه: لا مانع من أن يكون عبد الرزاق روى الطريقين جميعا، ولا ملجيء إلى توهيمه، لا سيما مع كون الراوي لذلك عنه ثلاثة، والله أعلم. اهـ.

وهذا هو الظاهر. فحفص: صدوق. انظر: التقريب (١/ ١٨٧: ٤٥٣).

وأبو مسعود الرازي قال الحافظ: تكلم فيه بلا مستند. انظر: التقريب (١/ ٢٣: ١٠٢).

وزهير بن محمد بن قصير: ثقة. انظر: التقريب (١/ ٢٦٤: ٧٩).

فالظاهر أنه مروي **بالوجهين**. لكن عاصم بن عبيد الله: ضعيف. انظر: التقريب (١/ ٣٨٤: ١٥).

وقد رواه عبد الله بن أحمد في زيادات الفضائل (١/ ٢٥٦: ٣٢٤)، عن نوح بن أبي حبيب، عن عبد الرزاق به بنحوه. لكن رواه عن سالم، وهو مرسل كما ترى.

ونوح: ثقة. انظر: التقريب (٢/ ٣٠٨ ق ١٦٢).

ولا مانع من روايته **بالوجهين** أيضا.

وعلى هذا فالمروي عن ابن عمر في درجة الصحيح.

وأما المروي عن جابر فأخرجه البزار في مسنده. انظر: كشف الأستار (٣/ ١٧٤: ٢٥٠٣)، عن عباد، عن

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ١٥/٧٦٤

عمه، عن أبيه، عن جابر الجعفي، عن عبد الرحمن بن سابط، عن جابر بنحوه. وقال: لا نعلمه يروى عن جابر إلا بهذا الإسناد. اهـ.

وجابر الجعفي ضعيف. انظر: التقريب (١/ ١٢٣: ١٧).

قال الهيثمي في المجمع (٩/ ٧٦): رواه البزار: وفيه جابر بن يزيد الجعفي، وهو ضعيف. اهـ.." [1]

"= تخريجه:

هذا الحديث رواه عن علي رضي الله عنه اثنان هما ثعلبة بن يزيد وأبو إدريس الأودي:

أما حديث ثعلبة فمداره على حبيب بن أبي ثابت، واختلف عليه في إسناده علي وجهين:

الوجه الأول: عنه، عن ثعلبة، عن علي رضي الله عنه كما عند أبي بكر.

الوجه الثاني: عنه، عن ثعلبة، عن أبيه يزيد، عن علي رضي الله عنه كما عند الحارث.

ورواه البزار كما في كشف الأستار (٣/ ٢٠٣: ٢٥٦٩) عن هارون بن سفيان، عن علي بن قادم، عن شريك، عن الأجلح، عن حبيب، به بنحوه.

قال البزار: وأحسبه غلط إنما هو عن علي ... فذكره ثم قال: قد رواه فطر بن خليفة وغيره، عن حبيب، عن ثعلبة، عن علي رضي الله عنه.

قلت: ولا يمتنع أن يكون حبيب رواه **بالوجهين** معا فيكون ثعلبة سمعه من أبيه عن علي رضي الله عنه ثم سمعه من علي رضي الله عنه، مباشرة، والله أعلم.

وأما حديث أبي إدريس فرواه الحاكم في المستدرك (٣/ ١٤٠)، عن أبي حفص عمر بن أحمد الجمحي، عن علي بن عبد العزيز، عن عمرو بن عون، عن هشيم به ولفظه: إن مما عهد إلى النبي -صلى الله عليه وسلم-: "أن هذه الأمة ستغدر بي بعده".

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

ووافقه الذهبي في التلخيص.

قلت: بل فيه أبو إدريس الأودي وهو مجهول الحال.

ومع أن الحديث ضعيف بالنظر إلى كل طريق على حدة لكن بالنظر إلى الطريقين معا فالحديث حسن لغيره، والله أعلم.." [2]

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٧٦٧/١٥

(٢) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٦٧/١٦

"= ورواه كذلك ابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٦٠٠: ١٣٣٣)، عن الأزرق بن علي، عن حسان بن إبراهيم، به بنحوه.

الوجه الثاني: عنه، عن المنهال، عن عامر بن سعد، عن سعد بن أبي وقاص، عن أم سلمة، عن النبي –صلى الله عليه وسلم–:

رواه الطبراني في الكبير (٢٣/ ٣٧٧: ٩٨٢)، عن محمد بن عثمان بن أبي شيبة، عن الحسن بن علي الحلواني، عن إسماعيل بن أبان، عن يحيى بن سلمة بن كهيل، عن أبيه، به بنحوه.

والراجح عندي من الوجهين هو الأول، وأما الثاني فهو مرجوح والحمل فيه على يحيى بن سلمة بن كهيل فإنه متروك كما قال الحافظ وغيره (التقريب ٥٩١: ٧٥٦١).

ومما يرجح الوجه الأول: رواية الصحيحين وغيرهما التي فيها ثبوت سماع سعد رضي الله عنه الحديث من النبي –صلى الله عليه وسلم– مباشرة.

فقد رواه البخاري في كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم –باب مناقب علي رضي الله عنه– البخاري مع الفتح (٧/ ٨٨: ٣٧٠٦)، عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن النبي –صلى الله عليه وسلم– بنحو لفظه هنا.

ورواه أيضا في كتاب المغازي– باب غزوة تبوك (٧/ ٧١٦: ٤٤١٦) عن مصعب بن سعد، عن أبيه.

ورواه مسلم في الصحيح– كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل علي بن أبي طالب بن أبي طالب رضي الله عنه (ح ٢٤٠٤)، عن عامر بن سعد ومصعب بن سعد وإبراهيم بن سعد، عن أبيهم رضي الله عنه وفي حديث عامر قال سعيد بن المسيب فأحببت أن أشافه به سعدا فلقيت سعدا فحدثته مما حدثني به عامر فقال: أنا سمعته. فقلت: آنت سمعته؟ فوضع اصبعه على أذنيه فقال: =." [١]

"= ورواه الحاكم في المستدرك (٣/ ١٣٥)، عن عبد الرحمن بن الحسن القاضي، عن إبراهيم بن الحسين، عن آدم بن أبي إياس، عن شعبة، به بنحوه.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

وسكت عنه الذهبي.

ورواه ابن عبد البر في الاستيعاب (٣/ ٣٩)، عن عبد الوارث، عن قاسم، عن أحمد بن زهير، عن مسلم بن إبراهيم، عن شعبة به لكن قال: كنا نتحدث أن أقضى أهل المدينة علي بن أبي طالب.

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٧٣/١٦

الوجه الثاني: عنه، عن أبي ميسرة، عن ابن مسعود رضي الله عنه:

رواه ابن عبد البر في الاستيعاب (٣/ ٤١)، عن يحيى بن آدم عن ابن أبي زائدة، عن أبيه، عن أبي إسحاق به بلفظ: إن أقضى أهل المدينة علي بن أبي طالب.

ولا مانع من أن يكون الأثر مرويا **بالوجهين** معا فسمعه من عبد الرحمن بن يزيد ومن أبي ميسرة معا على أن **الوجهين** ضعيفان لعنعنة أبي إسحاق.

لكن لهذا الأثر شاهد من قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه:

أخرجه البخاري في صحيحه -كتاب التفسير- تفسير سورة البقرة، باب قول الله: ﴿ما ننسخ من آية أو ننسها ...﴾ الآية- البخاري مع الفتح (٨/ ١٦: ٤٤٨١)، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال عمر رضي الله عنه: (أقرؤنا أبي وأقضانا علي ... " الحديث.

فيرتقي أثر ابن مسعود بهذا الشاهد الصحيح إلى درجة الصحيح لغيره، والله أعلم.." (١)

"= وأقره الذهبي.

ورواه البيهقي في الدلائل (٦/ ٣٦٤)، عن الحاكم، عن أبي العباس محمد بن يعقوب، عن محمد بن إسحاق الصغاني، عن أبي نعيم، عن زكريا، به، بنحوه.

ورواه أيضا في الموضع ذاته أحمد بن الحسن القاضي، عن أبي العباس محمد بن يعقوب، به، بنحوه.

ورواه النسائي في السنن الكبرى (٥/ ٩٦: ٨٣٦٨)، عن علي بن حجر، عن سعدان بن يحيى، عن زكريا، به، بنحوه.

ورواه البخاري في كتاب الاستئذان -باب من ناجى بين يدي الناس ولم يخبر بسر صاحبه فإذا مات أخبر به- البخاري مع الفتح (١١/ ٨٢: ٦٢٨٥، ٦٢٨٦)، عن موسى، عن أبي عوانة، عن فراغ، به، بنحوه.

ورواه مسلم في كتاب الفضائل- باب فضائل فاطمة رضي الله عنها ح (٢٤٥٠)، عن أبي كامل الجحدري، عن فضيل بن حسين، عن أبي عوانة، به، بنحوه.

ورواه البيهقي في الدلائل (٧/ ١٦٤)، عن علي بن أحمد بن عبدان، عن أحمد بن عبيد الصفار، عن أبي مسلم، عن سهل بن بكار، عن أبي عوانة، به، بنحوه.

فهذان وجهان روي الحديث بهما ولم يرد ذكر الإرسال في الوجه الثاني؟ فلذلك يحتمل أن يكون الوجه

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٧٦/١٦

الأول عن امرأة أخرى من نساء النبي -صلى الله عليه وسلم- كما قال الحافظ رحمه الله، وهذا جمع بين **الوجهين**، والله أعلم.." [1]

"= وأما الوجه الثاني: فرواه الطبراني أيضا في الكبير (٣/ ١٤١: ٢٩٢٨)، عن محمد بن عبد الله الحضرمي، عن عبد الله بن عمر بن أبان، عن يحيى بن عبد الملك بن أبي غنيه، عن أبي إسحاق به، بلفظ: "آخى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بين حمزة بن عبد المطلب وبين زيد بن حارثة رضي الله عنهما".

وكلا **الوجهين** ضعيف لعنعنة أبي إسحاق. والله أعلم.." [2]

"= يتطاول ليسمع الناس فقال: "ألا تسمعون؟ " يطول صوته فقال قائل من طوائف الناس: ما تعهد إلينا؟ فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "اعبدوا ربكم وصلوا خمسكم وصوموا شهركم وأدوا زكاة أموالكم وأطيعوا ذا أمركم تدخلوا جنة ربكم". قال أبو يحيى: فقلت: يا أبا أمامة مثل من أنت يومئذ؟ قال: ابن ثلاثين سنة أزاحم العير حتى إني أزحمه قدما إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم-.

قلت: وبكر بن سهل لم أجد له ترجمة.

ورواه ابن عساكر في التاريخ (٨/ ٢٩٤) عن أبي الحسن علي بن محمد بن أحمد بن عبد الله، عن أبي منصور محمد بن الحسن بن محمد بن يونس، عن أحمد بن الحسن بن زنبيل، عن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن الجليل، عن محمد بن إسماعيل، عن عبد الله بن صالح، به، بنحوه. وعبد الله بن صالح كاتب الليث مع أنه صدوق لكنه يغلط كثيرا كما قال الحافظ في التقريب (٣٠٨: ٣٣٨٨). ورواه أيضا عن أبي محمد بن ،لأكفاني، عن عبد العزيز بن أحمد، عن أبي محمد بن أبي نصر، عن أبي الميمون، عن أبي زرعة، عن عبد الله بن صالح، به، بنحوه، مختصرا.

ورواه أيضا عن أبي الوفاء عبد الواحد بن حمد، عن أبي طاهر أحمد بن محمود، عن أبي بكر بن المقرئ، عن أبي العباس بن قتيبة، عن حرملة بن يحيى، عن ابن وهب، عن معاوية بن صالح، به، لكن قال عن سليم، عن جدته.

قال الحافظ ابن عساكر رحمه الله: كذا وقع في الأصل وهذا تصحيف فاحش فإن سليمان سمعه من أبي أمامة نفسه ويدل عليه قوله في الحديث: يا ابن أخي ولو كان عن جدته لقال: يا بنت أخي.

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ١٧٦/١٦

(٢) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٤٠٧/١٦

ورواه أيضا عن أم المجتبى بنت ناصر، عن أبي طاهر أحمد بن محمود، به، بنحوه.

ولم يترجح لي أحد **الوجهين**، والله أعلم.." [١]

"= تخريجه:

هذا الخبر مداره على الحكم بن عتيبة واختلف عليه فيه على ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: الحكم عن القاسم بن مخيمرة وقال فيه عن الحارث بن النعمان.

الوجه الثاني: الحكم عن القاسم بن مخيمرة وقال فيه عن حارث بن النعمان.

وقد رواه غير الحارث: ابن شاهين كما في الإصابة (١/ ٢٩٨) من طريق المسعودي.

أما الوجه الثالث: فهو الذي رواه الطبراني وأورده الحافظ وهو عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس رضي الله عنهما، ومع ذلك خالف في المتن كما نبه عليه الحافظ رحمه الله، وقد رواه غير الطبراني: البزار كما في كشف الأستار (٣/ ٢٦٢: ٢٧١١)، عن عبد الله بن أحمد، عن محمد بن عمران، عن أبيه، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، به، بنحوه بصيغة الماضي.

وسيأتي أن هذا الوجه ضعيف.

ورواه أيضا (ح ٢٧١٠) عن محمود بن بكر بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عيسى بن المختار، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، به، بنحوه. ومحمود بن بكر شيخ البزار لم أجد له ترجمة.

ولكن الطريقين ترتقيان إلى درجة الحسن.

وعليه فالوجه الثالث هو الراجح والحمل في **الوجهين** الأولين فيما يظهر على المسعودي؛ لأنه اختلط كما تقدم، والله أعلم.

وكذا فإن الرواية التي بصيغة الماضي هي الراجحة لمتابعة عيسى بن المختار، عند البزار، والله أعلم.

وأول هذا الحديث أصله عند الإمام أحمد في المسند (٥/ ٤٣٣)، وفي فضائل =." [٢]

"= القاسم، عن أبيه، عن ابن مسعود قال ذلك محمد بن حميد الرازي، عن هارون بن المغيرة، عن عمرو وخالفه زائدة فرواه، عن منصور، عن القاسم قال: حدثت عن ابن مسعود مرسلا والمرسل أثبت. اهـ.

قلت: قد تابع على رفعه زيد بن وهب:

روى حديثه الحاكم في المستدرك (٣/ ٣١٧) عن أبي العباس محمد بن يعقوب، عن أبي جعفر محمد

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ١٦/٤١٣

(٢) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ١٦/٤٣٠

بن علي الوراق، عن يحيى بن يعلى المحاربي، عن زائدة، عن منصور، عن زيد بن وهب، عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "رضيت لأمتي ما رضي لها ابن أم عبد".

قال الحاكم: هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وله علة من حديث سفيان الثوري. ثم ذكر المرسل.

قلت: لا تعل الرواية المسندة بالمرسلة؛ لأن المسندة زيادة ثقة لا تعارض المرسلة لا سيما وللمسندة شاهد من حديث عمرو بن حريث أخرجه الحاكم أيضا (٣/ ٣١٩) في حديث طويل قال في آخره فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "رضيت لكم ما رضي لكم ابن أم عبد".

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وأقره الذهبي.

فالحال أن **الوجهين** مقبولان ولا تعارض بينهما فالقاسم مرة رفعه ومرة أرسله، والله أعلم.." [١]

"= رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "والذي نفسي بيده لهما أثقل في الميزان يوم القيامة من أحدا.

ورواه الفسوي في المعرفة والتاريخ (٢/ ٥٤٦) عن أبي بكر بندار محمد بن بشار، عن سهل، به، بنحو لفظ ابن جرير.

ورواه الحاكم في المستدرك (٣/ ٣١٧) عن أبي بكر أحمد بن سلمان الفقيه، عن عبد الملك بن محمد الرقاشي، عن سهل، به، بنحو لفظ ابن جرير أيضا وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وأقره الذهبي.

والذي يظهر -والعلم عند الله- أن **الوجهين** لا معارضة بينهما؛ لأن المرفوع زيادة ثقة فهي مقبولة فالحديث روي مرسلا مرة وروي مرفوعا مرة، وللمرسل والمرفوع شاهدان من حديث علي وابن مسعود رضي الله عنهما:

أما حديث علي رضي الله عنه فأخرجه الإمام أحمد رحمه الله في المسند (٢/ ٩١٩)، ت: أحمد شاكر، (ح ٩٢٠) بإسناد صحيح ولفظه: أمر النبي -صلى الله عليه وسلم- ابن مسعود فصعد على شجرة أمره أن يأتيه منها بشيء فنظر أصحابه إلى ساق عبد الله بن مسعود حين صعد الشجرة فضحكوا من حموشة ساقيه فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "ما تضحكون؟! لرجل عبد الله أثقل في الميزان يوم القيامة من أحدا.

ورواه أيضا ابن سعد في الطبقات (٣/ ١١٥)، والطبراني في الكبير (٩/ ٩٧: ٨٥١٦) وأبو يعلى في مسنده

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٤٧٠/١٦

(١/ ٢٧٥: ٥٣٥) وابن جرير في تهذيب الآثار –مسند علي– (١٦٢: ٢٠).

وأما حديث ابن مسعود رضي الله عنه فرواه الإمام أحمد أيضا في فضائل الصحابة (٢/ ٨٤٣: ١٥٥٢) وفي المسند ت: أحمد شاكر (٦/ ٣٩: ٣٩٩١)، بنحو لفظ حديث علي رضي الله عنه وإسناده حسن.

ورواه أيضا البزار–كشف الأستار (٣/ ٢٤٩: ٢٦٧٨)، وأبو يعلى في المسند (٥/ ١٤٠، ١٤١: ٥٢٨٩)، والطبراني في الكبير (٩/ ٧٥: ٨٤٥٢)، والفسوي في =." [1]

"= عبد الله بن عثمان، به، بنحوه.

ورواه ابن سعد في الطبقات (٤/ ١٧٦)، عن عفان، به، بنحوه.

ورواه ابن عساكر في التاريخ (١٩/ ٤١)، من طريق ابن إسحاق عن عفان، به، بنحوه.

الوجه الثالث: عن عبد الله بن عثمان، عن مجاهد، عن إبراهيم، عن أبيه دون

ذكر أم ذر:

رواه ابن سعد في الطبقات (٤/ ١٧٦)، عن إسحاق بن أبي إسرائيل، عن يحيى بن سليم، عن عبد الله بن عثمان، به، بنحوه.

والذي يظهر أن الوجه الأول هو الراجح والحمل في **الوجهين** الآخرين على عبد الله بن عثمان فإنه مدار الخبر وهو صدوق كما تقدم، والله أعلم.." [2]

"تخريجه:

مدار هذا الحديث على مجاهد واختلف عليه فيه على وجهين:

الأول: عنه عن ابن أبي ليلى، عن أبي ذر رضي الله عنه كما هنا:

ورواه أبو نعيم في الحلية (١/ ١٦٤)، عن أبي محمد بن حيان، عن أبي يحيى الرازي، عن هناد بن السري، عن أبي معاوية، عن الأعمش به لكن بلفظ: "والله لو تعلمون ما أعلم ما انبسطتم إلى نسائكم ولا تقاررتم على فرشكم والله لوددت أن الله عز وجل خلقني يوم خلقني شجرة تعضد ويؤكل ثمرها".

الوجه الثاني: عنه عن أبي ذر رضي الله عنه:

رواه الإمام أحمد في الزهد (١٨٢)، عن وكيع، عن أبيه، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد به، بنحوه، وزاد: "وددت أني لم أخلق".

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ١٦/٤٧٣

(٢) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ١٦/٤٨٩

ورواه ابن عساكر في التاريخ (١٩/ ٣٩)، عن أبي القاسم الشحامي، عن أبي نصر عبد الرحمن بن محمد الشاهد، عن إسماعيل بن يحيى، عن عبد الله بن محمد، عن عبد الله بن هاشم، عن وكيع به، بنحو لفظ أحمد في الزهد.

ورواه أيضا عن أبي بكر الشحامي، عن أبي نصر الشاهد به، بنحوه.

والراجح من الوجهين هو الأول: فإن مجاهدا ثقة إمام وكذا من قبله كما تقدم =." [١]

"= تخريجه:

هذا الأثر مداره على عثمان بن المغيرة الثقفي واختلف عليه في إسناده على ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: عنه، عن مولاة أبي موسى، عن أبي موسى كما هنا.

ورواه أبو نعيم في معرفة الصحابة (١/ ١١٢: ٨)، عن محمد بن أحمد، عن محمد بن عثمان بن أبي شيبة، عن أبي نعيم، عن سفيان، عن عثمان، به، بنحوه.

الوجه الثاني: عنه، عن مولى لأبي موسى، عن أبي موسى رضي الله عنه:

رواه ابن جرير في التفسير (١١/ ٧)، عن ابن وكيع، عن يحيى بن آدم، عن قيس بن الربيع، عن عثمان به، بنحوه.

الوجه الثالث: عنه، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن مولى لأبي موسى رضي الله عنه: رواه ابن جرير أيضا في المكان نفسه، عن الحارث، عن عبد العزيز، عن قيس بن الربيع، عن عثمان، به، بنحوه.

والراجح من هذه الأوجه الثلاثة هو الوجه الأول: فإن عثمان ثقة كما تقدم، والحمل في الوجهين الآخرين علي قيس بن الربيع الراوي عن عثمان، فإنه ضعيف كما سبق، ومع أن الوجه الأول هو الراجح فإنه يبقى فيه إبهام الراوي عن أبي موسى رضي الله عنه.

وقد عزا السيوطي رحمه الله الأثر في الدر المنثور (٣/ ٢٦٩)، لابن أبي حاتم وأبي الشيخ، والله أعلم.." [٢]

"= وأما حديث أبو هلال: فقد أخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة (٤/ ١١٧٦) من طريق موسى بن إسماعيل، عن أبي هلال، عن حميد بن هلال، به شطره الأول، بنحوه.

وأما حديث إسماعيل بن المغيرة: فقد أخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة (٤/ ١١٧٦) من طريق عمرو بن

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٥٠٢/١٦

(٢) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٦٤٥/١٦

عاصم، عن إسماعيل بن المغيرة، عن حميد بن هلال، به، شطره الأول، بنحوه إلى قوله: (فلم ينظروا فيما قال وقتلوه).

وأما حديث أيوب بن حوط: فقد أخرجه أبو العرب التيمي في كتاب المحن (ص ٦٨) من طريق أيوب بن حوط، عن حميد بن هلال، عن عبد الله بن مغفل، أن عبد الله بن سلام كان يجيء يوم الجمعة، فيبكر، فلما ثار الناس بعثمان قام: فقال: "يا أيها الناس استبقوا عثمان، ولا تقتلوه ... فذكر القصة بنحو قصة الباب بطولها.

قلت: هذا الوجه صحيح كما تقدم في الحكم على الأثر، وسليمان بن المغيرة القيسي، ثقة، وقد تابعه عليه كل من أيوب الأحمر وأبو هلال الراسبي، وإسماعيل بن المغيرة، وأيوب بن حوط، وهؤلاء وإن كان بعضهم ضعيفا إلا أن الأثر بمجموع هذه الطرق صحيح، والله تعالى أعلم.

الوجه الثاني: رواه أيوب بن أبي تميمة، عن حميد بن هلال، عن عبد الله بن سلام رضي الله عنه. وتقدم لفظه وتخريجه في حديث رقم (٧٣٧٤).

قلت: مما تقدم يتبين أن الوجهين صحيحان، لأن حميد بن هلال العدوي مرة رواه عن عبد الله بن مغفل، عن عبد الله بن سلام، ومرة رواه عن عبد الله بن سلام مباشرة بدون واسطة.." [١]

"= متروك، إلا أن الأثر من كلا الوجهين ضعيف، لأن مداره على أبي معشر وهو ضعيف كما تقدم.

وقد روي هذا الأثر من طرق أخرى عن أبي هريرة رضي الله عنه، به.

الطريق الأولى: رواه الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: دخلت على عثمان يوم الدار، فقلت: يا أمير المؤمنين، طاب أم ضرب، فقال: يا أبا هريرة أيسرك أن تقتل الناس جميعا وإياي؟ قال: قلت: لا، قال: فإنك والله إن قتلت رجلا واحدا فكأنما قتل الناس جميعا، قال: فرجعت، ولم أقاتل.

أخرجه خليفة في تاريخه (ص ١٧٦)، وابن سعد في الطبقات (٣/ ٧٠) وابن شبة في تاريخ المدينة (٤/ ١٢٠٦)، وأبونعيم الأصبهاني في تثبيت الإمامة (ص ١٦٩)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (ص ٤٠١: ترجمة عثمان). كلهم من طرق، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، به.

قلت: هذا إسناد صحيح، رواته ثقات.

الطريق الثانية: رواه عثمان بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه ابن عساكر في المصدر المذكور (ص ٤٠١)، من طريق عثمان بن حكيم، به.

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ١٨/٥٩

ولفظه: قال: أتيت عثمان بن عفان يوم الدار، فقلت: جئت أقاتل معك. قال: أيسرك أن تقتل الناس كلهم؟ قلت: لا، قال: فإنك إن قتلت نفسا واحدة كأنك قتلت الناس كلهم فقال: انصرف مأذونا غير مأزور.

وجملة القول إن أثر الباب ضعيف جدا بإسناد الحارث، ولكن معناه صحيح، روى من طرق أخرى عن أبي هريرة رضي الله عنه.." (١)

"= إلا أن الحديث من كلا الوجهين ضعيف، لأن مداره على فرج بن فضالة وهو ضعيف.

والجزء المرفوع من هذه القصة روي من طرق أخرى عن عثمان رضي الله عنه، فقد رواه كل من نائلة بنت الفرافصة، ومسلم أبي سعيد مولى عثمان، وعبد الله بن عمر رضي الله عنهما كلهم عن عثمان بن عفان رضي الله عنه في رؤيته النبي -صلى الله عليه وسلم- في المنام وقوله له: "أفطر عندنا الليلة"، وقد تقدم تخريج هذه الطرق بالتفصيل في حديث رقم (٤٣٧٨)، وانظر أيضا حديث رقم (٤٣٨٤ و ٤٣٨٥).

وجملة القول إن حديث الباب ضعيف جدا بإسناد الحارث، والجزء المرفوع منه ورد من طرق أخرى متعددة لا يخلو واحد منها عن ضعف، إلا أنه بمجموع هذه الطرق حسن لغيره، والله تعالى أعلم.." (٢)

"= (انظر: جامع التحصيل ص ٢٩٠)، ورواته ثقات، وسعيد بن أبي عروبة وإن كان مدلسا واختلط، لكنه لا يضر، لأن الحافظ ابن حجر عده من أصحاب المرتبة الثانية من المدلسين الذي احتمل الأئمة تدليسهم، وأما اختلاطه فإن يزيد بن هارون سمع منه قبل اختلاطه.

وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٧/ ٤٨)، ومن طريق البيهقي ابن عساكر في تاريخه (ص ٣٩٠: ترجمة عثمان بن عفان)، عن علي بن أحمد بن عبدان، عن أحمد بن عبيد، عن إبراهيم بن عبد الله، عن سليمان بن حرب، عن جرير، عن يعلي بن حكيم، عن نافع قال، فذكره بنحوه.

وجملة القول إن حديث الباب من كلا الوجهين ضعيف، إلا أن الوجه الثاني هو الراجح، لأن رواته ثقات، أما الوجه الأول ففيه أبو جعفر الرازي وهو ضعيف، وعليه فإن الحمل عليه.

وروى هذا الحديث من طرق أخرى عن عثمان رضي الله عنه فقد رواه كل من نائلة بنت الفرافصة، ومسلم أبي سعيد مولى عثمان، وعبد الله بن سلام، كلهم عن عثمان رضي الله عنه، وتقدم تخريج هذه الطرق في حديث رقم (٤٣٧٨)، وعليه فإن حديث الباب ضعيف بإسناد أبي يعلى، ولكنه بمجموع الطرق يرتقي إلى

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٧٤/١٨

(٢) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٧٧/١٨

الحسن لغيره.

* وتقدم هذا الحديث على الذي قبله في (ك).." [1]

"= أيوب. أما الوجه الثاني فقد تفرد به وهيب بن خالد، عن أيوب وهو وإن كان ثقة لكنه تغير قليلا بآخره، أما رواية أبي قحذم عن أبي قلابة فهي ضعيفة جدا.

وعليه فإن الوجهين صحيحان، والراجح هو الوجه الأول، أما الوجه الثاني فهو من باب المزيد في متصل الأسانيد.

وروي هذا الأثر من طريق آخر: فقد أخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة في الموضع المذكور عن مسلم بن إبراهيم، عن هشام بن أبي عبد الله، عن قتادة عن ثمامة بن عدي، به، بمعناه.." [2]

"= وأما البيهقي فقال: تفرد به كوثر بن حكيم، وهو ضعيف.

وأخرجه الحارث كما في بغية الباحث (٣/ ٨٨٥)، عن عبد المنعم بن إدريس، عن كوثر بن حكيم، عن نافع، به، بنحوه وزاد في آخره: "ولا يقسم فيئهم" هذا حكم الله فيمن بغى من هذه الأمة وهم عندنا الخوارج. (انظر: الحديث القادم برقم ٤٣٩٦).

وجملة القول إن الحديث بهذا الإسناد روي من وجهين، فقد روي مرة من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وروى أخرى من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، ومدار هذين الوجهين على كوثر بن حكيم وهو متروك، وعليه فإن الحديث ضعيف جدا من كلا الوجهين.

وللحديث شواهد متعددة من آثار الصحابة رضي الله عنهم، فقد روي من حديث علي، وأبي أمامة، وعمار رضي الله عنهم، موقوفا عليهم:

أولا- حديث علي رضي الله عنه: فقد روي عنه هذا الأثر من عدة طرق وهي:

١ - رواه عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، وحفص بن غياث، كلاهما عن جعفر بن محمد، عن أبيه، أنه سمعه يقول: قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: لا يذفف على جريح، ولا يقتل أسير، ولا يتبع مدبر، وكان لا يأخذ مالا لمقتول يقول: من اعترف شيئا فليأخذه.

أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٠/ ١٢٣)، عن ابن جريج، وابن أبي شيبة في المصنف (١٥/ ٢٨٠)، عن حفص بن غياث، كلاهما عن جعفر بن محمد، به.

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٨٣/١٨

(٢) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٩٢/١٨

قلت: هذا إسناد صحيح، رواته ثقات، وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وإن كان موصوفا بالتدليس، لكنه لا يضر، لأنه صرح بالإخبار في إسناد عبد الرزاق، وتابعه عليه حفص ابن غياث.

٢ - رواه ابن أبي شيبة في المصنف (١٥/ ٢٦٣)، عن يحيى بن آدم، عن شريك، عن السدي، عن عبد خير، عن علي رضي الله عنه أنه قال يوم الجمل: =." [١]

"= شرح السنة (١٤/ ٣٤٥: ٤١٥٤)، وأبو عمرو الداني في "السنن الواردة في الفتن" (١/ ٢٤٥: ٦٩) كلهم من طرق عن إسماعيل بن جعفر، به، بنحوه.

وأما حديث عبد العزيز الدراوردي: فقد أخرجه الترمذي مع تحفة الأحوذي (٦/ ٣٢٦: ٢٢٦١)، كتاب الفتن، باب ما جاء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وابن ماجة في سننه (٢/ ١٣٤٢: ٤٠٤٢)، ونعيم بن حماد في الفتن (١/ ٤٩: ٧١) كلهم من طرق عن عبد العزيز الدراوردي، به، بنحوه.

قلت: هذا الإسناد رواته ثقات، ما عدا عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري الأشهلي، فإنه لم يوثقه غير ابن حبان، ولهذا قال الحافظ في التقريب (ص ٣١١): "مقبول".

وعلى كل فإن الوجه الثاني يرويه إسماعيل بن جعفر وعبد العزيز الدراوردي هو الراجح وذلك لما يأتي.

أولا: إنه يرويه إسماعيل بن جعفر، وتابعه عليه في الثاني عبد العزيز الدراوردي ولكنه تفرد في الوجه الأول.

ثانيا: إن المطلب بن عبد الله بـن حنطب كثير الإرسال، ولم أجد من صرح بسماعه من حذيفة بن اليمان في الوجه الأول.

وعليه فإن الوجهين لا يخلو واحد منهما عن ضعف، إلا أن الوجه الثاني هو الراجح لمتابعة عبد العزيز الدراوردي والحديث بمجموع الطرق حسن لغيره، والله أعلم.

ويشهد لمعنى الحديث أحاديث صحيحة منها ما يلي:

١ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعا: "لا تقوم الساعة حتى تقتل فئتان عظيمتان، وتكون بينهما مقتلة عظيمة، دعواهما واحدة".

أخرجه البخاري كما الفتح (١٣/ ٨٨: ٧١٢١)، ومسلم في صحيحه (٤/ ٢٢١٤: ١٧)، والإمام أحمد في مسنده (٢/ ٣١٣). =." [٢]

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ١٨/١٠٧

(٢) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ١٨/٣٧٦

"= الثاني منكر.

٢ - إن محمد بن إسحاق صرح بالسماع، عن محمد بن إبراهيم التيمي في الوجه الأول، ولم يصرح به في الوجه الثاني، وهو مدلس كما تقدم، ولا يقبل حديثه إلا إذا صرح بالسماع.

قلت: وبناء على ما تقدم تبين أن الوجه الأول هو الراجح، وأما الوجه الثاني فهو مرجوح.

وقد وهم الشيخ الألباني في الصحيحة (٣/ ٣٤٠) حيث خلط بين الوجهين وقال: "وسفيان هو ابن عيينة وقد تابعه سلمة بن الفضل عند أحمد" والواقع أن سلمة بن الفضل يروي وجها آخر كما تقدم.

وللحديث شواهد متعددة فيها التصريح بأن هذا الجيش الذي ذكر في الحديث هو الجيش الذي يغزو الكعبة فإذا كانوا ببيداء من الأرض خسف بهم.

١ - حديث عائشة رضي الله عنها، مرفوعا: "يغزو جيش الكعبة، فإذا كانوا ببيداء من الأرض يخسف بأولهم وآخرهم قالت: قلت يا رسول الله! كيف يخسف بأولهم وآخرهم وفيهم أسواقهم ومن ليس منهم؟ قال: "يخسف بأولهم وآخرهم ثم يبعثون على نياتهم".

أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب ما ذكر في الأسواق، كما في الفتح (٤/ ٣٩٧: ٢١١٨)، وابن حبان كما في الإحان (٨/ ٢٦٦)، وأبو نعيم في الحلية (٥/ ١١) كلهم من طرق عن إسماعيل بن زكريا عن محمد بن سوقة، عن نافع بن جبير بن مطعم قال: حدثتني عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ... فذكره.

٢ - حديث حفصة أم المؤمنين رضي الله عنه، أنها سمعت النبي -صلى الله عليه وسلم- يقول: ليؤمن هذا البيت جيش يغزونه، حتى إذا كانوا ببيداء من الأرض يخسف بأوسطهم، وينادى أولهما آخرهم ثم يخسف بهم، فلا يبقى إلا الشريد الذي يخبر عنهم". =." [1]

"= وتابعه شبل بن عوف أيضا: أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٤/ ١٥٠: ٢١٣٣)، والطبراني في الكبير (٢٢/ ٣٩٠: ٩٧١) كلاهما من طريق مروان بن معاوية عن إسماعيل بن أبي خالد، عن شبل بن عوف، عن أبي جبيرة مرفوعا، بلفظ: "بعثت أنا والساعة هكذا" وجمع بين الوسطى والسبابة "فسبقتها كما سبقت هذه هذه".

وذكره الهيثمي في المجمع (١٠/ ٣١٢)، وقال: "رواه الطبراني بإسناد حسن".

قلت: يتبين مما تقدم أن الوجهين صحيحان، وذلك لما يأتي:

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٣٩٣/١٨

١ - إن كلا من الوجهين يرويهما قيس بن أبي حازم وتابعه عليهما شبل بن عوف، وعليه فإن الوجهين على مرتبة واحدة من الصحة.

٢ - إن أبا جبيرة بن الضحاك مختلف في صحبته، والراجح أن له صحبة، وعليه فإنه مرة يروى الحديث مباشرة عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، ومرة يرويه عن مشيخه من الأنصار عن النبي -صلى الله عليه وسلم-.

وللحديث شواهد أخرى صحيحه من حديث أنس، وسهل بن سعد، وأبي هريرة، وجابر بن عبد الله، وجابر بن سمرة، وبريدة، والمستورد بن شداد رضي الله عنهم أجمعين.

أما حديث أنس بن مالك: فقد أخرجه البخاري كما في الفتح (١١/ ٣٥٥)، كتاب الرقاق، باب قول النبي -صلى الله عليه وسلم-: "بعثت أنا والساعة كهاتين" ومسلم في صحيحه (٤/ ٢٢٦٨: ٢٩٥١)، كتاب الفتن (ح ٣٣)، ولفظه: "بعثت أنا والساعة كهاتين".

وحديث سهل بن سعد: أخرجه البخاري في الموضع السابق، والإمام أحمد في المسند (٥/ ٣٣٠ - ٣٣١، ٣٣٥)، ولفظه "بعثت أنا والساعة كهاتين" ويشير بأصبعيه فيمدهما.

وقد جمع الحافظ ابن كثير شواهد هذا الحديث في كتابة "النهاية" (ص ١٢٣ - ١٢٥).." [١]

"تخريجه:

هذا الحديث مداره على عمرو بن دينار وروي عنه من وجهين: الوجه الأول: رواه سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، عن عبيد بن عمير، عن النبي -صلى الله عليه وسلم- به، أخرجه ابن أبي عمر كما في المطالب العالية هنا، وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١/ ٢٩٤: ٣٢٤)، من طريق نعيم بن حماد، عن سفيان بن عيينة، به، ولفظه: "يخرج قوم من النار فيدخلون الجنة" ثم ذكر قصة الرجل بنحوه.

الوجه الثاني: رواه سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله، عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، به أخرجه مسلم في صحيحه (١/ ١٧٨: ٣١٨)، كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، عن سفيان بن عيينة، به بلفظ: "إن الله يخرج ناسا من النار فيدخلهم الجنة". وأخرجه البيهقي في الشعب (١/ ٢٩٤)، من طريق نعيم بن حماد، عن ابن عيينة، به، بلفظ تقدم في الوجه الأول.

قلت: يظهر مما تقدم أن الوجهين صحيحان، وعمرو بن دينار مرة يرويه عن عبيد بن عمير ومرة عن

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٤١٢/١٨

جابر بن عبد الله.

وللحديث شواهد من حديث أبي سعيد الخدري وأبي هريرة وغيرهما:

١ - حديث أبي سعيد رضي الله عنه، أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: "يدخل الله أهل الجنة الجنة، يدخل من يشاء برحمته، ويدخل أهل النار النار، ثم يقول: انظروا من وجدتم في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجوه، فيخرجون منها حمما قد إمتحشوا، فيلقون في نهر الحياة أو الحيا، فينبتون فيه كما تنبت الحبة إلى جانب السيل، ألم تروها كيف تخرج صفراء ملتوية". =." [1]

"= الصحابي الذي روى الحديث.

الوجه الثالث: رواه معمر، عن الزهري، عن علي بن الحسين قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بنحوه.

أخرجه ابن أبي الدنيا كما في "النهاية" لابن كثير (ص ٢١٨)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٥٧١)، كلاهما من طريق معمر عن الزهري، به، بنحوه.

قلت: هذا إسناد ضعيف لأن علي بن الحسين أرسله عن النبي -صلى الله عليه وسلم- وتفرد به معمر، عن بقية الرواة.

ومما تقدم يتبين أن الوجه الأول هو الراجح، لأنه يرويه جماعة كلهم ثقات عن الزهري، ووقع التصريح عند البيهقي في الشعب، بأن المبهم صحابي، ويؤيده الوجه الثاني الذي صرح فيه اسم هذا الصحابي وهو جابر بن عبد الله رضي الله عنه، وعليه فإن الحديث صحيح، **بالوجهين** الأول والثاني.

أما الوجه الثاني: فكما تقدم أنه لا يتعارض مع الوجه الأول، ولكن يبقى مرجوحا لأنه تفرد به إبراهيم بن سعد.

أما الوجه الثالث فإنه ضعيف، وقد تفرد به معمر.

فالخلاصة أن حديث الباب بإسناد الحارث ضعيف كما تقدم، ولكنه بهذه المتابعات يرتقي إلى الحسن لغيره.

وللحديث شواهد بعضها تقدمت.

فقوله: (تمد الأرض مد الأديم) يشهد له حديث ابن عباس رضي الله عنه موقوفا عليه وله حكم المرفوع تقدم برقم (٤٥٥٧).

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ١٨/٥٥٣

وقوله: "ثم أدعى أول الناس فأخر ساجدا ثم يؤذن لي" يشهد له حديث حذيفة رضي الله عنه تقدم برقم (٤٥٧٢).

وقوله: "ثم يؤذن لي في الشفاعة ... إلى قوله: وذلك المقام المحمود" يشهد له حديث حذيفة الذي تقدم برقم (٤٥٧٢)، وحديث سلمان الذي تقدم برقم (٤٥٧٥).." [1]

"= وعبد الرحمن كان حسن العقل، ولكنه وقع على شيوخ مجاهيل، فحدث عنهم بأحاديث مجاهيل، فضعف حديثه، وهذا مما أنكر عليه مما لم يشاركه فيه غيره".

وأخرجه أبو نعيم في صفة الجنة (٣٦٦)، من طريق أبي عبد الرحمن المقرئ عن عبد الرحمن بن زياد، به.

وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٤٠)، وزاد نسبته إلى ابن أبي الدنيا وعبد بن حمد.

الوجه الثاني: رواه عبدة، وجعفر بن عون، عن عبد الرحمن الأفريقي، عن عمارة بن راشد، عن أبي هريرة رضي الله عنه موقوفا عليه.

أما حديث عبدة: فقد أخرجه هناد في الزهد (١/ ٨٦: ٨٧)، حدثنا عبدة عن الافريقي، به، بلفظه.

وأما حديث جعفر بن عون: فقد أخرجه البيهقي في البعث والنشور (ص ٢٢٢: ٣٦٦)، من طريق جعفر بن عون عن عبد الرحمن بن زياد الافريقي، به، بنحوه.

قلت: هذا إسناد ضعيف؛ لأن فيه عبد الرحمن بن زياد الافريقي وقد تقدم أنه ضعيف، فالخلاصة أن مدار الحديث من الوجهين على عبد الرحمن بن زياد الافريقي وهو ضعيف، وعمارة بن راشد الكناني لم يسمع من أبي هريرة رضي الله عنه.

وللحديث شواهد من حديث زيد بن أرقم، وأبي أمامة، وابن عباس، وأبي هريرة رضي الله عنه.

١ - حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه، تقدم تخريجه بالتفصيل في حديث رقم (٤٦٠٢)، وفيه (إن أحدهم ليعطى قوة مائة رجل في المطعم والمشرب والشهوة والجماع ...).

وهو حديث صحيح، رواته ثقات، كما بينت عند تخريجه.

٢ - حديث أبي أمامة رضي الله عنه، قال: سئل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- هل يتناكح أهل الجنة؟ فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: نعم: دحاما دحاما لا مني ولا منية". =." [2]

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ١٨/٥٩٥

(٢) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ١٨/٦٥٩

"= (٣٧٨)، كلهم من طرق عن ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب به بنحوه، إلا أن ابن أبي داود قال: (عون بن عبد الله بن رافع).

قلت: ابن أبي فديك، هو محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك المدني.

وذكره الهيثمي في المجمع (١٠/ ٤١٩) وقال: "رواه الطبراني في الأوسط ورجاله وثقوا". وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع الصغير (١/ ٣٣١: ١٦٠٢).

الوجه الثالث: رواه شبابه بن سوار وآدم، عن ابن أبي ذئب عمن سمع أنسا، عن أنس رضي الله عنه موقوفا عليه.

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٣/ ١٠٦)، عن شبابة بن سوار، والبخاري في التاريخ الكبير (٧/ ١٦) عن آدم، كلاهما عن ابن أبي ذئب به بنحوه.

قلت: مما تقدم يتبين أن الوجه الأول والثاني يرجعان إلى وجه واحد، لأن الراوي المبهم في الوجه الأول سمي في الوجه الثاني بأنه عون بن الخطاب بن عبد الله بن رافع، وعليه فإن الوجه الأول هو رفع الحديث إلى النبي -صلى الله عليه وسلم-، والوجه الثاني أنه موقوف على أنس رضي الله عنه.

ولكن الحديث من كلا الوجهين ضعيف، لأن مداره على راوي مبهم لم يسم، وهو الراوي عن أنس رضي الله عنه، ففي الوجه الأول عبر عنه "عن ابن لأنس بن مالك" وفي الوجه الثاني عمن سمع أنسا، كما أن الوجه الأول ضعيف لجهالة عون بن الخطاب بن عبد الله بن رافع.

وللحديث طريق آخر عن أنس رضي الله عنه.

أخرجه ابن أبي الدنيا كما في النهاية لابن كثير (ص ٣٩٩)، حدثنا خيثمة، حدثنا إسماعيل، عن عمرو بن أبي ذؤيب، عن عبد الله بن رافع، عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "أن الحور العين تغنين في الجنة:

نحن الحور الحسان ... خلقنا لأزواج كرام "." [1]

"= (ص ٣٨٦) (ولم أجده في الكشف)، وابن حبان كما في الإحسان (١٦/ ٤٦٩: ٧٤٣٩)، والضياء المقدسي في صفة الجنة كما في التفسير لابن كثير (٤/ ١١٨)، وأبو نعيم في صفة الجنة (ص ٢٨٣)، وفي أخبار أصبهان (١/ ٢٨٢)، والحاكم في المستدرك (١/ ٨٢)، والسهمي في تاريخ جرجان (ص ١١٥).

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ١٨/٦٧٥

كلهم من طرق عن محمد بن يوسف الفريابي به، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وأقرهما الشيخ الألباني في الصحيحة (ص ١٣٣٦).

وأما حديث أبي أحمد الزبيري: فقد أخرجه الطبري في تفسيره (ص ٦٧٥١).

وأما حديث عبيد الله بن عبد الرحمن الأشجعي: فقد أخرجه الحاكم (١/ ٨٢، ٨٣)، وابن الأعرابي في المعجم (٣/ ١٤٦: ٨٣٦) من طريق عبيد الله بن عبد الرحمن الأشجعي به.

قلت: مما سبق يتبين أن **الوجهين** كليهما صحيح، ثابت، فالحديث روى موقوفا ومرفوعا من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال النبي -صلى الله عليه وسلم-: "إن الله يقول لأهل الجنة: يا أهل الجنة، فيقولون: لبيك وسعديك والخير في يديك، فيقول: هل رضيتم؟ فيقولون: وما لنا لا نرضى يا رب، وقد أعطيتنا ما لم تعط أحدا من خلقك، ليقولون: ألا أعطيكم أفضل من ذلك؟ فيقولون: يا رب، وأي شيء أفضل من ذلك؟ فيقول: "أحل عليكم رضواني فلا أسخط عليكم بعده أبدا".

أخرجه البخاري مع الفتح (١٣/ ٤٩٦: ٧٥١٨)، كتاب التوحيد، باب كلام الرب مع أهل الجنة وأخرجه أيضا برقم (ص ٦٥٤٩)، كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار.

ومسلم في صحيحه (ص ٢٨٢٩) في الجنة، ونعيمها، باب إحلال الرضوان على أهل الجنة، وأحمد في المسند (٣/ ٨٨)، وابن المبارك في الزهد برواية نعيم بن حماد (ص ٤٣٠)، والترمذي (ص ٢٥٥٥)، في صفة الجنة باب (١٨)، وأبو نعيم في الحلية (٦/ ٣٤٢)، وفي صفة الجنة (ص ٢٨٢).." [١]

"١٢٠ - تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ١٣٨، من كان يرخص فيه -أي الدم- ولا يرى فيه الوضوء): حدثنا شبابة، حدثنا شعبة، عن غيلان بن جامع، به، نحوه.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١/ ١٤٥: ٥٥٦، باب الوضوء من الدم)، عن معمر، عن جعفر بن برقان، قال: أخبرني ميمون بن مهران، قال: رأيت أبا هريرة، به، بلفظ مقارب.

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه ابن المنذر (١/ ١٧٣ ث: ٦٦)، كتاب الطهارة، ذكر اختلاف أهل العلم فيما يجب على الراعف).

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٦٩٩/١٨

قلت: وجعفر بن برقان تكلم الأئمة فيه في حديثه عن الزهري، أما غيره فهو ثقة، بل قال الإمام أحمد: جعفر ثقة ضابط لحديث ميمون، وقال الدارقطني: فأما حديثه عن ميمون بن مهران، ويزيد بن الأصم فثابت صحيح. (انظر: تهذيب التهذيب ٢/ ٨٦؛ وشرح علل الترمذي ٢/ ٦٣٤ - ٦٣٨)، وبين هذين الوجهين اضطراب لا يمكن معه الجمع، وليس لنا إلا الترجيح، وإذا صرنا إليه، فالذي يظهر لي أن رواية =." [(١)]

"٤١٦ - [١] وقال الحميدي: حدثنا سفيان، ثنا محمد بن عمرو، سمعت مليح (١) بن عبد الله يحدث (٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: [إن] (٣) الذي يرفع رأسه ويخفضه قبل الإمام فإنما ناصيته (٤) بيد شيطان). قال (٥): وإن سفيان ربما رفعه وربما لم يرفعه.

[٢]، وأخرجه البزار من طريق عبد العزيز بن محمد، عن محمد (٦) بن عمرو (٧) [و] (٨) قال: لا نعلمه (٩) روى مليح (١٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه، إلا هذا.

---

(١) تحرفت في (عم) و (سد) و (ك) إلى: (فليح) -بالفاء- وهو خطأ.

(٢) سقطت لفظة (يحدث) من (عم) و (سد) و (ك)، وهي ثابتة في باقي النسخ والمسند.

(٣) ما بين المعقوفتين زيادة من (حس) و (عم) و (سد) و (ك) و (المسند).

(٤) أي: مقدم رأسه. المعجم الوسيط (٢/ ٩٢٧).

(٥) القائل هو الحميدي، ويعني بكلامه هذا أن سفيان بن عيينة كان حينا يرفع الحديث إلى النبي -صلى الله عليه وسلم-، وحينا يقفه على أبي هريرة رضي الله عنه، فلعله سمعه من شيخه محمد بن عمرو بن علقمة على هذين الوجهين، فإنه كان ذا أوهام.

(٦) تحرفت في (سد) إلى: (عمر).

(٧) لم يبين الحافظ رحمه الله هل رواه البزار مرفوعا، أو موقوفا؟ فأقول: رواه البزار من هذا الطريق مرفوعا، ولم يتطرق إلى الوقف.

(٨) ما بين المعقوفتين زيادة من (عم) و (سد) و (ك).

(٩) في (ك) و (كشف الأستار): "لا نعلم".

(١٠) تحرفت في (عم) و (سد) و (ك) إلى: (فليح) -بالفاء- وهو خطأ.." [(٢)]

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٢/٣٥٦

(٢) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٣/٧٢١

"= وذكره الهيثمي في كشف الأستار (١/ ٢٣٣: ٤٧٥).

وابن حجر في زوائد البزار (ص ٨٣٣: ٣٣٣).

وذكره الهيثمي في (المجمع ٢/ ٧٨)، وقال: رواه البزار، والطبراني في الأوسط، وإسناده حسن. اهـ.

وقد اختلف على محمد بن عمرو بن علقمة فيه، فروي من طريقه مرفوعا، وموقوفا وهو المحفوظ. قاله: أبو حاتم، وأبو زرعة، والدارقطني، وابن حجر في الفتح (٢/ ١٨٣).

فرواه البزار -كما تقدم في الطريق الثانية لحديث الباب-.

من طريق الدراوردي، عن محمد بن عمرو، به مرفوعا.

وكذلك رواه الطبراني في الأوسط كما في مجمع البحرين (١/ ٦٩ أ)، كتاب الصلاة؛ باب من سابق الإمام.

من طريق أبي سعد (في الأصل: سعيد) الأشهلي حدثني محمد بن عجلان، عن محمد بن عمرو بن علقمة، به مرفوعا، وعنده (يسجد) بدل قوله: (يخفض).

وأبو سعد محمد بن سعد الأشهلي الأنصاري، ثقة. التهذيب (٩/ ١٨٤)، وقد سبق قول الحميدي: وإن سفيان ربما رفعه وربما لم يرفعه. اهـ.

فكأنه كان عند سفيان عن شيخه محمد بن عمرو على الوجهين، مرفوعا وموقوفا. وهذا من الأدلة على أن الاختلاف فيه من محمد بن عمرو.

ورواه مالك (١/ ٩٢)، كتاب الصلاة، باب ما يفعل من رفع رأسه قبل الإمام؛ وعبد الرزاق (٢/ ٣٧٣: ٣٧٥٣)، كتاب الصلاة، باب الذي يخالف الإمام.

من طريق ابن عيينة.

وابن أبي شبة في مصنفه (٢/ ٣٢٧)، كتاب الصلوات، من قال ائتم بالإمام.

من طريق عبدة وهو ابن سليمان.

وأبو حاتم (العلل لابنه ١/ ٨٣: ٢٢٣).=." [1]

"= من طريق ابن عيينة عن ابن عجلان.

كلهم عن محمد بن عمرو بن علقمة، به موقوفا.

قال ابن عيينة -في رواية أبي حاتم-: فقدم علينا محمد بن عمرو، فأتيته فسألته، فحدثني عن مليح بن عبد الله، عن أبي هريرة، موقوف -يعني أن ابن عيينة كان أولا يرويه عن محمد بن عجلان، عن محمد بن

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٧٢٢/٣

عمرو، ثم سمعه بنفسه من محمد بن عمرو-.

فالذي تبين لي -كما أسلفت سابقا- أن محمد بن عمرو بن علقمة كان يحدث به على الوجهين -فلعل ذلك من أوهامه-؛ لأنه رواه عنه مرفوعا الدراوردي -كما عند البزار-، وابن عجلان -كما عند الطبراني-، وإن ابن عيينة ربما رفعه -كما قال الحميدي-.

ورواه عنه موقوفا: مالك، وعبدة بن سليمان -كما عند ابن أبي شيبة-؛ وابن عيينة- كما عند عبد الرزاق، والحميدي، وأبي حاتم-؛ وابن عجلان -كما عند ابن أبي حاتم عن أبيه-.

ورواه تمام في فوائده، كما في الروض البسام (١/ ٣٢٦: ٣٠٥).

من طريق زهير بن عباد، نا أبو عمر حفص بن ميسرة، عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "إن الذي يسجد قبل الإمام ويرفع رأسه قبله، إنما ناصيته بيد شيطان".

قال ابن أبي حاتم "العلل" ١/ ٨٣: ٢٢٣): سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه زهيربن عباد، عن حفص بن ميسرة، عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي -صلى الله عليه وسلم-: (إن الذي يرفع رأسه ويخفضه قبل الإمام كأنما ناصيته بيد شيطان) قال أبي: هذا خطأ، كنا نظن أنه غريب ثم تبين لنا علته.

قلت: وما علته؟ قال: حدثنا العباس بن يزيد العبدي وإياك -كذا بالأصل- عن ابن عيينة، عن ابن عجلان، قال: حدثنا محمد بن عمرو، عن مليح بن عبد الله،=." [(١)]

"ولقد اتبعت في تحقيق الكتاب المنهج الآتي:

اعتمدت في التحقيق على خمس نسخ خطية، هي نسخة المكتبة المحمودية ورمزت لها بـ"مح" ونسخة المكتبة السعيدية ورمزت لها ب "حس"، ونسخة المكتبة العمرية ورمزت لها بـ"عم"، ونسخة المكتبة السعودية ورمزت لها بـ"سد"، والنسخة التركية وإليها رمزت بـ"ك"، وكانت النسخة "مح" هي الأصل، لذا أثبت ما فيها في متن الكتاب، وقابلت باقي النسخ مع ما أثبت، وكان منهجي في المقابلة على النحو التالي:

١ - إذا وجدت مخالفة في إحدى النسخ الأخرى فإن رأيت أن ما في النسخة الأصل "مح"- هو الصواب أو أن الوجهين محتملان أثبت ما في الأصل وجعلت ما في النسخة أو النسخ الأخرى المخالفة في الحاشية.

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٣/٧٢٣

٢ – إذا وجدت الصواب في نسخة أخرى –غير الأصل "مح"– أثبت الصواب في صلب النص، وأشرت إلى ما في "مح" في الحاشية مع بيان وجه التصويب فيما أثبته.

٣ – إذا اتفقت جميع النسخ مع "مح" على خطإ ظاهر أثبت الصواب في الأصل وأشرت في الحاشية إلى اتفاق النسخ على هذا الخطأ مع بيان وجه تخطئته ويظهر هذا في رجال الأسانيد.

٤ – وقد يغلب على ظني أنه خطأ ولا أجزم بتخطئة ما جاء في النسخ فأثبت ما فيها في النص وأنبه على ما أراه صوابا.

٥ – اعتبرت ما وقفت عليه من أصول المسانيد أو زوائدها المفردة المسندة بمثابة نسخ أخرى أثبت فروقها في الغالب.

٦ – توجد في "عم– حس" بياضات، في عناوين الكتب والأبواب فتختفي كلها أو بعضها، وكذا صيغة التحمل بين صاحب المسند وشيخه؛ لأنها كتبت بلون باهت فلم تظهر في التصوير، لذا قابلت ما ظهر منها، وتركت التنبيه." [1]

"= وقال معلقا: على الإختلاف في "ذكرت":

قال (فذكرت) كذا في الأصل (أي في أصل الترغيب) وفي المجمع "تذكرت" ووقع في مسند أبي يعلى يمكن أن يقرأ على **الوجهين**، والنسخة غير جيدة، وفي المخطوطة (ذكرت) ولعله الصواب. اهـ.

وذكر البوصيري في الإتحاف (٢/ ق ١٠٥/ أ): بتمامه من حديث ابن عباس ثم قال: رواه أبو يعلى بسند الصحيح، فواق الناقة بضم الفاء هو ههنا: قدر ما بين رفع يديك عن الضرع، وقت الحلب. اهـ.." [2]

"منهج التحقيق والتعليق:

ويمكن توضيح منهجي في التحقيق والتعليق فيما يلي:

أثبت ما في النسخة المحمودية ورمزها "مح" في صلب الكتاب، إذ اعتبرتها أصلا، وقابلت النسخ: السعيدية ورمزها "حس"، والعمرية ورمزها "عم"، والسعودية ورمزها "سد" مع ما أثبت، وكان منهجي في المقابلة كالآتي:

١ – إذا وجدت مخالفة في إحدى النسخ الأخرى، فإن رأيت أن ما في النسخة الأصل "مح" صحيح، أو أن **الوجهين** محتملان، أثبت ما في الأصل، وجعلت ما في النسخة الأخرى في الحاشية.

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٤/١٠

(٢) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٤/٣٩٨

٢ - إذا وجدت الصواب في نسخة أخرى - غير النسخة الأصل

"مح" - أثبت الصواب، وأشرت إلى ما في "مح" في الحاشية، مع بيان

وجه التصويب فيما أثبته.

٣ - إذا اتفقت جميع النسخ -مما فيها نسخة "مح"- على خطأ ظاهر أثبت الصواب في الأصل، وأشرت في الحاشية إلى اتفاق النسخ على هذا الخطأ مع بيان وجه التخطئة، ويظهر هذا خاصة في رجال الأسانيد.

٤ - إذا لم أجزم بالحكم بتخطئة ما اتفقت فيه النسخ أثبت ما فيها، وأشرت في الحاشية إلى ما أرجحه.

٥ - يلاحظ في النسخة "حس" أن عناوين الكتب والأبواب وكذا صيغ تحفل أصحاب المسانيد للأحاديث عن شيوخهم كتبت في الأصل بالحمرة ... ولذا لم تظهر في النسخ التي بين أيدينا بسبب." [(١)]

"= المطالب فقال (١/ ٢٢١) [قلت: لكنه نقله -يعني ابن حجر - هنا -أي في المطالب- من طريق ابن المسيب لا من وجه آخر]. اهـ.

قلت: لا وجه لتعقب المحقق هنا للحافظ رحمه الله فالحافظ عالم فن واصطلاح وهو دقيق العبارة، فإن ابن سعد وإن كان قد وصله من طريق ابن المسيب، وكذلك إسحاق، لكن ابن سعد ذكره من وجه (وهو عن يونس، عن الزهري ...)، وإسحاق ذكره من وجه آخر (وهو عن معمر، عن الزهري) فكأن الحافظ رحمه الله يشير إلى اختلاف الوجهين عن الزهري، خاصة إذا علمنا ترجيح رواية معمر، عن الزهري على رواية يونس عنه -كما يتضح من تخريجي للحديث- ولعل في كلام الحافظ ابن حجر إشارة إلى ذلك، فعبارته رحمه الله تعالى على اختصارها وقصرها عبارة فن واصطلاح حوت جميع ما ذكرته والله أعلم.

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٣/ ٥٥٦: ٦٦٨٠) قال: عن معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب به.

وأخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٣/ ٢٠٨) قال: أخبرنا عثمان بن عمر، أخبرنا يونس بن يزيد، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب قال: لما توفي أبو بكر رضي الله عنه أقامت عليه عائشة النوح، فبلغ عمر، فجاء، فنهاهن عن النوح على أبي بكر، فأبين أن ينتهين، فقال لهشام بن الوليد: أخرج إلى ابنة أبي قحافة، فعلاها بالدرة ضربات، فتفرق النوائح حين سمعن ذلك، وقال: تردن أن يعذب أبو بكر ببكائكن؟ أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه.

قلت: لكن رواية معمر أصح، خاصة وأن في رواية يونس هذه شيئا منكرا، فلا يعقل أن تقيم عائشة النوح، وأن يضربها عمر بالدرة عدة ضربات وهي أم المؤمنين، وقد جاء في ترجمة يونس -وهو ابن يزيد الأيلي-:

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٥/ ١٠

أنه يأتي بالأشياء المنكرة، قال الحافظ ابن حجر في مقدمة فتح الباري (٤٤٥): [قال الميموني: سئل أحمد: من أثبت في الزهري؟ قال: معمر، قيل: فيونس؟ قال: روى أحاديث منكرة. وقال الأثرم=." (١)

"= أبيات من جيرانه الأدنين بخير إلا قال تبارك وتعالى: قد قبلت شهادة عبادي على ما علموا وغفرت له ما أعلم.

أخرجه أحمد في المسند (٢/ ٤٠٨) عن عفان، حدثنا مهدي بن ميمون، حدثنا عبد الحميد بن جعفر الزيادي، عن شيخ من أهل العلم، عن أبي هريرة به.

وسنده ضعيف: فيه شيخ من أهل العلم لم يسم، فهو مجهول. والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٤)، وعزاه لأحمد وقال: فيه راو لم يسم. اهـ.

قلت: ثم إن فيه عبد الحميد بن جعفر الزيادي لم أجد له ترجمة، وبهذين **الوجهين** أعل الألباني الحديث في أحكام الجنائز (ص ٤٦). وله شاهد آخر مرسل عن بشير بن كعب. أخرجه مسلم الكجي -كما في فتح الباري (٣/ ٢٣١) -.

وبالجملة فحديث الباب بهذين الشاهدين حسن لغيره، والله أعلم.." (٢)

"الحكم عليه:

قال ابن عبد البر في التمهيد (٦/ ٢٢): "وحديث سليمان بن عتيق هذا لا حجة فيه؛ لأنه مختلف في إسناده وفي لفظه، وقد خالفه من هو أثبت منه".

وقال أيضا: " ... لم يتابع فيه سليمان بن عتيق على ذكر عمر، وهو مما أخطأ فيه عندهم سليمان بن عتيق، وانفرد به، وما انفرد به فلا حجة فيه، وإنما الحديث محفوظ عن ابن الزبير على وجهين ... " ثم ذكر **الوجهين** كما بيناه في التخريج آنفا.

وقال المنذري في الترغيب (٢/ ٢١٤): إسناده صحيح. وفيه نظر.

وقال النووي في شرحه على مسلم (٩/ ١٢٤) عن حديث حبيب المعلم عن عطاء: حديث حسن رواه أحمد بن حنبل في مسنده والبيهقي وغيرهما بإسناد حسن.." (٣)

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٣٧٦/٥

(٢) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٤٥٠/٥

(٣) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ١٧١/٧

"التي استخرج الحافظ زوائدها إما في عالم المفقود، أو أنه لم ير النور بعد.

لهذه الأسباب وغيرها رأيت المشاركة في العمل في هذا الكتاب، مع قصر باعي، وقلة اطلاعي، والله المستعان.

وقد سرت في العمل في هذا القسم على الخطة الآتية:
أولا – أثبت ما في النسخة المحمودية (مح) في صلب الكتاب، إذ اعتبرتها أصلا –كما سبق بيانه في دراسة النسخ– وقابلت باقي النسخ مع ما أثبت، وكان منهجي في المقابلة كالآتي:
١ – إذا وجدت مخالفة في إحدى النسخ الأخرى، فإن رأيت أن ما في النسخة الأصل (مح) صحيح، أو أن **الوجهين** محتملان، أثبت ما في الأصل، وجعلت ما في النسخة الأخرى في الحاشية.
٢ – إذا وجدت الصواب في نسخة أخرى –غير النسخة الأصل (مح) – أثبت الصواب، وأشرت إلى ما في (مح) في الحاشية، مع بيان وجه التصويب فيما أثبته.
٣ – إذا اتفقت جميع النسخ –بما فيها نسخة (مح) – على خطأ ظاهر أثبت الصواب في الأصل بين معكوفتين، وأشرت في الحاشية إلى اتفاق النسخ على هذا الخطأ مع بيان وجه التخطئة، ويظهر هذا خاصة في رجال الأسانيد.
٤ – إذا لم أجزم بالحكم بتخطئة ما اتفقت فيه النسخ أثبت ما فيها، وأشرت في الحاشية إلى ما أرجحه.." [1]

"= وهذا الاختلاف لا يضر ، لأن الحديث على كلا **الوجهين** ثابت.
ورواه الروياني في مسنده ، كما في الصحيحة للألباني (٥/ ٤٥٦) عن أحمد بن عبد الرحمن قال: حدثنا عمي عن عمرو بن الحارث، عن أبي علي ثمامة بن شفي، عن عقبة به بلفظه.
قال الألباني –حفظه الله-:"إسناده حسن".
وله شاهد قوي من حديث أبي مالك الأشعرى يرفعه "من فصل في سبيل الله فمات أو قتل، فهو شهيد، أو وقصه فرسه أو بعيره، أو لدغته حية، أو ولدغته هامة، أو مات على فراشه بأي حتف شاء الله، فإنه شهيد، وأن له الجنة".
أخرجه أبو داود في الجهاد، فيمن مات غازيا (٣/ ١٩: ٢٤٩٩)، والحاكم في المستدرك (٢/ ٧٨)،

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٨/٨

والبيهقي في الكبرى (٩/ ١٦٦) بنحوه من طريق عبد الرحمن ابن ثابت بن ثوبان يرده إلى مكحول إلى عبد الرحمن بن غنم الأشعري عن أبي مالك الأشعري به.

قال الحاكم: "صحيح على شرط مسلم".

وتعقبه الذهبي بقوله: فيه عبد الرحمن بن ثوبان، ولم يحتج به مسلم، وليس بذاك، وبقية ثقة، وعبد الرحمن بن غنم لم يدركه مكحول فيما أظن.

قلت: قوله: ابن غنم لم يدركه مكحول فيه نظر، لأن المزي ذكر في تهذيب الكمال أن عبد الرحمن بن غنم من شيوخ مكحول، وأرخ وفاة مكحول سنة (١١٣ هـ) (تهذيب الكمال: ٣/ ١٣٦٩).

وذكر أيضا في ترجمة عبد الرحمن أن من تلامذته مكحول، وأرخ وفاة عبد الرحمن سنة (٧٨ هـ) (تهذيب الكمال ٢/ ٨١٠).

فعلى هذا بين وفاة كل منهما ٣٥ سنة، والذي يظهر من صنيع المزي أن مكحولا أدرك عبد الرحمن ابن غنم، والله أعلم. =." [١]

"= الحكم عليه:

الحديث إسناده حسن لأجل أحمد بن عيسى وعمر بن مالك، غير أن أحمد بن عيسى خولف في إسناد الحديث، خالفه أصبغ بن الفرج وعبد العزيز بن عمران، وهما ثقتان أحفظ وأوثق من أحمد بن عيسى، وقولهما أصح، غير أن هذا لا يقدح في الحديث ، لأنه على كلا الوجهين ثابت، ويشهد لمتنه حديث أبي مالك الأشعري، وإسناده قوي، وقد سبق بيانه في التخريج.." [٢]

"= شك الراوي في تعيين عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب أو عبد الله بن كعب لا يضر؛ لأننا رجحنا سماع عبد الرحمن من جده، فالحديث على كلا الوجهين صحيح.

أما السند الثاني، فظاهره الإرسال إذا كان المقصود بالعم هو عبيد الله بن كعب؛ لأنه ليس صحابيا جزما، لكنه يتقوى بالموصول قبله. وقد جاء عند أبي يعلى في مسنده (٢/ ٢٠٤: ٩٠٧)، كما في التخريج موصولا، حيث يرويه عبيد الله بن كعب عن كعب بن مالك، لكن إسناده ضعيف كما في إتحاف الخيرة (٤/ ٨٨/ب).." [٣]

---

(١) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٩/٢٠٥

(٢) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٩/٢٠٦

(٣) المطالب العالية ابن حجر العسقلاني ٩/٣٠١

"وفي الباب عن أبي سعيد عند الأربعة قال الترمذي هو أشهر حديث فيه وقال أحمد لا يصح وعن عائشة عند أبي الجوزاء عنها وعند الترمذي وابن ماجة من رواية عمرة عنها وأخرجه الحاكم من **الوجهين** والإسناد الأول تكلم فيه أبو داود والثاني الترمذي وأخرجه مسلم عن عمر بإسناد منقطع من قوله وذكر الدارقطني في العلل أنه روى مرفوعا ولا يصح وأخرجه الحاكم من وجه آخر عن عمر موقوفا وأشار إلى المرفوع وقال ولا يصح مرفوعا وعن ابن مسعود كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استفتح الصلاة قال سبحانك اللهم وبحمدك الحديث أخرجه الطبراني وأخرجه أيضا من حديث الحكم بن عمير ومن حديث واثلة

ويعارض أحاديث الإستفتاح حديث أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبابكر وعمر كانوا يفتتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين أخرجاه وعن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يفتتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين أخرجه مسلم قلت فيؤخذ من هذا طريق الجمع فلا يعارض

١٤٩ – قوله نقل في المشاهير قراءة بسم الله الرحمن الرحيم الترمذي عن ابن عباس كان النبي صلى الله عليه وسلم يفتتح صلاته بسم الله الرحمن الرحيم وأخرجه ابن عدي وقال لا يرويه غير معتمر وفيه أبو خالد وهو مجهول والحديث غير محفوظ وقال أبو زرعة لا أعرف أبا خالد وأخرجه العقيلي وقال هو مجهول وقد قيل إنه الوالي واسمه هرمز والله أعلم والراوي عنه إسماعيل بن حماد قال العقيلي ضعيف وعن علي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم في صلاته أخرجه الدارقطني وفيه من لا يعرف وعن أم سلمة أن النبي صلى اله عليه وسلم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم في الفاتحة في الصلاة وعدها آية أخرجه ابن خزيمة والحاكم

وعن نعيم المجمر قال صليت خلف أبي هريرة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ثم قرأ بأم الكتاب فلما سلم قال والذي نفسي بيده إني لأشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم أخرجه ابن خزيمة وغيره وسيأتي وعن ابن عمر كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاة يبدأ ببسم الله الرحمن الرحيم أخرجه الدارقطني وإسناده ضعيف وعن بريدة مثله وهو ضعيف أيضا." (١)

"عن عباد بن العوام عن شريك موصولا بلفظ كان إذا قرأ بسم الله الرحمن الرحيم هزأ منه المشركون ويقولون محمد يذكر إله اليمامة فهذا هو أصل الحديث وتبين أنه إنما وقع فيه إختصار وقد أخرجه البخاري من طريق أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال نزلت هذه الآية ﴿ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت

---

(١) الدراية في تخريج أحاديث الهداية ابن حجر العسقلاني ١٣٠/١

بها﴾ ورسول الله صلى الله عليه وسلم مختف بمكة كان إذا صلى بأصحابة رفع صوته بالقرآن فإذا سمعه المشركن سبوا القرآن الحديث فهذا أصل الحديث وقد تقدم طريق أبي خالد عن ابن عباس والكلام عليها وأخرج الدارقطني من طريق عمر بن حفص المكي عن ابن جريج عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يزل يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في السورتين حتى قبض وعمر ضعيف

ويعارضه ما رواه أحمد عن وكيع عن سفيان عن عبد الملك بن أبي بشر عن عكرمة عن ابن عباس قال الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم قراءة الأعراب وروى الدارقطني عن ابن عمر قال صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر فكانوا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم وفيه أبو طاهر أحمد بن عيسى وهو كذاب وروى الخطيب من طريق مسلم بن حبان قال صليت خلف ابن عمر فجهر بسم الله الرحمن الرحيم في السورتين وقال صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر فكانوا يجهرون بها في السورتين وفي إسناده عبادة بن زياد وهو ضعيف وعن النعمان بن بشير رفعه أمني جبرئيل عند الكعبة فجهر بسم الله الرحمن الرحيم أخرجه الدارقطني وفي أحمد بن حماد وهو ضعيف

وعن الحاكم بن عمير قال صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم فجهر بالبسملة أخرجه الدارقطني وإسناده ضعيف فيه إبراهيم بن إسحاق الضبي وهو متروك ووقع عند الدارقطني إبراهيم بن حبيب وهو تغيير وقد تقدم حديث أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في الصلاة بسم الله الرحمن الرحيم فعدها آية الحديث وفي رواية الحاكم عنها كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فوصفت بسم الله الرحمن الرحيم حرفا حرفا قراءة بطيئة ورواه أصحاب السنن إلا ابن ماجة وأخرجه الطحاوي بالوجهين وعن محمد بن أبي السري قال صليت خلف المعتمر فذكر الحديث كما تقدم قريبا وروي الحاكم من طريق ابن أبي أويس عن مالك عن حميد عن أنس قال صليت." (١)

"خيرا منها فليكفر عن يمينه ثم ليفعل الذي هو خير وفي المتفق عليه عن عبد الرحمن ابن سمرة نحوه ولفظه فأت الذي هو خير وكفر عن يمينك وأخرجه أبو داود بلفظ فكفر عن يمينك ثم آت الذي هو خير

واختلف الرواة في حديثي أبي هريرة وعبد الرحمن بن سمرة فمنهم من قدم الحنث على الكفارة ومنهم من قدم الكفارة على الحنث ورواه مسلم بالوجهين من حديث عدي بن حاتم وأخرج ابن أبي شيبة عن ابن عمر وسلمان وأبي الدرداء أنهم كانوا يكفرون قبل الحنث ووقع عند مسلم من حديث أبي موسى وعدي

---

(١) الدراية في تخريج أحاديث الهداية ابن حجر العسقلاني ١٣٤/١

بن حاتم بغير ذكر الكفارة

ولأبي داود عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رفعه من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليدعها وليأت هو خير فإن تركها كفارتها قال أبو داود الأحاديث كلها فيها وليكفر إلا مالا يعبأ به قال البيهقي وفي الباب عن أبي هريرة ولم يثبت

٦٣٢ - حديث من نذر وسمى فعليه الوفاء بما سمى لم أجده ولكن في البخاري من حديث ابن عباس أن رجلا قال يا رسول الله إن أختي نذرت الحديث وقال فاقض الله وعن عائشة رفعته من نذر أن يطيع الله فليطعه الحديث ولمسلم عن عمران بن حصين رفعه لا وفاء لنذر في معصية وفي المتفق عن ابن عمر في قصة عمر فأوف بنذرك

٦٣٣ - حديث من حلف على يمين وقال إن شاء الله فقد بر في يمينه لم أجده بهذا اللفظ ولأصحاب السنن وابن حبان عن ابن عمر رفعه من حلف فاستثنى فإن شاء مضى وإن شاء ترك غير حنث لفظ النسائي وفي رواية أبي داود فقال إن شاء الله فقد استثنى وللترمذي فلا حنث عليه وللنسائي من وجه آخر بلفظ من حلف فقال إن شاء الله فقد استثنى

وفي الباب عن أبي هريرة رفعه من حلف على يمين فقال إن شاء الله لم يحنث أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجة قال الترمذي قال محمد أخطأ فيه عبد الرزاق فاختصره من قصة سليمان بن داود عليهما الصلاة والسلام

وفي الباب عند أبي داود وابن حبان من حديث ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ." [1]

"الجميع محفوظا- انتقال من ثقة إلى ثقة، وعند التحقيق: الصواب أنه عند (١) الوليد بن كثير، عن محمد بن عباد بن جعفر، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر -المكبر-، وعن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر - المصغر-، ومن رواه على غير هذا الوجه فقد وهم. وقد رواه جماعة عن أبي أسامة، عن الوليد بن كثير على **الوجهين**. وله طريق ثالثة رواها الحاكم وغيره من طريق حماد سلمة، عن عاصم بن المنذر، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه.

وسئل ابن معين عن هذه الطريق، فقال: إسنادها جيد، قيل له: فإن ابن علية لم يرفعه؟ فقال: وإن لم يحفظه ابن علية فالحديث جيد الإسناد.

وقال ابن عبد البر في "التمهيد" (٢): ما ذهب إليه الشافعي من حديث القلتين مذهب ضعيف من جهة

---

(١) الدراية في تخريج أحاديث الهداية ابن حجر العسقلاني ٢/٩٢

النظر، غير ثابت من جهة الأثر؛ لأنه حديث تكلم فيه جماعة من أهل العلم، ولأن القلتين لم يوقف على حقيقة مبلغهما في أثر ثابت ولا إجماع.

وقال في "الاستذكار" (٣): حديث معلول رده إسماعيل القاضي وتكلم فيه.

وقال الطحاوي (٤): إنما لم نقل به؛ لأن مقدار القلتين لم يثبت.

وقال ابن دقيق العيد (٥): هذا الحديث قد صححه بعضهم، وهو صحيح على

---

(١) في هامش الأصل: "أي حاصل عنده في مروياته".

(٢) التمهيد (١/ ٣٢٩).

(٣) الاستذكار (١/ ١٠٢).

(٤) شرح معاني الآثار (١/ ١٦).

(٥) شرح الإلمام (-).." [1]

"وقيل: إنه رواه عن ابن إسحاق بواسطة مسعر، حكاه البيهقي (١) عن رواية ابن أبي عمر، عن سفيان، لكن الذي في "مسند بن أبي عمر" ليس فيه مسعر، فيحتمل أن يكون عنده على **الوجهين/** (٢).

وروي من طريق ابن أبي عتيق، عن القاسم، عن عائشة.

وقال الدارقطني في "العلل" (٣): الصحيح أن ابن أبي عتيق سمعه من عائشة. ورواه ابن خزيمة (٤) من طريق عبيد بن عمير عن عائشة، وجزم الشيخ تقي الدين في "الإمام" (٥): أن الحاكم أورده في "المستدرك"، ومراده بالطريق الأولى لا بهذه الطريق، وإن كان سياقه قد يوهم خلاف ذلك. ورواه أحمد (٦) من طريق حماد بن سلمة، عن ابن أبي عتيق، عن أبيه، عن أبي بكر الصديق.

وقال أبو زرعة وأبو حاتم (٧) والدارقطني (٨): هو خطأ، والصواب عن عائشة.

وفي الباب:

[١٦٩]- عن أبي هريرة، رواه ابن حبان (٩) بلفظ: " عليكم بالسواك؛ فإنه

---

(١) السنن الكبرى (١/ ٣٤).

(٢) [ق/٣5].

---

(١) التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز المشهور بـ التلخيص الحبير ابن حجر العسقلاني ٢٨/١

(3) العلل (١/ ٢٧٧).

(٤) صحيحه (رقم ١٣٥).

(٥) الإمام (١/ ٣٣٣)، بصيغة البلاغ حيث قال: "ولهذا أخرجه الحاكم أبو عبد الله الحاكم في المستدرك. فيما بلغني.". وجزم بذلك في الإلمام (ص ١٤).

(٦) المسند (رقم ٧).

(٧) انظر: علل ابن أبي حاتم (١/ ١٢).

(٨) انظر: العلل (١/ ٢٧٧).

(٩) صحيحه (الإحسان رقم ١٠٧٠). وفيه: " ... مرضاة للرب عز وجل"..." [١]

"أحد؛ فالحديث إما غلط أو منسوخ.

وقال الخطابي (١): لا أحفظ عن أحد من أهل العلم أنه رخص في صلاة التطوع نائما كما رخصوا فيها قاعدا، فإن صحت هذه اللفظة ولم تكن من كلام بعض الرواة أدرجها في الحديث، وقاسه على صلاة القاعد، أو اعتبره بصلاة المريض نائما إذا عجز عن القعود، فإن التطوع مضطجعا للقادر على القعود [جائز] (٢). انتهى.

وما ادعياه من الاتفاق على المنع مردود، فقد حكاه الترمذي (٣) عن الحسن البصري، وهو أصح الوجهين عند الشافعية.

٣٨٨ - [١١٥٦]. قوله: روى عن ابن عباس. لما وقع الماء في عينيه قال له الأطباء. إن مكثت سبعا لا تصلي إلا مستلقيا، عالجناك فسأل عائشة وأم سلمة وأبا هريرة وغيرهم من الصحابة فلم يرخصوا له في ذلك فترك المعالجة وكف بصره.

رواه الثوري في "جامعه" عن جابر عن أبي الضحى، أن عبد الملك أو غيره بعث إلى ابن عباس بالأطباء على البرد، وقد وقع الماء في عينيه فقالوا: تصلي سبعة أيام مستلقيا على قفاك فسأل أم سلمة وعائشة [فنهتاه] (٤).

---

(١) معالم السنن (١/ ٤٤٥).

---

(١) التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز المشهور بـ التلخيص الحبير ابن حجر العسقلاني ١٤٧/١

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من الأصل، وثابت في باقي النسخ، و"معالم السنن".

(٣) سنن الترمذي (٢/ ٢٠٨/ عقب حديث رقم ٣٧٢).

(٤) في الأصل، و "ج" (فنهياه) بالمثناة التحتية، والصواب من "ب" و "د". وفي "م" بغير نقط.." [١]

"[١٦٩٢]- ورواه أيضا (١) من طريق ابن سيرين، عن بعض أصحابه، عن أبي بن كعب. وليس عنده من الوجهين قوله: "ووافقه الصحابة"، فهو من كلام المصنف ذكره تفقها. وأصل جمع عمر الناس على أبي في "صحيح البخاري" (٢) دون القنوت.

[١٦٩٣]- وروى البيهقي (٣) وابن عدي (٤): القنوت في نصف رمضان الأخير من حديث أنس مرفوعا. وإسناده واه.

* قوله: يستحب الجماعة في التراويح تأسيا بعمر.

تقدم قبل.

٦٣٥ - [١٦٩٤]- حديث عمر: السنة إذا انتصف شهر رمضان أن يلعن الكفرة في الوتر، بعد ما يقول سمع الله لمن حمده.

رويناه في "فوائد أبي الحسعن بن زرقويه"، عن عثمان بن السماك، عن محمد ابن عبد الرحمن بن كامل، عن سعيد بن حفص، قال: قرأنا على معقل عن الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد القاري: أن عمر خرج ليلة في شهر رمضان، وهو معه، فرأى أهل المسجد يصلون أوزاعا متفرقين، فأمر أبي بن كعب أن يقوم بهم في شهر رمضان، فخرج عمر والناس يصلون بصلاة قارئهم، فقال:

---

(١) سنن أبي داود (رقم ١٤٢٨).

(٢) صحيح البخاري (رقم ٢٠١٠).

(٣) السنن الكبرى (٢/ ٤٩٩).

(٤) الكامل لابن عدي (٤/ ١١٨).." [٢]

---

(١) التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز المشهور بـ التلخيص الحبير ابن حجر العسقلاني ٦٤٤/٢

(٢) التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز المشهور بـ التلخيص الحبير ابن حجر العسقلاني ٨٩٦/٢

"١٠٠٧ - قوله: هذه اللفظة لم ترد في كتاب أبي بكر.
صحيح ليست فيه من الوجهين.

١٠٠٨ - [٢٧٢٥]- قوله: وإنما نسب إلى أبي بكر؛ لأنه هو الذي كتبه لأنس، لما وجهه إلى البحرين.
صحيح، ذكره هكذا البخاري في "كتاب الجهاد" (١).
* حديث: "ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي ف[هو] (٢) لأولى رجل ذكر".
متفق عليه (٣) من حديث ابن عباس. وسيأتي في "الفرائض".

١٠٠٩ - [٢٧٢٦]- حديث معاذ بن جبل: بعثني رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إلى اليمن، فأمرني أن آخذ من كل أربعين مسنة، ومن كل ثلاثين تبيعا.
أبو داود (٤) والنسائي (٥) من رواية أبي وائل، عن معاذ، أتم منه.

---

(١) صحيح البخاري (رقم ٣١٠٦).
(٢) ما بين المعقوفتين فمن "م " و"ب" و"د".
(٣) صحيح البخاري (رقم ٦٧٤٦)، وصحيح مسلم (رقم ١٦١٥).
(٤) سنن أبي داود (رقم ١٥٧٦).
(٥) سنن النسائي (رقم ٢٤٥٣).." [١]
"والحاكم أخرجه في "المستدرك" (١). وكذا ذكره ابن عبد البر (٢) من رواية الدراوردي، قال: ورواه أبو سبرة المديني، عن مطرت، عن مالك، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبيه، عن بلال موصولا.
لكن لم يتابع عليه، قال: ورواه أبو أويس عن كثير بن عبد الله، عن أبيه، عن جده. وعن ثور بن زيد، عن عكرمة، عن ابن عباس.
قلت: أخرجه أبو داود (٣) من الوجهين.

١٠٨٢ - [٢٩١٩]- حديث: روي أنه - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا زكاة في حجر".

---

(١) التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز المشهور بـ التلخيص الحبير ابن حجر العسقلاني ١٢٩٦/٣

ابن عدي (٤) من حديث عمر بن أبي عمر الكلاعي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

ورواه البيهقي (٥) من طريقه. وتابعه عثمان الوقاصي ومحمد بن عبيد الله العرزمي، كلاهما عن عمرو بن شعيب، وهما متروكان.

*حديث: "في الرقة ربع العشر".

البخاري من حديث أنس. وقد تقدم.

---

(١) مستدرك الحاكم (١/ ٤٠٤).

(٢) التمهيد (٣/ ٢٣٧).

(٣) سنن أبي داود (رقم ٣٠٦١، ٣٠٦٢).

(4) الكامل لابن عدي (٥/ ٢٢).

(٥) السنن الكبرى (٤/ ١٤٦).." [١]

"وممن خطأ رواية معمر أيضا الرازيان (١)، والدارقطني، وأما الذهلي فقال: طريق معمر محفوظة، لكن طريق مالك أشهر، ويؤيد ذلك: أن أحمد وأبا داود ذكرا في روايتهما عن معمر **الوجهين**، [فدل] (٢) على أنه حفظه من **الوجهين**، ولم يهم فيه. وكذلك أخرجه بن حبان في صحيحه (٣). وفيه اختلاف آخر رواه يحيى بن أيوب، عن ابن جريج، عن الزهري عن سالم عن أبيه وتابعه عبد الجبار الأيلي، عن الزهري (٤)، قال الدارقطني (٥): [وخالفهما] (٦) أصحاب الزهري فرووه، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، وهو الصحيح.

وقد أنكر جماعة فيه التفصيل اعتمادا على عدم وروده في طريق مالك، ومن تبعه لكن ذكر الدارقطني في "العلل" أن يحيى القطان رواه عن مالك، وكذلك النسائي (٧) رواه من طريق عبد الرحمن عن مالك مقيدا (بالجامد) وأنه أمران تقور وما حولها، فيرمى به.

وكذا ذكره البيهقي (٨) من طريق حجاج بن منهال، عن ابن عيينة مقيدا بـ (الجامد)

---

(١) علل ابن أبي حاتم (٢/ ٩).

(٢) في الأصل: (فذكر) والمثبت من "د".

---

(١) التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز المشهور بـ التلخيص الحبير ابن حجر العسقلاني ٣/١٣٧٩

(٣) صحيح ابن حبان (الإحسان/ رقم ١٣٩٤).
(٤) انظر: علل ابن أبي حاتم (٢/ ١٢).
(٥) علل الدارقطني (٧/ ٢٨٦).
(٦) في الأصل: (فخالفوه)، والصواب من "د".
(٧) سنن النسائي (رقم ٤٢٥٨ - ٤٢٦١).
(٨) السنن الكبرى (٩/ ٣٥٢ - ٣٥٣).." [١]

"[٥٧٩٤]- ورواه البيهقي (١) من حديث عبد الله بن الحارث [الزبيدي] (٢): أن اليهود أتوا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بيهودي ويهودية زنيا، قد أحصنا، فأمر بهما رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فرجما.

قال عبد الله: فكنت فيمن رجمهما (٣).

وإسناده ضعيف.

[٥٧٩٥]- وأصل قصة اليهوديين في الزنا والرجم دون ذكر الإحصان في "الصحيحين" (٤) من حديث ابن عمر.

فائدة

تمسك الحنفية في أن الإسلام شرط في الإحصان بـ:

[٥٧٩٦]- حديث روي عن ابن عمر مرفوعا وموقوفا: "من أشرك بالله فليس بمحصن".

ورجح الدارقطني (٥) وغيره الوقف.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في "مسنده" على **الوجهين.**

ومنهم من أول الإحصان في هذا الحديث بإحصان القذف.

---

(١) السنن الكبرى (٨/ ٢١٥).
(٢) في الأصل: (الزبيري)، والمثبت من "م" و "هـ" و "سنن البيهقي"، وهو الصواب.
(٣) [ق/٦٠١].

---

(١) التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز المشهور بـ التلخيص الحبير ابن حجر العسقلاني ١٧٢٦/٤

(٤) صحيح البخاري (رقم ٦٨١٩)، وصحيح م سلم (رقم ١٦٩٩).

(٥) سنن الدارقطني (٣/ ١٤٧).." [١]

"وصححه ابن القطان (١) وابن دقيق العيد، وأعل الدارقطني (٢) بعضها بالوقف.

[٦٥٦٤]- ورواه الطبراني (٣) وأبو الشيخ من حديث ابن عباس.

تنبيه

قوله: لا سبق -هو بفتح السين والباء الموحدة مفتوحة أيضا-: ما يجعل للسابق على سبقه من جعل. قاله الخطابي (٤) وابن الصلاح وحكى ابن دريد (٥) فيه **الوجهين** (٦).

٢٧٦٨ - [٦٥٦٥]- قوله: روي أن النبي - صلى الله عليه وسلم- قال: "رهان الخيل طلق". أي حلال. أبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٧) من طريق يزيد بن عبد الرحمن، عن يحيى ابن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة (٨)، عن أمه حميدة أو عبيدة، عن أبيها، بهذا

---

(١) بيان الوهم والإيهام (٥/ ٣٨٣).

(٢) العلل، للدارقطني (١١/ ٢٣٠).

(٣) المعجم الكبير (رقم ١٠٧٦٤).

(٤) معالم السنن، للخطابي (٣/ ٣٩٨).

(٥) في الجمهرة.

(٦) في الأصل زيادة (أي فتح الباء وسكونها) ثم ضرب عليها الناسخ، ولم ترد في "م" و "هـ".

(٧) معرفة الصحابة (٦/ ٣٠٧٦/ رقم ٧١٠٩).

(٨) [ق/ ٦٨١].." [٢]

"٢٩٠٧ - [٦٨٣٥]- حديث: روي أنه -صلى الله عليه وسلم- قال: "أعلنوا النكاح واضربوا عليه بالغربال". أي الدف.

---

[١] التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز المشهور بـ التلخيص الحبير ابن حجر العسقلاني ٢٧٣٦/٦

[٢] التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز المشهور بـ التلخيص الحبير ابن حجر العسقلاني ٣٠٩١/٦

الترمذي (١) وابن ماجه (٢) والبيهقي (٣) عن عائشة. وفي إسناده خالد بن إلياس، وهو منكر الحديث، قاله أحمد (٤).

وفي رواية الترمذي؛ عيسى بن ميمون، وهو يضعف، قاله الترمذي.

وضعفه ابن الجوزي من **الوجهين** (٥).

[٦٨٣٦]- نعم روى أحمد (٦) وابن حبان (٧) والحاكم (٨) من حديث عبد الله بن الزبير: "أعلنوا النكاح".

[٦٨٣٧]- وروى أحمد (٩) والنسائي (١٠) والترمذي (١١) وابن ماجه (١٢)

---

(١) سنن الترمذي (رقم ١٠٨٩).

(٢) سنن ابن ماجه (رقم ١٨٩٥).

(٣) السنن الكبرى (٧/ ٢٩٠).

(٤) التاريخ الأوسط، للبخاري (٢/ ١٤٠).

(٥) العلل المتناهية (٢/ ٦٢٧ - ٦٢٨).

(٦) مسند الإمام أحمد (٤/ ٥).

(٧) صحيح ابن حبان (الإحسان/ رقم ٤٠٦٦).

(٨) مستدرك الحاكم (٢/ ١٨٣).

(٩) مسند الإمام أحمد (٣/ ٤١٨، ٤/ ٢٥٩).

(١٠) سنن النسائي (رقم ٣٣٦٩، ٣٣٧٠).

(١١) سنن الترمذي (رقم ١٠٨٨).

(١٢) سنن ابن ماجه (رقم ١٨٩٦).." [١]

"والدواب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث" ولفظ الحاكم فقال: "إذا كان الماء قلتين لم ينجسه شيء" وفي رواية لأبي داود وابن ماجه "فإنه لا ينجس" قال الحاكم صحيح على شرطهما وقد احتجا بجميع رواته وقال ابن منده: إسناده على شرط مسلم ومداره على الوليد بن كثير فقيل عنه عن محمد بن جعفر بن الزبير١ وقيل عنه عن محمد بن عباد بن جعفر٢ وتارة عن عبيد

---

(١) التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز المشهور بـ التلخيص الحبير ابن حجر العسقلاني ٣٢٢٦/٦

الله بن عبد الله بن عمر وتارة عن عبد الله بن عبد الله بن عمر والجواب أن هذا ليس اضطرابا قادحا فإنه على تقدير أن يكون الجميع محفوظا انتقال من ثقة إلى ثقة وعند التحقيق الصواب[3] أنه عن الوليد بن كثير عن محمد بن عباد بن جعفر عن عبد الله بن عبد الله بن عمر المكبر وعن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر المصغر ومن رواه على غير هذا الوجه فقد وهم وقد رواه جماعة عن أبي أسامة عن الوليد بن كثير على **الوجهين** وله طريق ثالثة رواها الحاكم وغيره من طريق حماد سلمة[4] عن عاصم بن المنذر عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه وسئل ابن معين عن هذه الطريق فقال إسنادها جيد قيل له فإن ابن علية لم يرفعه فقال وإن لم يحفظه ابن علية فالحديث جيد الإسناد.

وقال ابن عبد البر في التمهيد: ما ذهب إليه الشافعي من حديث القلتين مذهب ضعيف من جهة النظر غير ثابت من جهة الأثر لأنه حديث تكليم فيه جماعة من أهل العلم ولأن القلتين لم يوقف على حقيقة مبلغهما في أثر ثابت ولا إجماع[5].

وقال في الاستذكار حديث معلول رده إسماعيل القاضي وتكلم فيه[6].

وقال الطحاوي إنما لم نقل به لأن مقدار القلتين لم يثبت[7].

وقال ابن دقيق العيد هذا الحديث قد صححه بعضهم وهو صحيح على طريقة الفقهاء؛

---

١ وهذه رواية أبي داود وعبد بن حميد وابن حبان والطحاوي في "المشكل" والدارقطني والحاكم والبيهقي.

٢ وهي رواية لأبي داود أيضا وابن الجارود وابن حسبان والدارقطني والحاكم والبيهقي.

٣ سقط في الأصل.

٤ في الأصل: ابن سلمة.

٥ ينظر "التمهيد" "١/٣٢٧- ٣٢٩".

٦ قال في "الاستذكار" "٢/١٠٢": وقد تكلم إسماعيل في هذا الحديث ورده بكثير من القول في كتاب أحكام القرآن.

وقال: وقد ذكرت أسانيد هذا الحديث والعلة فيه في "التمهيد".

٧ ينظر "شرح معاني الآثار" "١/١٦"كتاب الطهارة وقال ابن الملقن في "البدر المنير" "٢/١٠٢": وقد

حكم الإمام الحافظ أبو جعفر الطحاوي الحنفي بصحة هذا الحديث لكنه اعتل بجهالة قدر القلتين.." (١)

"٦- باب السواك

٦٣ - حديث "السواك مطهرة للفم مرضاة للرب" هذا الحديث علقه البخاري بلا إسناد١ ووصله النسائي وأحمد وابن حبان من حديث عبد الرحمن بن أبي عتيق سمعت أبي سمعت عائشة بهذا٢ قال ابن حبان أبو عتيق هذا هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر.

قلت: هو كما قال لكن الحديث إنما هو من رواية ابنه عبد الله عنه فإن صاحب الحديث هو عبد الرحمن بن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن نسب في السياق إلى جده وكلام ابن حبان يوهم أنه من رواية أبي عتيق نفسه وليس كذلك وقد أوضحه المعمري في اليوم والليلة ويؤيده رواية أحمد بن حنبل عن عبدة بن سليمان عن ابن إسحاق حدثني عبد الله بن محمد سمعت عائشة به٣ ورواه الشافعي عن ابن عيينة عن ابن إسحاق عن ابن أبي عتيق عن عائشة٤ ورواه الحميدي٥ عن ابن عيينة ثنا محمد بن إسحاق وقيل إنه رواه عن ابن إسحاق بواسطة مسعر حكاه البيهقي عن رواية ابن أبي عمر عن سفيان ل كن الذي في مسند ابن أبي عمر ليس فيه مسعر فيحتمل أن يكون عنده على **الوجهين** وروي من طريق ابن أبي عتيق عن القاسم عن عائشة وقال الدارقطني في العلل الصحيح أن ابن أبي عتيق سمعه من عائشة٦ ورواه ابن خزيمة من طريق عبيد بن عمير عن عائشة٧ وجزم الشيخ تقي الدين في الإمام أن الحاكم أورده في المستدرك ومراده بالطريق الأولى لا بهذه الطريق وإن كان سياقه قد يوهم

---

١ أخرجه البخاري "٤/١٥٨" كتاب الصيام: باب سواك الرطب واليابس للصائم بدون إسناد مجزوما قال المنذري في "الترغيب" "١/١٠١": رواه البخاري معلقا مجزوما وتعليقاته المجزومة صحيحة وقال النووي في "المجموع " "١/٢٦٨": وهذا التعليق صحيح لأنه مجزوم به.

٢ أخرجه النسائي "١/١٠"كتاب الطهارة: باب الترغيب في السواك حديث "٥" وأحمد "٦/١٢٤" وأبو يعلى "٨/٣١٥" رقم "٤٩١٦" وابن حبان "١٤٣- موارد"، والبيهقي "١/٣٤" والحافظ في "تغليق التعليق" "٣/١٦٤" من طريق عبد الرحمن بن أبي عتيق به.

وصححه ابن خزيمة وابن حبان.

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ١/١٣٦

٣ أخرجه أحمد "٦/٦٢".

٤ أخرجه الشافعي "٧١- المسند".

٥ أخرجه الحميدي "١٦٢".

وأخرجه أحمد "٦/٤٧، ٦٢، ٢٣٨" وأبو يعلى "٤٥٩٨" وابن المنذر في "الأوسط " "٣٣٨١" والبيهقي "١/٣٤" وأبو نعيم في "الحلية " "٧/١٥٩" من طريق محمد بن إسحاق به.

٦ ينظر كلام الدارقطني في "البدر المنير" "٣/٦٢".

٧ أخرجه ابن خزيمة "١/٧٠" رقم "١٣٥".." (١)

"نهيه عن الصلاة لمن غلبه النوم وهذا إنما قاله هذا القائل بناء على أن المراد بالنوم حقيقته وإذا حمل على الاضطجاع اندفع الإشكال

قوله: ويروى "صلاة النائم على النصف من صلاة القاعد" ١ قلت: رواه بهذا اللفظ ابن عبد البر وغيره وقال السهيلي في الروض نسب بعض الناس النسائي إلى التصحيف وهو مردود لأنه في الرواية الثانية وصلاة النائم على النصف من صلاة القاعد قلت وهو يدفع ما تعلل به القائل الأول وقال ابن عبد البر٢ جمهور أهل العلم لا يجيزون النافلة مضطجعا فإن أجاز أحد النافلة مضطجعا مع القدرة على القيام فهو حجة له وإن لم يجزه أحد فالحديث إما غلط أو منسوخ وقال الخطابي لا أحفظ عن أحد من أهل العلم أنه رخص في صلاة التطوع نائما كما رخصوا فيها قاعدا فإن صحت هذه اللفظة ولم تكن من كلام بعض الرواة أدرجها في الحديث وقاسه على صلاة القاعد أو اعتبره بصلاة المريض نائما إذا عجز عن القعود فإن التطوع مضطجعا للقادر على القعود٣ انتهى

وما ادعياه من الاتفاق على المنع مردود فقد حكاه الترمذي عن الحسن البصري وهو أصح٤ الوجهين عند الشافعية

قوله: روي عن ابن عباس لما وقع الماء في عينيه قال له الأطباء إن مكثت سبعا لا تصلي إلا مستلقيا عالجناك فسأل عائشة وأم سلمة وأبا هريرة وغيرهم من الصحابة فلم يرخصوا له في ذلك فترك المعالجة وكف بصره رواه الثوري في جامعه عن جابر عن أبي الضحى أن عبد الملك أو غيره بعث إلى ابن عباس بالأطباء على البرد وقد وقع الماء في عينيه فقالوا تصلي سبعة أيام مستلقيا على قفاك فسأل أم سلمة وعائشة

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ١/٢٢٥

١ تقدم تخريجه قريبا، وأخرجه بهذا اللفظ ابن خزيمة في "صحيحه " "٢/٢٤١، ٢٤٢"، حديث "١٢٤٩"، وابن أبي شيبة في "مصنفه " "١/٤٠٣"، حديث "٤٦٣٢"، من حديث عمران بن حصين فذكره.
٢ ينظر التمهيد "٦/١٣٢"، والاستذكار "٥/٤١١".
٣ ينظر "معالم السنن " "١/٢٢5".
٤ في الأصل: أحد.." [(١)]

"الوتر ورواه البخاري في صحيحه عن عائذ بن عمرو وله صحبة أنه سئل عن نقض الوتر قال إذا أوترت من أوله فلا توتر من آخره١ ورواه البيهقي من حديث ابن٢ عمر عن أبي بكر من فعله ذلك موصولا.
٥٤٨ - حديث ابن عمر أنه كان ينقض الوتر فيوتر من أول الليل فإذا قام ليتهجد صلى ركعة شفع بها تلك ثم يوتر من آخر الليل٣ الشافعي عن مالك عن نافع عنه بهذا ورواه أحمد والبيهقي من طريق أخرى عن ابن عمر.
٥٤٩ - حديث أن عمر جمع الناس على أبي بن كعب في صلاة التراويح ولم يقنت إلا في النصف الثاني ووافقه الصحابة٤ أبو داود من حديث الحسن البصري أعمر بهذا نحوه وهو منقطع ورواه أيضا من طريق ابن سيرين عن بعض أصحابه عن أبي بن كعب٥ وليس عنده من **الوجهين**.
قوله ووافقه الصحابة فهو من كلام المصنف ذكره تفقها وأصل جمع عمر الناس على أبي في صحيح البخاري دون القنوت وروى البيهقي وابن عدي في نصف رمضان الأخير من حديث أنس٦ مرفوعا وإسناده واهي٧.

---

١ أخرجه البخاري "٨/ ٢٢٢- فتح الباري": كتاب المغازي: باب غزوة الحديبية، حديث "٤١٧٦" من حديث عائذ.
٢ أخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" "٣/٣٦": كتاب الصلاة: باب الاختيار في وقت الوتر.
٣ أخرجه الشافعي في "مسنده" "١/١٩٥، ١٩٦" رقم "٥٥١"، وأحمد "٢/١٣٥"، والبيهقي في "السنن الكبرى" "٣/٣٦" كتاب الصلاة: باب من قال لا ينقض القائم من الليل وتره.
٤ أخرجه أبو داود "٢/٦٥": كتاب الصلاة: باب القنوت في الوتر، حديث "١٤٢٩"، عن الحسن أن عمر بن الخطاب ... فذكره.

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ١/٥٥٧

قال أبو داود: وهذا يدل على أن الذي ذكر في القنوت ليس بشيء.

٥ أخرجه أبو داود "٦٥/٢": كتاب الصلاة: باب القنوت في الوتر، رقم "١٤٢٨" من طريق محمد بن سيرين عن بعض أصحابه أن أبي ... فذكره.

قال أبو داود بعد هذين الحديثين: وهذا الحديثان يدلان على ضعف حديث أبي أن النبي صلى الله عليه وسلم قنت في الوتر.

٦ تقدم تخريجه قريبا عند مالك وابن أبي شيبة والبيهقي وأما رواية البخاري فأخرجها "٧٧٨/٤، ٧٧٩": كتاب صلاة التراويح: باب فضل من قام رمضان، حديث "٢٠١٠"، من حديث ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القاري أنه قال: خرجت مع عمر ... فذكره.

٧ أخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" "٤٩٩/٢": كتاب الصلاة: باب من قال لا يقنت في الوتر إلا في النصر الأخير من رمضان، وابن عدي في "الكامل" "١١٨/٤"، ترجمة طريف بن سليمان، من طريق الحسين بن عبد الله القطان عن أيوب الوزان عن غسان بن عبيد عن أبي عاتكة عن أنس، فذكره.

قال البيهقي: قال أحمد: أبو عاتكة طريف بن سليمان، ويقال ابن سلمان منكر الحديث، سمعت ابن حماد يذكره عن البخاري قال ابن التركماني في "الجوهر النقي": اقتصر عليه، وغسان الرواي عنه مذكور أيضا في الضعفاء، خرق أحمد حديثه، وقال ابن عدي: الضعف على أحاديثه بين. ا .." [(١)]

"والحاكم عن أبي كريب عن ابن المبارك عن يونس عن الزهري قال هذه نسخة كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي [كتب في١ الصدقات] وهي عند آل عمر قال بن شهاب أقرأنيها سالم بن عبد الله بن عمر فوعيتها على وجهها وهي التي انتسخ عمر بن عبد العزيز من عبد الله وسالم ابني عبد الله بن عمر فذكر الحديث٢ وقال البيهقي تابع سفيان بن حسين على وصله سليمان بن كثير قلت وأخرجه ابن عدي من طريقه وهو لين في الزهري أيضا٣ ورواه الدارقطني من طريق سليمان بن أرقم عن الزهري وهو ضعيف٤.

قوله هذه اللفظة لم ترد في كتاب أبي بكر صحيح ليست فيه من الوجهين.

قوله وإنما نسب إلى أبي بكر لأنه هو الذي كتبه لأنس لما وجهه إلى البحرين صحيح

١في ط: كتبه في الصدقة.

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ٥٩/٢

٢أخرجه أبو داود "٢/٩٨- ٩٩"كتاب الزكاة: باب في زكاة السائمة، حديث "١٥٧٠"، والدارقطني "٢/١١٦- ١١٧"كتاب الزكاة: باب زكاة الإبل والغنم، والحاكم "١/٣٩٣- ٣٩٤"، والبيهقي في "السنن الكبرى" "٤/٩٠- ٩١"، كتاب الزكاة: باب إبانة قوله: وفي كل أربعين إبنة لبون، وفي "معرفة السنن والآثار" "٣/٢٢١"، كتاب الزكاة: باب كيف فرض الصدقة، حديث "٢٢٢٩".

والحديث صححه الحاكم ووافقه الذهبي.

٣قال البيهقي في "السنن الكبرى" "٤/٨٨" أخبرنا أبو سعد الماليني أنبأ أبو أحمد عبد الله بن عدي الحافظ قال: وقد وافق سفيان بن حسين على هذه الرواية عن سالم عن أبيه حديث الصدقات سليمان بن كثير أخو محمد بن كثير حدثناه ابن صاعد عن يعقوب الدورقي عن عبد الرحمن بن مهدي عن سليمان كذلك قال: وقد رواه عن الزهري عن سالم عن أبيه جماعة فأوقفوه وسفيان بن حسين وسليمان بن كثير رفعاه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ا .

قلت: وسليمان بن كثير أيضا ضعيف في الزهري.

قال النسائي: ليس به بأس إلا في الزهري فإنه يخطئ عليه.

وقال العقيلي في "الضعفاء": مضطرب الحديث. حدثنا عبد الله بن علي قال: سمعت محمد بن يحيى يقول: سمعت سليمان بن كثير العبدي سكن البصرة ما روي عن الزهري قد اضطرب في أشياء منها وهو في غير الزهري أثبت.

وقال ابن حبان في "المجروحين": كان يخطئ كثيرا أما روايته عن الزهري فقد اختلط عليه صحيفته فلا يحتج بشيء ينفرد به.

وقال الحافظ: لا بأس به في غير الزهري.

وينظر: "الضعفاء الكبير" "٢/١٣٧"، و"المجروحين" "١/٣٣٠" و"تهذيب الكمال" "١٢/٥٨"، و"التقريب" "١/٣٢٩"، و"هدي الساري" ص "٥٧٤".

وينظر "الكامل" "٣/٤١٤- ٤١٥".

٤أخرجه الدارقطني "٢/١١٢".." (١)

"أويس عن كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده وعن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس١ قلت أخرجه أبو داود من **الوجهين٢**.

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ٢/٣٤٢

٨٦٣ - حديث روي أنه صلى الله عليه وسلم قال: "لا زكاة في حجر" ابن عدي من حديث عمر بن أبي عمر الكلاعي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ورواه البيهقي من طريقه وتابعه عثمان الوقاصي ومحمد بن عبيد الله العرزمي كلاهما عن عمرو بن شعيب وهما متروكان٣.
حديث "في الرقة ربع العشر" البخاري من حديث أنس وقد تقدم.
حديث "في الركاز الخمس وفي المعدن الصدقة" لم أجده هكذا لكن اتفقا على الجملة الأولى من حديث أبي هريرة وله طرق٤.

---

١ ينظر: "التمهيد" "٢٣٧/٣، ٣٣/٧".

٢ تقدم تخريجه.

٣ وقال ابن عدي: وعمر مجهول، والحديث غير محفوظ.

ورواه عنه بقية.

وينظر: "نصب الراية" "٣٨٢/٢- ٣٨٣".

٤ أخرجه البخاري "٣٣/٥"، كتاب المساقاة: باب من حفر بئرا في ملكه لم يضمن، حديث "٢٢٥٥"، ومسلم "١٣/٣٤٣١٣"، كتاب الحدود: باب جرح العجماء والمعدن البئر جبار، حديث "١٧١٠/٤٥"، وأبو داود "١٤"، كتاب الخراج والإمارة: باب ما جاء في الركاز وما فيه، حديث "٣٠٨٥"، والترمذي "٤١٨/٢"، كتاب الأحكام: ما جاء في العجماء أن جرحها جبار، حديث "١٣٩١"، والنسائي "٤٥/٥"، كتاب الزكاة: باب المعدن، وابن ماجه "٨٣٩/٢"، كتاب اللقطة: باب من أصاب زكاة، حديث "٢٥٠٩"، ومالك "٢٤٩/١"، كتاب الزكاة: باب الركاز، حديث "٩"، والشافعي "٢٤٨/١"، كتاب الزكاة: الباب الرابع في الركاز والمعادن، حديث "٦٧١، ٦٧٢"، وأبو عبيد "٤٢٠، ٤٢١" كتاب الخمس وأحكامه وسننه: باب الخمس في المعادن والركاز، والطيالسي ص "٣٠٤"، حديث "٢٣٠٥"، وابن أبي شيبة "٢٢٤/٣، ٢٢٥"، كتاب الزكاة: باب في الركاز، يجده القوم، فيه زكاة، وأحمد "٢٢٨/٢"، وابن الجارود ص "١٣٥"، كتاب الزكاة، حديث "٣٧٢"، والبيهقي "١٥٥/٤"، كتاب الزكاة: باب زكاة الركاز، وعبد الرزاق "٦٦/١٠"، رقم "١٨٣٧٣"، والحميدي "٤٣٧/٢"، رقم "٦٠٥٠"، والطبراني في "الصغير" "١٢٠/١- ١٢١"، من حديث أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "العجماء جبار، والمعدن جبار وفي الركاز الخمس".
وفي الباب عن جماعة من الصحابة هم:

عبد الله بن عمرو، وأنس بن مالك، وجابر، وابن عباس، وعبادة بن الصامت، وعبد الله بن مسعود، وسراء بن نبهان، وأبو ثعلبة الخشني والشعبي كلاهما مرسلا.

حديث عبد الله بن عمرو: أخرجه الحاكم "٢/٦٥"، وأبو عبيد في "الأموال" ص "٣٠٨"، رقم "٨٦٠"، والشافعي في "الأم" "٢/٣٧"، والبيهقي "٤/١٥٥"، وسكت عنه الحاكم، وقال: لم أزل أطلب الحجة.................=." (١)

"سعيد عن أبي هريرة مفصلا١، لكن قال الترمذي سمعت البخاري يقول هو خطأ والصواب الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة انتهى٢، وممن خطأ رواية معمر أيضا الرازيان٣، والدارقطني.

وأما الذهلي فقال طريق معمر محفوظة لكن طريق مالك أشهر ويؤيد ذلك أن أحمد وأبا داود ذكرا في روايتهما عن معمر الوجهين فدل على أنه حفظه من الوجهين ولم يهم فيه وكذلك أخرجه ابن حبان في صحيحه٤، وفيه اختلاف آخر رواه يحيى بن أيوب عن ابن جريج عن الزهري عن سالم عن أبيه وتابعه عبد الجبار الأيلي عن الزهري٥.

= حديث ٢٠، والطيالسي ١/٤٣-٤٤، كتاب الطهارة: باب تطهير إهاب الميتة وآنية الكفار وما يؤكل إذا وقعت فيه نجاسة حديث ١٢٦، وأحمد ٦/٣٢٩، وأبو داود ٤/١٨٠، كتاب الأطعمة: باب في الفأرة تقع في السمن حديث ٣٨٤١، والترمذي ٤/٢٥٦، كتاب الأطعمة: باب ما جاء في الفأرة تموت في السمن حديث ١٧٩٨، النسائي ٧/١٧٨، كتاب الفرع والعتيرة: باب الفأرة تقع في السمن، وابن الجارود ٨٧٢، وابن طهمان في "مشيخته" ص ١٢٩ رقم ٧١ والحميدي ١/ ١٤٩، رقم ٣١٢، والدارمي ١/١٨٨، كتاب الوضوء: باب الفأرة تقع في السمن، وعبد الرزاق ١/٨٤، رقم ٢٧٩، وأبو يعلى ١٢/٥٠٦، رقم ٧٠٧٨، وابن حبان ١٣٨٩ — الإحسان، والطبراني ٢٤/١٥، رقم ٢٥، والبيهقي ٩/٣٥٣، كتاب الضحايا: باب السمن أو الزيت تموت فيه الفأرة.

من حديث الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن ميمونة: إن فأرة وقعت في سمن فماتت فسئل النبي صلى الله عليه وسلم عنها فقال: "ألقوها وما حولها وكلوه".

١ أخرجه أبو داود ٤/١٨١-١٨٢، كتاب الأطعمة: باب الفأرة تقع في السمن من حديث ٣٨٤٢، وأحمد ٢/٢٣٢، ٢٣٣، ٢٦٥، وأبو يعلى ١٠/٢١٦، رقم ٥٨٤١، وابن حبان ١٣٩٠، والبيهقي في "السنن

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ٢/٣٩٤

الكبرى" ٣٥٣/٩، والبغوي في "شرح السنة" ٤٩/٦ – بتحقيقنا، كلهم من طريق عبد الرزاق وهو في "مصنفه" ٢٧٨ عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة به.

وقد تقدم كلام الترمذي والبخاري في إعلال هذا الطريق وقال الحافظ في "تخريج المختصر" ١٥٣/١، هذا حديث غريب تفرد به معمر عن الزهري وخالفه أصحاب الزهري في إسناده اهـ.

٢ ينظر: "سنن الترمذي" ٢٥٦/٤.

٣ ينظر: "علل الحديث" ١٢٠/٢.

٤ قال الحافظ في "تخريج المختصر" ١٥٤/١، عن حديث ميمونة:

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري عن الحميدي وأبو داود عن مسدد والترمذي عن أبي عمار والنسائي عن قتيبة كلهم عن سفيان بن عيينة، فوقع لنا بدلا عاليا ولا سيما من الطريق الثاني، زاد الحميدي في روايته، قيل لسفيان: أن معمرا حدث به عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة، فقال: لم أسمعه من الزهري إلا عن عبيد الله، ولقد سمعته منه مرارا، وهكذا حكم بخطأ معمر فيه أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان والدارقطني وغير واحد، ومال الذهلي إلى تصحيح الطريقين وأيد ذلك بأن معمرا كان يحدث به على الوجهين.

٥ أخرجه الدارقطني ٩٢/٢، من طريق يحيى بن أيوب عن ابن جريج عن الزهري عن سالم عن أبيه قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفأرة تقع في السمن والودك قال: "اطرحوا ما حولها إن كان جامدا وإن كان =." (١)

"كتاب الرجعة

مدخل

...

كتاب الرجعة١

١٦٠٩ – حديث ابن عمر في قصة " طلاقه مره فليراجعها" تقدم.

وفي الباب حديث ابن عباس عن عمر كان النبي صلى الله عليه وسلم طلق حفصة ثم راجعها٢، أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه والحاكم وأخرج له شاهدا عن أنس٣.

---

١ الرجعة: قال في المصباح بالفتح بمعنى الرجوع، وفلان يؤمن بالرجعة، أي بالعود إلى الدنيا.

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ٩/٣

وأما الرجعة: بعد الطلاق، ورجعة الكتاب فبالفتح، والكسر، وبعضهم يقتصر في رجعة الطلاق على الفتح، وهو أفصح.

قال ابن فارس: والرجعة مراجعة الرجل أهله، وقد تكسر، وهو تمليك على زوجته، وطلاق رجعي **بالوجهين** أيضا اهـ.

وفيه: رجعت المرأة إلى أهلها بموت زوجها أو طلاق، فهي راجع.

ومنهم: من يفرق فيقول: المطلقة مردودة، والمتوفى عنها راجع.

قال صاحب المختار: رجع الشيء بنفسه من باب: جلس، ورجعة غيره من باب قطع وقوله تعالى: ﴿يرجع بعضهم إلى بعض القول﴾ [سبأ: ٣١] أي يتلاومون.

والرجعي: الرجوع، كذا المرجع، ومنه قوله تعالى: ﴿إلى ربكم مرجعكم﴾ [الزمر:٧] وهو شاذ، لأن المصادر من فعل إنما تكون بالفتح.

ورجعة بفتح الراء وكسرها، والفتح أفصح، والراجع المرأة يموت زوجها، فترجع إلى أهلها.

وأما المطلقة: فهي المردودة.

والرجع: المطر، قال تعالى: ﴿والسماء ذات الرجع﴾ [الطارق: ١١] .

وقيل: معناه النفع.

والمراجعة: المعادة، يقال: راجعه الكلام، وراجع امرأته، فهي لغة: المرد من الرجوع.

واصطلاحا:

عرفها الحنفية بأنها: استدامة الملك القائم في العدة، برد الزوجة إلى زوجها، وإعادتها إلى حالتها الأولى.

عرفها الشافعية بأنها: رد المرأة إلى النكاح، من طلاق غير بائن في العدة، على وجه مخصوص.

عرفها المالكية بأنها: عود الزوجة المطلقة للعصمة من غير تجديد عقد.

عرفها الحنابلة بأهنا: إعادة الملطقة غير بائن، إلى ما كانت عليه بغير عقد.

انظر: الاختيار ٥١٠، اللباب ٥٦، الإقناع ١٧٥/٢، حاشية الدسوقي ٤١٥/٢، كشاف القناع ٣٤١/٥.

٢ أخرجه أبو داود ٢٨٥/٣، كتاب الطلاق: باب في المراجعة، حديث ٢٢٨٣، والنسائي ٢١٣/٦، كتاب الطلاق: باب الرجعة، حديث ٣٥٦٠، وابن ماجة ٦٥٠/١، كتاب الطلاق: باب حدثنا سويد بن سعيد، حديث ٢٠١٦، والحاكم ١٩٧/٢، وعبد بن حميد ص ٤٥، برقم ٤٣، كلهم من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن صالح بن صالح عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن عمر رضي الله

عنه به.

تحرف ابن عباس عن عمر إلى ابن عمر عند النسائي في المطبوع والصواب ما أثبتناه.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

٣ أخرجه الحاكم ٢/١٩٦-١٩٧. =." [1]

"مرفوعا وموقوفا: "من أشرك بالله فليس بمحصن" ١، ورجح الدارقطني وغيره الوقف، وأخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده على **الوجهين**، ومنهم من أول الإحصان في هذا الحديث بإحصان القذف.

١٧٥١- حديث: "من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط، فاقتلوا الفاعل والمفعول به"،

= قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه أبو داود الطيالسي [١/ ٣٠١] ، رقم [١٥٣١] ، عن حماد عن سماك عن جابر بن سمرة به.

ومن حديث البراء بن عازب:

وفيه أنه رجم يهوديا دون ذكر المرأة.

أخرجه مسلم [٣/ ١٣٢٧] ، كتاب الحدود: باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنى، حديث [٢٨/ ١٧٠٠] ، وأبو داود [٢/ ٥٥٩] ، كتاب الحدود: باب رجم اليهوديين، حديث [٤٤٤٨] ، والنسائي في "الكبرى" [٤/ ٢٩٤] ، كتاب الرجم: باب إقامة الإمام الحد على أهل الكتاب إذا تحاكموا إليه، حديث [٧٢١٨] ، وابن ماجة [٢/ ٨٥٥] ، كتاب الحدود: باب رجم اليهودي واليهودية، حديث [٢٥٥٨] ، كلهم من طريق الأعمش عن عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب قال: مر على النبي صلى الله عليه وسلم بيهودي محمما مجلودا، فدعاهم صلى الله عليه وسلم فقال: "هكذا تجدون حد الزنى في كتابكم"؟. قالوا: نعم، فدعا رجلا من علمائهم، فقال: "أنشدك بالله الذي أنزل التوراة على موسى! أهكذا تجدون حد الزنى في كتابكم"؟ قال: لا، ولولا أنك أنشدتني بهذا لم أخبرك، نجده الرجم، لكنه كثر في أشرافنا فكنا إذا أخذنا الشريف تركناه، وإذا أخذنا الضعيف اقمنا عليه الحد، قلت: تعالوا فلنجتمع على شيء نقيمه على الشريف والوضيع، فجعلنا التحميم والجلد مكان الرجم، فقال رسول الله صلى الله عيله وسلم: "اللهم إني أول من أحيا أمرك إذا أماتوه" فأمر به فرجم فأنزل الله عز وجل ﴿يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر﴾ إلى قوله: ﴿إن أوتيتم هذا فخذوه﴾ [المائدة: ٤١] يقول: ائتوا محمدا صلى الله عليه وسلم فإن

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ٣/٤٧١

أمركم بالتحميم والجلد فخذوه، وإن افتاكم بالرجم فاحذروا؛ فأنزل الله تعالى: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾ ، [المائدة: ٤٤] ، ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون﴾ ، [المائدة: ٤٥] ، ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون﴾ [المائدة: ٤٧] في الكفار كلهما.

١ أخرجه الدارقطني [٣/ ١٤٧] ، في كتاب الحدود والديات وغيره، حديث [١٩٩] ، والبيهقي [٨/ ٢١٦] ، كتاب الحدود: باب من قال: من أشرك بالله فليس بمحصن، كلاهما من طريق عبد العزيز بن محمد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه ... فذكره.

ومن طريق جويرية عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أخرجه البيهقي [٨/ ٢١٥- ٢١٦] ، موقوفا.

وأخرجه الدارقطني [٣/ ١٤٧] ، [١٩٨] ، والبيهقي [٨/ ٢١٦] ، كلاهما من طريق مسلم بن جنادة نا وكيع عن سفيان عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما موقوفا.

وأخرجه الدارقطني [٣/ ١٤٦- ١٤٧] ، حديث [١٩٧] ، طريق عفيف بن سالم نا سفيان الثوري عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الدارقطني: وهم عفيف في رفعه، والصواب موقوف من قول ابن عمر رضي الله عنه.." [1]

"المسابق على سبقه من جعل، قاله الخطابي وابن الصلاح، وحكى ابن دريد فيه **الوجهين.**

٢٠٢١- قوله: "روي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "رهان الخيل طلق"، أي: حلال"، أبو نعيم في معرفة الصحابة من طريق يزيد بن عبد الرحمن، عن يحيى بن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أمه حميدة أو عبيدة، عن أبيها بهذا، قال أبو نعيم١: اسم أبيها: رفاعة بن رافع.

٢٠٢٢- حديث عثمان: "أنه قيل له: أكنتم تراهنون على عهد النبي صلى الله عليه وسلم؟ فقال: نعم"، لم أره من حديث عثمان، ورواه البيهقي من طريق سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، أو سعيد بن زيد، عن واصل مولى أبي عيينة: حدثني موسى بن عبيد قال: "كنا في الحجر بعد ما صلينا الغداة، فلما أسفرنا إذا فينا عبد الله بن عمر، فجعل يستقرينا رجلا رجلا، يقول: صليت يا فلان، قال: يقول ههنا، حتى أتى علي، فقال: أي صليت يابن عبيد؟ قلت: ههنا، فقال: بخ بخ، ما نعلم صلاة أفضل عند الله من صلاة الصبح جماعة يوم الجمعة، فسألوه: أكنتم تراهنون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم، لقد راهن على فرس يقال لها سبحة، فجاءت سابقة٢.

ورواه أحمد والدارمي والدارقطني والبيهقي من حديث أبي لبيد؛ أتينا أنس بن مالك فقلنا: "أكنتم تراهنون

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ١٥٧/٤

على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم، لقد راهن رسول الله صلى الله عليه وسلم على فرس يقال لها سبحة، جاءت سابقة، فهش لذلك، وأعجبه.

قوله: "سبحة" من قولهم فرس سباح إذا كان حسن مد اليدين في الجري.

وقوله: "فبهش" بالباء الموحدة والشين المعجمة، أي: هش وفرح٣.

٢٠٢٣- حديث: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تسابق هو وعائشة"، الشافعي وأبو داود والنسائي، وابن ماجه وابن حبان والبيهقي، من حديث هاشم بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: "سابقت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسبقته، فلما حملت اللحم، سابقته فسبقني، فقال: "هذه بتلك" ٤، واختلف فيه على هشام، فقيل هكذا، وقيل: عن رجل، عن أبي

---

١ ذكره الهندي في "كنز العمال" [٤/ ٣٤٤] ، برقم [١٠٨١٥] ، وعزاه إلى الضياء ع رفاعة بن رافع.

٢ أخرجه البيهقي [١٠/ ٢١] ، كتاب السبق والرمي: باب ما جاء في الرهان على الخيل وما يجوز منه وما لا يجوز.

٣ أخرجه أحمد [٣/ ١٦٠، ٢٠٦] ، والدارمي [٢/ ٢٠٢- ٢١٣] ، كتاب الجهاد: باب في رهان الخيل، والدارقطني [٤/ ٣٠١] ، في كتاب السبق بين الخيل، حديث [١٠] ، والبيهقي [١٠/ ٢١] ، كتاب السبق والرمي: باب ما جاء في الرهان على الخيل وما يجوز منه وما لا يجوز.

٤ أخرجه أحمد [٦/ ٣٩] ، وأبو داود [٣/ ٢٩- ٣٠] ، كتاب الجهاد: باب في السبق على الرجل، حديث [٢٥٧٨] ، والنسائي في "الكبرى" [٥/ ٣٠٣- ٣٠٥] ، كتاب عشرة النساء: باب مسابقة =." (١)

"٢١٢٢- قوله: "روي أنه صلى الله عليه وسلم قال: "أعلنوا النكاح، واضربوا عليه بالغربال، أي: الدف"، الترمذي وابن ماجه والبيهقي عن عائشة١، وفي إسناده خالد بن إلياس، وهو منكر الحديث قاله أحمد، وفي رواية الترمذي، عيسى بن ميمون، وهو ضعف، قاله الترمذي، وضعفه ابن الجوزي من **الوجهين**، نعم روى أحمد وابن حبان والحاكم من حديث عبد الله بن الزبير: "أعلنوا النكاح" ٢، وروى أحمد والنسائي والترمذي، وابن ماجه

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ٤/٣٩٦

= وأخرجه ابن ماجة [١/ ٦١٣] ، كتاب النكاح: باب الغناء والدف، حديث [١٩٠١] ، من طريق ليث عن مجاهد قال: كنت مع ابن عمر رضي الله عنه ... فذكره نحوه.

قال البويصري في "الزوئد" [٢/ ٩١] : وهذا إسناد فيه ليث وهو ابن أبي سليم وقد ضعفه الجمهور.

١ أخرجه الترمذي [٣/ ٣٩٨] ، كتاب النكاح: باب إعلان النكاح، حديث [١٠٨٩] ، والبيهقي [٧/ ٢٩٠] ، كتاب الصداق: باب إظهار النكاح وإباحة الضرب بالدف، وأبو نعيم في "تاريخ أصبهان" [١/ ١٧٤] ، وابن الجوزي في "العلل المنتاهية" [٢/ ٦٢٧] ، من طريق عيسى بن ميمون عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أعلنوا هذا النكاح واجعلوه في المساجد واضربوا عليه بالدفوف".

قال الترمذي: حديث غريب وعيسى بن ميمون الأنصاري يضعف في الحديث وليس هو عيسى ميمون الذي يروي التفسير عن ابن أبي نجيح ذلك ثقة.

وقال البيهقي: عيسى بن ميمون ضعيف.

وقال ابن الجوزي: عيسى بن ميمون قال ابن حبان: منكر الحديث لا يحتج بروايته.

لكن تابعة ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن القاسم به.

أخرجه ابن ماجة [١/ ٦١١] ، كتاب النكاح: باب إعلان النكاح، حديث [١٨٩٥] ، والبيهقي [٧/ ٢٩٠] ، كتاب الصدق: باب إظهار النكاح وإباحة الضرب بالدف، وأبو نعيم في "الحلية" [٣/ ٢٦٥] ، والخطيب في "تاريخ بغداد" [٤/ ١٣٧] ، وابن الجوزي في "العلل المنتاهية" [٢/ ٢٧6] ، من طريق خالد بن إلياس عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن القاسم بن محمد عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أعلنوا النكاح واضربوا عليه بالغربال".

وقال البيهقي: خالد بن إلياس ضعيف.

قال أبو نعيم: هذا حديث مشهور من حديث القاسم عن عائشة تفرد به خالد.

قال ابن الجوزي: خالد بن إلياس قال أحمد بن حنبل: هو متروك الحديث، وقال يحيى: لا يكتب حديثه، ليس بشيء وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الثقات لا يحل كتابه حديثه إلا تعجبا.

قال البوصيري في "الزائد" [٢/ ٨٧] : هذا إسناد في خالد بن إلياس أبو الهيثم العدوي وهو ضعيف بل نسبه إلى الوضع ابن حبان والحاكم وأبو سعيد النقاش.

وبالجملة فالحديث ضعيف ختى بمجموع الطريقين عن عائشة كما حكم بذلك الترمذي والبيهقي وابن

الجوزي والبوصيري وابن حجر وغيرهم.

٢ أخرجه أحمد [٤/ ٥] ، والبزار [٢/ ١٦٤- كشف] ، رقم [١٤٣٣] ، والحاكم [٢/ ١٨٣] ، وابن حبان [١٢٨٥- موارد] ، وأبو نعيم في "الحلية" [٨/ ٣٢٨] ، والبيهقي [٧/ ٢٨٨] ، من طريق عبد الله بن وهب قال: حدثني عبد الله بن الأسود عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه أن =." [(١)]

"ومن رواه على غير هذا الوجه فقد وهم.

وقد رواه جماعة، عن أبي أسامة، عن الوليد بن كثير على **الوجهين**، وله طريق ثالثة رواها الحاكم وغيره، من طريق حماد بن سلمة، عن عاصم بن المنذر، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، وسئل ابن معين عن هذه الطريق، فقال: إسناد جيد، قيل له: فإن ابن علية لم يرفعه؟ فقال: وإن لم يحفظه ابن علية فالحديث جيد الإسناد. وقال ابن عبد البر في التمهيد: ما ذهب إليه الشافعي من حديث القلتين، مذهب ضعيف من جهة النظر، غير ثابت من جهة الأثر، لأنه حديث تكلم فيه جماعة من أهل العلم، ولأن القلتين لم يوقف على حقيقة مبلغهما في أثر ثابت ولا إجماع. وقال في الاستذكار: حديث معلول، رده إسماعيل القاضي، وتكلم فيه.

وقال الطحاوي: إنما لم نقل به لأن مقدار القلتين لم يثبت، وقال ابن دقيق العيد: هذا الحديث قد صححه بعضهم، وهو صحيح على طريقة الفقهاء، لأنه وإن كان مضطرب الإسناد مختلفا في بعض ألفاظه، فإنه يجاب عنها بجواب صحيح؛ بأن يمكن الجمع بين الروايات ولكني تركته لأنه لم يثبت عندنا بطريق استقلالي يجب الرجوع إليه شرعا.

تعيين مقدار القلتين، قلت: كأنه يشير إلى ما رواه ابن عدي من حديث ابن عمر: «إذا بلغ الماء قلتين، من قلال هجر، لم ينجسه شيء» وفي إسناده المغيرة بن سقلاب، وهو منكر الحديث، قال النفيلي: لم يكن مؤتمنا على الحديث، وقال ابن عدي: لا يتابع على عامة حديثه. وأما ما اعتمده الشافعي في ذلك فهو ما ذكره في الأم والمختصر بعد أن روى حديث ابن عمر، قال: أخبرنا مسلم بن خالد الزنجي، عن ابن جريج، بإسناد لا يحضرني ذكره: أن." [(٢)]

"[باب السواك]

٦٣ - (١) - حديث «السواك مطهرة للفم، مرضاة للرب» هذا الحديث علقه البخاري بلا إسناد، ووصله

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية ابن حجر العسقلاني ٤٨٦/٤

(٢) التلخيص الحبير ط قرطبة ابن حجر العسقلاني ٢٠/١

النسائي وأحمد وابن حبان من حديث عبد الرحمن بن أبي عتيق؛ سمعت أبي، سمعت عائشة بهذا. قال ابن حبان: أبو عتيق هذا هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر، قلت: هو كما قال، لكن الحديث إنما هو من رواية ابنه عبد الله عنه، فإن صاحب الحديث هو عبد الرحمن بن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن، نسب في السياق إلى جده، وكلام ابن حبان يوهم أنه من رواية أبي عتيق نفسه، وليس كذلك، وقد أوضحه المعمري في اليوم والليلة، ويؤيده رواية أحمد بن حنبل عن عبدة بن سليمان، عن ابن إسحاق، حدثني عبد الله بن محمد، سمعت عائشة به، ورواه الشافعي عن ابن عيينة، عن ابن إسحاق، عن ابن أبي عتيق، عن عائشة، ورواه الحميدي عن ابن عيينة، ثنا محمد بن إسحاق، وقيل: إنه رواه عن ابن إسحاق بواسطة مسعر، حكاه البيهقي عن رواية ابن أبي عمر، عن سفيان، لكن الذي في مسند ابن أبي عمر ليس فيه (مسعر) فيحتمل أن يكون عنده على **الوجهين**، وروي من طريق ابن أبي عتيق، عن القاسم، عن عائشة، وقال الدارقطني في العلل: الصحيح أن ابن أبي عتيق سمعه من عائشة، ورواه ابن خزيمة من طريق عبيد بن عمير، عن عائشة، وجزم." (١)

"النسائي إلى التصحيف، وهو مردود في الحديث لأنه الرواية الثابتة: «وصلاة النائم على النصف من صلاة القاعد» .

قلت: وهو يدفع ما تعلل به القائل الأول، وقال ابن عبد البر: جمهور أهل العلم لا يجيزون النافلة مضطجعا، فإن أجاز أحد النافلة مضطجعا مع القدرة على القيام فهو حجة له، وإن لم يجزه أحد فالحديث إما غلط أو منسوخ، وقال الخطابي: لا أحفظ عن أحد من أهل العلم أنه رخص في صلاة التطوع نائما كما رخصوا فيها قاعدا، فإن صحت هذه اللفظة ولم تكن من كلام بعض الرواة أدرجها في الحديث، وقاسه على صلاة القاعد، أو اعتبره بصلاة المريض نائما إذا عجز عن القعود، فإن التطوع مضطجعا للقادر على القعود، انتهى. وما ادعياه من الاتفاق على المنع مردود، فقد حكاه الترمذي عن الحسن البصري وهو أصح **الوجهين** عند الشافعية. قوله: روي عن ابن عباس لما وقع الماء في عينيه قال له الأطباء: إن مكثت سبعا لا تصلي " إلا " مستلقيا عالجناك، فسأل عائشة وأم سلمة وأبا هريرة وغيرهم من الصحابة، فلم يرخصوا له في ذلك، فترك المعالجة، وكف بصره. رواه الثوري في جامعه عن جابر عن أبي الضحى، أن عبد الملك أو غيره بعث إلى ابن عباس بالأطباء على البرد، وقد وقع الماء في عينيه، فقالوا: تصلي سبعة أيام مستلقيا على قفاك، فسأل أم سلمة، وعائشة فنهتاه، ومن هذا الوجه أخرجه الحاكم والبيهقي، وأما استفتاؤه لأبي هريرة فأخرجه

---

(١) التلخيص الحبير ط قرطبة ابن حجر العسقلاني ١/٩٩

ابن أبي شيبة وابن المنذر من طريق الأعمش عن المسيب بن رافع عن ابن عباس في هذه القصة، قال: فأرسل إلى عائشة، وأبي هريرة وغيرهما، قال: فكلهم قال: إن مت في هذه السنة كيف تصنع بالصلاة؟ قال: فترك عينه فلم يداوها.

وفي هذا إنكار على النووي في إنكاره على الغزالي تبعا لابن الصلاح ذكره لأبي هريرة في هذا، فقال: استفتاؤه لأبي هريرة لا أصل له، وقال في التنقيح: الصحيح عن ابن عباس أنه كره ذلك كذا رواه عنه عمرو بن دينار. قلت: والرواية المذكورة عن عمرو صحيحة أخرجها البيهقي وليس فيها منافاة للأولى، والله أعلم.." (١)

"أنه سئل عن نقض الوتر قال: " إذا أوترت من أوله فلا توتر من آخره " ورواه البيهقي من حديث ابن عمر، عن أبي بكر من فعله ذلك موصولا.

٥٤٩ - (٤٨) - حديث ابن عمر: «أنه كان ينقض الوتر، فيوتر من أول الليل، فإذا قام ليتهجد صلى ركعة شفع بها تلك، ثم يوتر من آخر الليل» . الشافعي عن مالك، عن نافع عنه بهذا، ورواه أحمد والبيهقي من طريق أخرى، عن ابن عمر.

٥٥٠ - (٤٩) - حديث: " أن عمر جمع الناس على أبي بن كعب في صلاة التراويح. ولم يقنت إلا في النصف الثاني " ووافقه الصحابة. أبو داود من حديث الحسن البصري أن عمر بهذا نحوه، وهو منقطع، ورواه أيضا من طريق ابن سيرين عن بعض أصحابه، عن أبي بن كعب وليس عنده من **الوجهين**. قوله: ووافقه الصحابة، فهو من كلام المصنف ذكره تفقها، وأصل جمع عمر الناس على أبي في صحيح البخاري دون القنوت.

وروى البيهقي وابن عدي في نصف رمضان الأخير من حديث أنس مرفوعا، وإسناده واه.

قوله: يستحب الجماعة في التراويح، تأسيا بعمر، تقدم قبل.

٥٥١ - (٥٠) - حديث عمر: " السنة إذا انتصف شهر رمضان، أن يلعن الكفرة في الوتر، بعد ما يقول: سمع الله لمن حمده ". رويناه في فوائد أبي الحسن بن رزقويه." (٢)

"قوله: هذه اللفظة لم ترد في كتاب أبي بكر، صحيح، ليست فيه من **الوجهين**. قوله. وإنما نسب إلى أبي بكر؛ لأنه هو الذي كتبه لأنس لما وجهه إلى البحرين، صحيح، ذكره هكذا البخاري في كتاب

---

(١) التلخيص الحبير ط قرطبة ابن حجر العسقلاني ٤١٢/١

(٢) التلخيص الحبير ط قرطبة ابن حجر العسقلاني ٥١/٢

الجهاد.

حديث: «ألحقوا الفرائض بأهلها، فما بقي فهو لأولى رجل ذكر» . متفق عليه من حديث ابن عباس، وسيأتي في الفرائض.

٨١٥ - (٤) - حديث معاذ بن جبل: «بعثني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى اليمن، فأمرني أن آخذ من كل أربعين مسنة، ومن كل ثلاثين تبيعا.» أبو داود والنسائي من رواية أبي وائل، عن معاذ، أتم منه، ورواه النسائي وباقي أصحاب السنن وابن حبان والدارقطني والحاكم من رواية أبي وائل، عن مسروق عنه، ورجح الترمذي والدارقطني في العلل الرواية المرسلة، ويقال: إن مسروقا أيضا لم يسمع من معاذ، وقد بالغ ابن حزم في تقرير ذلك، وقال ابن القطان: هو على الاحتمال وينبغي أن يحكم لحديثه بالاتصال على رأي الجمهور. وقال ابن عبد البر في التمهيد: إسناده متصل صحيح ثابت، وهم عبد الحق فنقل عنه أنه قال: مسروق لم يلق معاذا، وتعقبه ابن القطان بأن أبا عمر إنما قال ذلك في رواية مالك، عن حميد بن قيس، عن طاوس، عن معاذ، وقد قال الشافعي: طاوس عالم بأمر معاذ - وإن لم يلقه - لكثرة من لقيه ممن أدرك معاذا، وهذا مما لا أعلم من أحد فيه خلافا، انتهى.." (١)

"[باب زكاة المعدن والركاز]

(باب زكاة المعدن والركاز) ٨٦٣ - (١) - حديث: «أنه - صلى الله عليه وسلم - أقطع بلال بن الحارث المزني المعادن القبلية. وأخذ منها الزكاة» مالك في الموطأ عن ربيعة، عن غير واحد من علمائهم بهذا، وزاد: وهي من ناحية الفرع فتلك المعادن لا يؤخذ منها إلا الزكاة إلى اليوم. ورواه أبو داود والطبراني والحاكم، والبيهقي موصولا، وليست فيه الزيادة، قال الشافعي بعد أن روى حديث مالك: ليس هذا مما يثبته أهل الحديث، ولم يثبتوه ولم يكن فيه رواية عن النبي - صلى الله عليه وسلم - إلا إقطاعه، وأما الزكاة في المعادن دون الخمس، فليست مروية عن النبي - صلى الله عليه وسلم -. وقال البيهقي: هو كما قال الشافعي في رواية مالك، وقد روي عن الدراوردي عن ربيعة موصولا، ثم أخرجه عن الحاكم، والحاكم أخرجه في المستدرك، وكذا ذكره ابن عبد البر من رواية الدراوردي، قال: ورواه أبو سبرة المديني، عن مطرف، عن مالك، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبيه، عن بلال موصولا، لكن لم يتابع عليه، قال: ورواه أبو أويس، عن كثير بن عبد الله، عن أبيه، عن جده، وعن ثور بن زيد، عن عكرمة، عن ابن عباس، قلت:

---

(١) التلخيص الحبير ط قرطبة ابن حجر العسقلاني ٢/٢٩٩

أخرجه أبو داود من الوجهين.

٨٦٤ - (٢) - حديث: روي أنه - صلى الله عليه وسلم - قال: «لا زكاة في." [١]

"«وإن الله إذا حرم على قوم أكل شيء حرم عليهم ثمنه» .

١١٢٦ - (٤) حديث: أنه «سئل عن الفأرة تقع في السمن فقال: إن كان جامدا فألقوها وما حولها، وإن كان ذائبا فأريقوه» . ابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة بلفظ: «وكلوه، وإن كان ذائبا فلا تقربوه» . وأما قوله: «فأريقوه» . فذكر الخطابي أنها جاءت في بعض الأخبار ولم يسندها، وأصله في صحيح البخاري ولفظه: «خذوها وما حولها وكلوا سمنكم» . وفي لفظ «ألقوها» . ورواه أحمد وأبو داود، والترمذي وابن حبان في صحيحه، من حديث معمر، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة مفصلا، لكن قال الترمذي: سمعت البخاري يقول: هو خطأ، والصواب: الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، عن ميمونة، انتهى. وممن خطأ رواية معمر أيضا الرازيان والدارقطني: وأما الذهلي فقال: طريق معمر محفوظة، لكن طريق مالك أشهر، ويؤيد ذلك أن أحمد وأبا داود ذكرا في روايتهما عن معمر الوجهين، فدل على أنه حفظه من الوجهين ولم يهم فيه، وكذلك أخرجه ابن حبان في صحيحه، وفيه اختلاف آخر رواه يحيى بن أيوب، عن ابن جريج، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، وتابعه عبد الجبار الأيلي، عن الزهري. قال الدارقطني: وخالفهما أصحاب الزهري فرووه عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله." [٢]

"- صلى الله عليه وسلم - فرجما» قال عبد الله: فكنت فيمن رجمهما، وإسناده ضعيف، وأصل قصة اليهوديين في الزنا والرجم، دون ذكر الإحصان في الصحيحين من حديث ابن عمر.

(فائدة) تمسك الحنفية في أن الإسلام شرط في الإحصان، بحديث روي عن ابن عمر مرفوعا وموقوفا: «من أشرك بالله فليس بمحصن» ورجح الدارقطني وغيره الوقف، وأخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده على الوجهين، ومنهم من أول الإحصان في هذا الحديث بإحصان القذف

٢٠٣١ - (٩) - حديث: «من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط، فاقتلوا الفاعل والمفعول به» . أحمد وأبو داود واللفظ له، والترمذي وابن ماجه والحاكم والبيهقي من حديث عكرمة، عن ابن عباس، واستنكره النسائي، ورواه ابن ماجه والحاكم من حديث أبي هريرة، وإسناده أضعف من الأول بكثير، وقال ابن الطلاع في أحكامه: لم يثبت عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه رجم في اللواط، ولا أنه حكم فيه وثبت

---

(١) التلخيص الحبير ط قرطبة ابن حجر العسقلاني ٣٤٨/٢

(٢) التلخيص الحبير ط قرطبة ابن حجر العسقلاني ٨/٣

عنه أنه قال: «اقتلوا الفاعل والمفعول به» . رواه عنه ابن عباس وأبو هريرة، وفي حديث أبي هريرة أحصنا أم لم." (١)

"الصحيحين.

٢٤٨٠ - (٥) - حديث أبي هريرة: «لا سبق إلا في خف، أو نصل، أو حافر» . أحمد وأصحاب السنن والشافعي والحاكم من طرق. . . وصححه ابن القطان وابن دقيق العيد، وأعل الدارقطني بعضها بالوقف، ورواه الطبراني وأبو الشيخ من حديث ابن عباس.

(تنبيه)

قوله: لا سبق هو بفتح السين والباء الموحدة مفتوحة أيضا ما يجعل المسابق على سبقه من جعل قاله الخطابي وابن الصلاح وحكى ابن دريد فيه **الوجهين**.

٢٤٨١ - (٦) - قوله: روي أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «رهان الخيل طلق» أي حلال. أبو نعيم في معرفة الصحابة من طريق يزيد بن عبد الرحمن، عن يحيى بن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أمه حميدة أو عبيدة، عن أبيها، بهذا، قال أبو نعيم: اسم أبيها رفاعة بن رافع.

٢٤٨٢ - (٧) - حديث عثمان: أنه قيل له: «أكنتم تراهنون على عهد النبي - صلى الله عليه وسلم -؟ فقال: نعم» . لم أره من حديث عثمان، ورواه البيهقي من طريق سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، أو سعيد بن زيد، عن واصل مولى أبي عيينة: حدثني موسى بن عبيد قال: «كنا في الحجر بعدما صلينا الغداة، فلما أسفرنا إذا فينا عبد الله بن عمر، فجعل يستقربنا رجلا رجلا، يقول: صليت يا." (٢)

"والبيهقي عن عائشة، وفي إسناده خالد بن إلياس، وهو منكر الحديث، قاله أحمد، وفي رواية الترمذي عيسى بن ميمون وهو يضعف، قاله الترمذي وضعفه ابن الجوزي من **الوجهين**، نعم. روى أحمد وابن حبان والحاكم من حديث عبد الله بن الزبير: «أعلنوا النكاح» وروى أحمد والنسائي والترمذي، وابن ماجه والحاكم من حديث محمد بن حاطب: «فصل ما بين الحلال والحرام، الضرب بالدف» (تنبيه) ادعى الكمال جعفر بن محمد الأدفوي في كتاب الإمتاع بأحكام السماع، أن مسلما أخرج حديث الباب في صحيحه، ووهم في ذلك وهما قبيحا.

٢٦٥٦ - (١٩) - حديث: «أن امرأة أتت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقالت: يا رسول الله،

---

(١) التلخيص الحبير ط قرطبة ابن حجر العسقلاني ١٠٢/٤

(٢) التلخيص الحبير ط قرطبة ابن حجر العسقلاني ٢٩٧/٤

إني نذرت أن أضرب بالدف بين يديك إن رجعت من سفرك سالما، فقال - صلى الله عليه وسلم -: أوف بنذرك» أحمد والترمذي وابن حبان والبيهقي، من حديث بريدة وسياق أحمد أتم وفي الباب عن عبد الله بن عمرو رواه أبو داود. وعن عائشة رواه الفاكهي في تاريخ مكة بسند حسن، وقد تقدم في باب النذر.

٢٦٥٧ - (٢٠) - قوله: روي «أنه - صلى الله عليه وسلم - قال: إن الله حرم على أمتي الخمر، والميسر والكوبة في أشياء عددها» أحمد وأبو داود." (١)

"يقرض الله قرضا حسنا﴾.

قال أبو طلحة وكان له حائط فقال: يا رسول الله حائطي لله ولو استطعت أن أسره لم أعلنه فقال: "اجعله في قرابتك أو أقربيك".

ثم أشار الترمذي إلى الطريق الأولى فقال: "وقد رواه مالك عن إسحاق بن عبد الله عن أنس" انتهى.

٤٢٦ - وأما بيرحاء فقد ضبطها المصنف هنا بكسر الباء وفتحها ممدودة، ولم يتعرض للراء، وهي بالفتح والضم، ثم ذكر عن بعض مشايخه أن صوابها فتح الباء والراء مع القصر على فيعلى وقد قدمت رواية بريحاء وباريحا.

قال القاضي عياض في "شرح مسلم":

وأكثر رواياتهم في هذا الحرف بالقصر، ورويناه عن بعض شيوخنا **بالوجهين**.

قال: وبالمد وجدته بخط الأصيلي.

ولم يتعرض المصنف هنا للفظة "بخ".

وقال في مختصره "كفاية المتعبد": "يقال: بالتسكين، وبالكسر مع التنوين" أي: مخففا، وبالكسر دون تنوين وضم الخاء." (٢)

"قال القاضي عياض: وأهل المشرق يقوله: **بالوجهين**، وبهما ضبطناه عن القابسي، والصواب الضم.

وبالغ النووي في "شرح المهذب" فقال: "لا يجوز فتح الخاء".

واحتج غيره لذلك بأن المصادر التي جاءت على فعول -بفتح أوله- قليلة ذكرها سيبويه وغيره وليس هذا منها.

قال الخطابي: "والخلوف -بالفتح- الذي يعد ويخلف".

---

(١) التلخيص الحبير ط قرطبة ابن حجر العسقلاني ٣٧١/٤

(٢) عجالة الإملاء ط المعارف إبراهيم الناجي ٧٤٤/٢

قال الشاعر:

جزى الله عني جمرة ابنة نوفل ... جزاء خلوف بالخلالة كاذب

انتهى.

وجمرة هذه بالجيم على اسم جمرة النار.

وغلط ابن دقيق العيد في شرح كتابه "الإلمام" من قاله بالفتح وقال: "لأنه ينقل المعنى إلى غير المراد به المستحيل إرادته." (١)

"متكئ قال قرأت على بكر بن الفرات وهو متكئ قال قرأت على أنس بن مالك وهو متكئ قال قال رسول الله: ما حسن الله خلق رجل ولا خلقه فتطعمه النار.

وأورده الحافظ شمس الدين ابن الجزري في كتابه أحاسن المنن، وقال هذا حديث غريب التسلسل انتهى. ورجاله ثقات وعاصم بن علي رواه في تلك الطريق عن الليث بن سعد عن نافع عن ابن عمر وفي هذه عن الليث عن بكر بن الفرات عن أنس فكأنه عنده على **الوجهين** وبكر بن الفرات ذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو إسحاق وإبراهيم بن أحمد بن إبراهيم المستملي في معجم شيوخه حدثنا محمد بن عبد الله بن يزداد الأصبهاني حدثنا عامر بن محمد بن المعتمر الجشمي وكان من شهود ابن أبي الشوارب بسر من رأى بصرى حدثنا محمد بن بشر ابن المزلق عن أبيه عن جده عن ثابت البناني عن أنس بن مالك قال قال رسول الله: من حسن الله خلقه وحسن خلقه ورزقه الإسلام أدخله الجنة.

أخرجه ابن النجار في تاريخه من هذا الطريق.

وقال الشيرازي في الألقاب سمعت أبا بكر أحمد بن علي الفقيه يقول حدثنا هراشة بن أحمد بن علي إسماعيل الناقد حدثنا إبراهيم بن إسحاق الحربي حدثنا محمد بن الصباح الجرجرائي حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن هشام بن عروة عن أبيه عن رسول الله قال: ما حسن الله وجه امرئ مسلم فيريد عذابه.

وقال الخطيب أنبأنا محمد بن أبي نصر النرسي أنبأنا عبد الله بن أحمد بن مالك البيع أنبأنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى الطلحي حدثنا عصمة بن سليمان البغدادي حدثنا أحمد بن الحصين حدثنا رجل من أهل خراسان عن عبيد الله العقيلي عن الحسن بن علي قال قال رسول الله: ما حسن الله خلق عبد ولا خلقه إلا استحى أن تطعم النار لحمه.

---

(١) عجالة الإملاء ط المعارف إبراهيم الناجي ٢/٧٩٥

وقال أبو الشيخ حدثنا محمد بن يوسف بن الوليد حدثنا يحيى بن محمد البصري حدثنا أبو يسر حدثنا محمد بن زياد الشاعر البغدادي حدثنا شرقي بن قطاي حدثنا أبو المهر عن أبي هريرة رفعه: من حسن الله خلقه وخلقه كان من أهل الجنة.

(أخبرنا) محمد بن ناصر أنبأنا أحمد بن الحسين بن قريش أنبأنا إبراهيم بن عمر البرمكي حدثنا أبو العباس أحمد بن محمد الثعلبي حدثنا عبد الله بن محمد بن إسحاق." (١)

"حدثنا إسماعيل بن قيراط حدثنا سليمان بن سلمة الحبايري الحمصي حدثنا سعيد بن موسى الأزدي حدثنا مالك عن نافع مرفوعا: لولا المنابر لاحترق أهل القرى.

قال ابن حبان: موضوع لا أدري وضعه سليمان أو سعيد.

وفي لفظ: لولا المحابر وهو تصحيف (قلت) أخرجه الدارقطني في الغرائب من طريق أبي عبد الله أحمد بن محمد السلمي عن أبي مسهر عن مالك به بلفظ: لولا المنابر وأخرجه من طريق السلمي أيضا عن يحيى ابن بكير عن مالك بلفظ: لولا الأمصار.

وقال: باطل من الوجهين.

(الطبراني) حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي حدثنا العلاء بن عمرو الحنفي حدثنا أيوب بن مدرك عن مكحول عن أبي الدرداء قال قال رسول الله: إن الله عز وجل وملائكته يصلون على أصحاب العمائم يوم الجمعة.

لا أصل له تفرد به أيوب قال الأزدي هو من وضعه كذبه يحيى وتركه الدارقطني (قلت) اقتصر على تضعيفه الحافظان العراقي في تخريج الإحياء وابن حجر في تخريج الرافعي والله أعلم.

(الخطيب) حدثنا أبو القاسم عبد العزيز بن بندار أنبأنا أحمد بن محمد بن عمرو الجيزي بمصر حدثنا أبو الحسين عثمان الذهبي حدثنا محمد بن أبي السري بن سهل بن عبد الرحمن الدوري حدثنا يحيى بن شبيب اليماني حدثنا حميد الطويل عن أنس مرفوعا: إن لله تعالى ملائكة موكلين بأبواب الجوامع يوم الجمعة يستغفرون لأصحاب العمائم البيض: يحيى حدث عن حميد وغيره أحاديث باطلة (قلت) قال في الميزان: هذا مما وضعه على حميد والله أعلم.

(الخطيب) حدثنا الحسن بن أبي طالب حدثنا يوسف بن عمر القواس حدثنا عبد الله بن أحمد بن أفلح البكري أبو محمد القاضي حدثنا هلال بن العلاء حدثنا الخليل بن عبيد الله العبدي عن أبيه عن شعبة عن

---

(١) اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة السيوطي ١/١١٠

قتادة عن أنس مرفوعا: ما من يوم جمعة ولا ليلة جمعة إلا ويطلع الله تعالى إلى دار الدنيا وهو متزر بالبهاء لباسه الجلال متشح بالكبرياء متزر بالعظمة يشرف إلى دار الدنيا فيعتق مائتي ألف عتيق من النار ممن قد استوجبه ذلك من الموحدين ثم ينادي عبادي هل أجود مني جودا عبادي هل أكرم مني كرما عبادي هل من سائل فأعطيه هل من داع فأجيبه هل من." (١)

"والحديث أصله فى الصحيحين من رواية أبى ذر بطرف: "أفضل العمل".

ومن غريب الحديث: "تعين صانعا": بالصاد المهملة، والنون الموحدة الفوقية: الحاذق صاحب الصنعة، فيساعده على أمره. ويقابله الأخرق الذى لا صنعة له. وقد وقع لفظ "صانعا"، بالصاد المهملة هكذا فى أصل الجامع الأزهر، ومجمع الزوائد (١٣٤/٣) . وقد وقع فى مسند أحمد، والمحدث: "تعين ضائعا"، وله معنى صحيح أيضا، ولم نقف على نص من أحد من العلماء يبين على أى **الوجهين** وقعت رواية أبى هريرة، وهكذا وقع الخلاف أيضا فى حديث أبى ذر بطرف "أفضل العمل إيمان بالله"، إلا أنهم نصوا على ما هى الرواية وما هو الصواب فيه، فقد قال النووى على صحيح مسلم." (٢)

"١٢٢٤٢- الخيل معقود بنواصيها الخير والنيل إلى يوم القيامة وأهلها معانون عليها والمنفق عليها كالباسط يده فى صدقة وأبوالها وأرواثها لأهلها عند الله يوم القيامة من مسك الجنة (ابن عبد البر عن يزيد بن عبد الله بن الحارث المليكى عن أبيه عن جده. ابن سعد، والطبرانى عن يزيد بن عبد الله بن عريب عن أبيه عن جده. قال ابن حجر فى الإصابة يحتمل أن يكون تصحف على ابن عبد البر ويحتمل أن يكون عند راويه على **الوجهين**)

---

(١) اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة السيوطي ٢٥/٢

(٢) جامع الأحاديث السيوطي ١٨٣/٥

حديث يزيد بن عبد الله بن الحارث المليكى عن أبيه عن جده: ذكره ابن عبد البر فى الاستيعاب (١/٣٠٥) .." [١]

"قال الحافظ فى الإصابة (١/٦١٣ ترجمة ١٥١٦) الحارث المليكى ذكره ابن عبد البر وساق له من طريق سعيد بن سنان عن يزيد بن عبد الله بن الحارث المليكى عن أبيه عن جده عن النبى - صلى الله عليه وسلم - قال الخيل معقود فى نواصيها الخير. قلت: وأنا أخشى أن يكون صحفه فإن الطبرانى أخرج هذا الحديث من هذا الوجه فقال عن يزيد بن عبد الله بن غريب عن أبيه عن جده فذكره سواء وإنما لم أورده فى القسم الأخير لاحتمال أن يكون عند راويه على الوجهين.

حديث يزيد بن عبد الله بن عريب عن أبيه عن جده: أخرجه ابن سعد (٧/٤٣٣) والطبرانى (١٧/١٨٨، رقم ٥٠٥) . وأخرجه أيضا: ابن قانع (٢/٢٨٩) ، والطبرانى فى الأوسط (٢/١٧، رقم ١٠٨٤) . قال المنذرى فى (٢/١٦٧) : رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط وفيه نكارة. قال الهيثمى (٥/٢٥٩) : رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط وفيه من لم أعرفه.

وللحديث أطراف أخرى منها: "الخير معقود فى نواصى الخيل".." [٢]

"١٨١٤٦- لا ينبغى لذى الوجهين أن يكون أمينا عند الله (ابن أبى الدنيا فى ذم الغيبة، والخرائطى فى مساوئ الأخلاق، والبيهقى عن أبى هريرة)

أخرجه ابن أبى الدنيا فى الصمت (١/١٦٦، رقم ٢٨١) ، والبيهقى (١٠/٢٤٦، رقم ٢٠٩٤٥) . وأخرجه أيضا: أحمد (٢/٢٨٩، رقم ٧٨٧٧) ، والقضاعى (٢/٥٣، رقم ٨٦٩) ، والبيهقى فى شعب الإيمان (٤/٢٢٩، رقم ٤٨٨٠) .

١٨١٤٧- لا ينبغى لذى الوجهين أن يكونا وجيها يوم القيامة (الخرائطى فى مساوئ الأخلاق عن عائشة)

أخرجه أيضا: ابن عدى (٥/٣٢٥، ترجمة ١٤٧٦ عبد الجبار بن الورد) ، وقال: لا بأس به يكتب حديثه.

١٨١٤٨- لا ينبغى لرجل أن يدخل بيتا مزوقا (البيهقى فى شعب الإيمان عن أم سلمة)

أخرجه البيهقى فى شعب الإيمان (٧/٣٩٦، رقم ١٠٧٣٢) .

---

(١) جامع الأحاديث السيوطي ١٢/٤٣٠

(٢) جامع الأحاديث السيوطي ١٢/٤٣١

١٨١٤٩- لا ينبغى لرجل يمشى إليه أخوه يطلبه قرضا هو عنده يعلم أنه يرده إليه فيرده حتى يقرضه (الديلمى، وابن عساكر عن أبى أمامة)." [١]

"أساء إليها //

قال السخاوي يروى مرفوعا وموقوفا وهو باطل من **الوجهين** وقول ابن عدي ثم البيهقي إن الموقوف معروف عن الأعمش يحتاج إلى تأويل فإنهما أورداه كذلك بسند فيه من يتهم بالكذب والوضع بسياق أجل الأعمش عن مثله

قال وربما يستأنس بما يروى

اللهم لا تجعل للفاجر عندي نعمة بر يرعاه بها قلبي

وبحديث

الهدية تذهب بالسمع والبصر وهو ضعيف //

١٥٣ - حديث

الجزاء من جنس العمل //

---

(١) جامع الأح ا ديث السيوطي ٢٧١/١٧

قال السخاوي لم أقف عليه بهذا اللفظ

ويشير إليه قوله تعالى ﴿وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به﴾." [1]

"١٨٦٩- القرآن كلام الله غير مخلوق؛ فمن قال بغير هذا فقد كفر١.

قال في "المقاصد": رواه الديلمي عن الربيع بن سليمان. قال ناظر الشافعي حفصا الفرد -أحد غلمان بشر المريسي- فقال في بعض كلامه: القرآن مخلوق، فقال له الشافعي: كفرت بالله العظيم. وقال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أنس رفعه قال: "القرآن كلام الله غير مخلوق، ومن قال مخلوق؛ فاقتلوه فإنه كافر".

قال الشافعي بسنده إلى رافع بن خديج وحذيفة بن اليمان وعمران بن حصين قالوا: "سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ آية، ثم قال: القرآن كلام غير مخلوق، فمن قال غير هذا فقد كفر". انتهى.

وقال في "المقاصد": والمناظرة دون الحديث صحيحه، وتكفير الشافعي لحفص ثابت كما ذكره البيهقي في "مناقب الشافعي" و"معرفة السنن"، وغيرهما؛ ولكن الحديث من **الوجهين** -بل من جميع طرقه- باطل، والسندان مختلقان على الشافعي، قال البيهقي في "الأسماء والصفات": ونقل إلينا عن أبي الدرداء مرفوعا: "القرآن كلام الله غير مخلوق، وروى ذلك أيضا عن معاذ وابن مسعود وجابر، ولا يصح شيء من ذلك، ولا ينبغي أن يستشهد به، وسرد من الأدلة المرفوعة لمعنى كون القرآن كلام الله غير مخلوق ما فيه كفاية، وساق عن الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين ما فيه مقنع، وعلى هذا مضى صدر الأئمة لم يختلفوا في ذلك، ثم نقل عن جعفر الصادق في من قال أنه مخلوق: "إنه يقتل ولا يستتاب". وعن علي بن المديني

---

(١) الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة الملا على القاري ص/١٧١

والإمام مالك: "إنه كافر زاد مالك فاقتلوه". وعن ابن مهدي وغيره: "يستتاب، فإن تاب؛ وإلا ضربت عنقه". وقال البخاري في خلق أفعال العباد: "وتواترت الأخبار عن رسول الله أن القرآن كلام الله وأن أمر الله قبل مخلوقاته". قال: ولم يذكر عن أحد من المهاجرين والأنصار والتابعين خلاف ذلك، وهم الذين أدوا إلينا الكتاب والسنة قرنا بعد قرن، ولم يكن بين أحد من أهل العلم فيه خلاف إلى زمن مالك والثوري وحماد وفقهاء الأمصار، ومضى على ذلك من أدركنا من علماء الحرمين والعراقين والشام ومصر وغيرها.

وأطال أبو الشيخ وغيره بذكر الآثار في ذلك. ولكن الاختلاف في تكفير المتأولين المخطئين من أهل الأهواء شهير.

وروي عن يحيى بن أبي طالب أنه قال: "من زعم أن القرآن مخلوق فهو كافر، ومن زعم أن الإيمان مخلوق فهو مبتدع، والقرآن بكل جهة غير مخلوق". وعن عمرو بن دينار

---

١ باطل مرفوعا من جميع طرقه، انظر التمييز "٩٣٧".." [1]

"(حرف الجيم)

٥٢٧ - حديث: " جار الدار أحق بدار الجار ". صححه الترمذي، وفي المناوي قال ابن حبان والدارقطني: أخطأ الترمذي، إنما هو موقوف على الحسن، أي أنه من كلام الحسن البصري.

٥٢٨ - حديث: " جالسوا العلماء وسائلوا الكبراء وخالطوا الحكماء ". فيه عبد الملك بن حسين بن مالك النخعي، ضعفه أبو زرعة والدارقطني، وساق له مناكير، هذا الحديث منها.

٥٢٩ - حديث: " جبلت القلوب على حب من أحسن إليها وبغض من أساء إليها ". يروى مرفوعا وموقوفا، وهو باطل من **الوجهين**، قال البيهقي: الموقوف منسوب للأعمش.

٥٣٠ - حديث: " جز بنعلك "، وأنه قيل ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الإسراء. لا أصل له فهو من الموضوع، ولا عبرة بجعله في قصة المعراج، فكم من خبر باطل.

٥٣١ - حديث: " جف القلم بما هو كائن ".." [2]

---

(١) كشف الخفاء ت هنداوي العجلوني ٢/١١٠

(٢) أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب الحُوت ص/١١٨

"فكبر الناس ثم قالوا يا رسول الله مما سبحت ثم كبرت قال لقد تضايق على هذا الرجل الصالح قبره حتى فرجه الله عز وجل عنه

قلت رجال الإسنادين ثقات وابن إسحاق قد رواه بصيغة التحديث فانتفت تهمة التدليس ومعاذ بن رفاعة قد سمع من جابر بغير واسطة وقال أحمد حدثنا يعقوب بن إبراهيم ثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم عن نافع عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن للقبر ضغطة لو كان أحد ناجيا منها لنجا سعد بن معاذ وعن يحيى عن شعبة به قال الحافظ العراقي إسناد جيد وقال الحافظ أبو الحسن الهيثمي رجاله رجال الصحيح ورواه أحمد أيضا عن محمد بن جعفر عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن نافع مولى ابن عمر عن إنسان عن عائشة نحوه وهذه الرواية تدل على أن نافعا لم يسمعه من عائشة رضي الله عنها وما رواه يعقوب ويحيى هو الراجح ويمكن أن يكون نافع سمعه عن إنسان عن عائشة ثم سمعه عنها أيضا فرواه بالوجهين وله شاهد من حديث ابن عمر رضي الله عنهما رواه النسائي حدثنا إسحاق بن إبراهيم ثنا عمرو بن محمد العنقزي ثنا ابن إدريس عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا الذي تحرك له العرش وفتحت له أبواب السماء وشهده سبعون ألفا من الملائكة لقد ضم ضمة ثم فرج عنه يعني سعد ابن معاذ رضي الله عنه ولو نجا رجلا من القبر لنجا سعد بن معاذ رجاله ثقات محتج بهم في الصحيح وآخر عن ابن عباس رضي الله عنهما رواه الطبراني في الكبير حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا حسان بن غالب ثنا ابن لهيعة عن أبي النضر المديني عن زياد مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم توفي سعد بن معاذ وقف على قبره ثم استرجع ثم قال لو نجا." (١)

"الدنيا في كتاب الأولياء ومن مرسل شهر بن حوشب أخرجه ابن جرير في تفسيره وأما الآثار عن الحسن البصري وقتادة وخالد بن معدان وأبي الزاهرية وابن شوذب وعطاء وغيرهم من التابعين فمن بعدهم فكثيرة جدا ومثل ذلك بالغ حد التواتر المعنوي لا محالة بحيث يقطع بصحة وجود الأبدال ضرورة انتهى

الحديث العشرون

أورد ابن الجوزي في الموضوعات من طريق الدارقطني حدثنا أحمد بن عيسى بن علي الخواص ثنا سفيان بن زياد بن آدم أبو سهل ثنا عبد الله بن أبي علاج الموصلي ثنى أبي عن محمد بن علي بن الحسين عن

---

(١) ذيل القول المسدد صبغة الله المدراسي الهندي ص/٨١

أبيه عن جده عن علي رضي الله عنهم قال غلا السعر بالمدينة فذهب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله غلا السعر فسعر لنا فقال إن الله عز وجل هو المعطي وهو المانع وإن لله ملكا اسمه عمارة على فرس من حجارة الياقوت طويلة مد بصره يدور في الأمصار ويقف في الأسواق فينادي ألا ليغل كذا وكذا ألا ليرخص كذا وكذا وأورد من طريق الخطيب ومن طريق أبي سعيد النقاش من وجهين آخرين عن أنس رضي الله عنه مرفوعا نزول الملك ونداؤه وقال حديث علي تفرد به ابن أبي علاج وله مناكير وفي حديث أنس من طريق الخطيب أبو الحسن علي بن محمد بن عبيد الله الزهري كان كذابا سرقه من ابن أبي علاج وجعل له إسناد آخر ولأن **الوجهين** اللذين عند النقاش حماد النصيبي وسري بن عاصم البغدادي وهما كذابان

قلت الجملة الأخيرة التي وقعت في حديث علي وأنس رضي الله عنهما أعني نداء الملك اتفق الحفاظ على وضعهما وأما الجملة الأولى فهي صحيحة ثابتة فتساهل ابن الجوزي في الحكم على الجميع بالوضع قال أحمد حدثنا سريج ويونس بن محمد ثنا حماد بن سلمة عن قتادة وثابت عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال غلا السعر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله لو سعرت فقال إن الله هو الخالق." (١)

"(حرف الجيم)

١٥٨ - حديث: جبلت القلوب على حب من أحسن اليها: قال السخاوي: يروى مرفوعا وموقوفا، وهو باطل من **الوجهين**.

١٥٩ - حديث: الجبن داء، والجوز دواء، فإذا اجتمعا صارا دواء بإذن الله: كذب.

١٦٠ - وكذا حديث: الجوز داء، فإذا دخل في جوف صار شفاء لعن الله واضعه على رسول الله صلى الله عليه وسلم.." (٢)

"فالذي يسلكه كثير من أهل الحديث بل غالبهم جعل ذلك علة مانعة من الحكم بصحة الحديث مطلقا، فيرجعون إلى الترجيح لإحدى الروايتين على الأخرى، فمتى اعتضدت إحدى الطريقين بشيء من وجوه الترجيح حكموا لها وإلا توقفوا (١) عن الحديث وعللوه بذلك، ووجوه الترجيح كثيرة لا تنحصر ولا

---

(١) ذيل القول المسدد صبغة الله المدراسي الهندي ص/٨٥

(٢) اللؤلؤ المرصوع القاوُقْجي ص/٦٩

ضابط لها بالنسبة إلى جميع الأحاديث، بل كل حديث يقوم به ترجيح خاص، وإنما ينهض بذلك الممارس الفطن الذي أكثر من الطرق والروايات ولهذا لم يحكم المتقدمون في هذا المقام بحكم كلي يشمل القاعدة بل يختلف نظرهم بحسب ما يقوم عندهم في كل حديث بمفرده –والله أعلم.

قال الحافظ في "النكت على ابن الصلاح" (ج٢ص٧١٥ بتحقيق الشيخ الفاضل ربيع بن هادي حفظه الله) : قال العلائي: "وهذا كله إذا كان الإسناد واحدا من حيث المخرج غير مختلف في الحالات، أما إذا اختلف في الوصل والإرسال كأن يروي بعضهم عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة – رضي الله عنه – حديثا مرفوعا فيرويه بعضهم عن الزهري، عن أبي سلمة – رضي الله عنه – عن النبي – صلى الله عليه وعلى آله وسلم – مرسلا.

أو يرويه بعضهم عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة – رضي الله عنه – حديثا مرفوعا، فيرويه بعضهم، عن الأعمش، عن أبي صالح عن أبي سعيد – رضي الله عنه – موقوفا.

ففي مثل هذه الصيغة يضعف تعليل أحدهما بالآخر؛ لكون كل منهما

---

(١) الذي يظهر أنه إذا كانت الطرق متكافئة أنه يحمل على **الوجهين**، فإذا كان بعضهم يرسله عن المحدث وبعضهم يوصله فيحمل على أنه حدث به على **الوجهين**، ويؤخذ بالوصل لأنها زيادة لم يعارضها ما هو أرجح منها. وهكذا الرفع والوقف يؤخذ بالرفع لأنها زيادة لم يعارضها ما هو أرجح منها ولعله يأتي في المقدمة إن شاء الله شيء من ذلك.." [١]

"إسنادا برأسه، ولقوة احتمال كونهما إسنادين عند الزهري أو عند الأعمش كل واحد منهما على وجه.

قلت (١) : وإنما يقوى هذا إذا أتى بهما الراوي جميعا في وقت واحد وحينئذ ينتفي التعليل، وشرط هذا كله التساوي في الحفظ أو العدد. فأما إذا كان راوي الوصل أو الرفع مرجوحا، فلا، تقرر غير مرة – والله أعلم –.

أمثلة للعلة القادحة

منها تكافؤ الطرق، قال الدارقطني في "التتبع" ص (١٧٦) : وأخرجا جميعا حديث يحيى بن سعيد القطان،

---

(١) أحاديث معلة ظاهرها الصحة مقبل بن هادي الوادعي ص/١٨

عن عبيد الله، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة: قصة المسيء صلاته وقول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: (ارجع فصل فإنك لم تصل) .

قال: وقد خالف يحيي أصحاب عبيد الله كلهم منهم أبو أسامة وعبد الله بن نمير وعيسى بن يونس وغيرهم ورووه، عن عبيد الله، عن سعيد، عن أبي هريرة، فلم يذكروا أباه، ورواه معتمر، عن عبيد الله، عن سعيد، مرسلا، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ويحيى حافظ ويشبه أن يكون عبيد الله حدث به على الوجهين. والله أعلم.

وأخرجا أيضا حديث يحيى القطان، عن عبيد الله، عن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة: قيل يا رسول الله من أكرم.

وقد خالف خالف يحيي جماعة منهم أبو أسامة وابن نمير وعبد ة ومعتمر ومحمد بن بشر وغيرهم فرووه، عن عبيد الله، عن سعيد، عن أبي هريرة، وأخرج

---

(١) القائل هو الحافظ.." [١]

"البخاري الوجهين جميعا وأخرج مسلم حديث يحيى دون من خالفه. اهـ

وبعض إخواننا من طلبة العلم حفظهم الله إذا سألته عن العلة غير القادحة قال: إبدال ثقة بثقة، نعم، هذه علة غير قادحة، ولكنها مجرد مثال، فإذا وجدت في الحديث علة قادحة ثم أزيلت وسلم الحديث من العلة يقال: فيه علة غير قادحة.

وذلك كعنعنة المدلس الذي تضر عنعنته ثم جاء من طريق تنتهي إلى ذلك الملس وفيها التصريح بسماعه، والإرسال والوصل، ثم ترجح الوصل، والوقف والرفع ثم ترجح الرفع، وهكذا بقية العلل القادحة التي تطرأ على الحديث وتعرف بجمع الطرق كما قال علي بن المديني رحمه الله: "الباب إذا لم تجمع طرقه، لم يتبين خطؤه".

فائدة في معنى نفي الحفاظ المتابعات

قال الحافظ في "النكت على ابن الصلاح" (ج٢ص٧٢١ بتحقيق الشيخ الفاضل ربيع بن هادي حفظه

---

(١) أحاديث معلة ظاهرها الصحة مقبل بن هادي الوادعي ص/١٩

الله) :

ولما أخرج الترمذي حديث ابن جريج المبدأ بذكره في "كتاب الدعوات" من جامعه عن أبي عبيدة بن أبي السفر، عن حجاج قال: هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه من حديث سهيل إلا من هذا الوجه"انتهى.

وهو متعقب أيضا، وقد عرفناه من حديث سهيل من غير هذا الوجه فرويناه في الخلعيات مخرجا من أفراد الدارقطني من طريق الواقدي ثنا عاصم ابن عمر وسليمان بن بلال كلاهما عن سهيل به.

ورويناه في كتاب " الذكر " لجعفر الفريابي قال: ثنا هشام بن عمار: ثنا." (١)

"مسند الأقرع بن حابس رضي الله عنه

٥٢- قال ابن جرير رحمه الله (ج٢٢ص ٢٨٤) : حدثنا الحسن بن أبي يحيى المقدمي، قال: ثنا عفان، قال: ثنا وهيب، قال: ثنا موسى بن عقبة، عن أبي سلمة، قال: ثني الأقرع بن حابس التميمي أنه أتى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فناداه، فقال: يا محمد إن مدحي زين، وإن شتمي شين؛ فخرج إليه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال: ويلك ذلك الله، فأنزل الله (إن الذين ينادونك من وراء الحجرات) ... الآية.

هذا الحديث يحتمل الصحة، ولكن الحافظ ابن حجر يقول في طالإصابة"بعد أن ذكره في ترجمة الأقرع بن حابس: قال بن مندة: وروى عن أبي سلمة أن الأقرع بن حابس نادى فذكره مرسلا وهو الأصح، وكذا رواه الروياني من طريق عمر بن أبي سلمة عن أبيه قال نادى الأقرع فذكره مرسلا.

وأخرجه أحمد على الوجهين ووقع في رواية بن جرير التصريح بسماع أبي سلمة من الأقرع فهذا يدل على أنه تأخر. اه

قال أبو عبد الرحمن: يحتمل أن يكون الوهم في التصريح بالتحديث من بعض رجال السند لا سيما والحسن بن أبي يحيى لم نقف له على ترجمة. والله أعلم.

فائدة قال أحمد بن سعيد:

رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن عن الأقراع بن حابس." (٢)

---

(١) أحاديث معلة ظاهرها الصحة مقبل بن هادي الوادعي ص/٢٠

(٢) أحاديث معلة ظاهرها الصحة مقبل بن هادي الوادعي ص/٦٣

"صالح عن أبي هريرة، قال النسائي: رواية عبد الرحمن أشبه بالصواب وعبد العزيز أثبت عندنا من عبد الرحمن. اهـ

وذكر نحو هذا الحافظ ابن كثير في "تفسيره" عن النسائي ثم عقبه بقوله: قلت: لا منافاة بين الروايتين فقد يكون عند عبد الله بن دينار من **الوجهين** والله أعلم.

قال أبو عبد الرحمن: الحديث في النسائي (ج٥ص٣٩) ولم أجد هذا الكلام، فلعله سقط من النسخة المطبوعة. وكذا لم أجده في طبعة الحلبي (ج٥ص٢٨) فلعله سقط أيضا.

وقول الحافظ (لا منافاة بين الروايتين فقد يكون عند عبد الله بن دينار من **الوجهين**) مقبول لو لم يكن هناك قرينة تدل على وهم عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة بن الماجشون، وأما وقد وجدت القرينة وهي الظاهر أنه سلك الجادة وعبد الرحمن سلك غير الجادة، فترجح رواية من سلك الجادة كما في "فتح المغيث" والله أعلم.

وقال الحافظ في "الفتح"ـج٣ص٢٦٩) قوله عن أبي صالح كذا رواه عبد الرحمن وتابعه زيد بن أسلم عن أبي صالح عند مسلم وساقه مطولا وكذا رواه مالك عن عبد الله بن دينار ورواه بن حبان من طريق بن عجلان عن القعقاع بن حلية عن أبي صالح لكنه وقفه على أبي هريرة وخالفهم عبد العزيز بن أبي سلمة فرواه عن عبد الله بن دينار عن بن عمر أخرجه النسائي ورجحه (١) لكن قال بن عبد البر: رواية عبد العزيز خطأ بين لأنه لو كان عند عبد الله بن دينار عن بن عمر ما رواه عن أبي صالح أصلا. انتهى.

وفي هذا التعليق نظر وما المانع أن يكون له فيه شيخان نعم الذي يجري على طريقة أهل الحديث أن رواية عبد العزيز شاذة لأنه سلك الجادة ومن عدل عنها دل على مزيد حفظه. اهـ

---

(١) ينظر في قوله (رجحه) بل الذي في "تفسير ابن كثير " و"تحفة الأشراف" أن النسائي رجح رواية عبد الرحمن عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعا.." [١]

"والظاهر أن **الوجهين** - المرسل والموصول - كانا عنده. ولكن يحترز من هذا الصنيع الذي تكرر من المحقق المذكور في تضاعيف "المصنف" نقلا واعتمادا على مصادر روت الحديث بأسانيد لا علاقة لها بالمثبت في الأصل المخطوط.

الثالث: جاء في حاشية "الإحسان" (١ /٢١٤) - تعليقا على نفس هذا الحديث -:

---

(١) أحاديث معلة ظاهرها الصحة مقبل بن هادي الوادعي ص/٢٤٣

" إسناده صحيح على شرط الصحيح، وأخرجه مسلم (٥) في مقدمة صحيحه عن علي بن حفص، ومعاذ العنبري، وعبد الرحمن بن مهدي (!) ، وأبو داود (٤٩٩٢) عن علي بن حفص، وابن أبي شيبة (٥٩٥/٨) عن أبي أسامة (!) ، والحاكم (١١٢/١) عن علي بن جعفر المدائني (!) ، قالوا خمستهم (!) : حدثنا شعبة بهذا الإسناد.

وقد أرسله حفص بن عمرو، وآدم بن أبي إياس، وسليمان بن حرب، فقالوا: حدثنا شعبة، عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -.

أخرجه أبو داود (٤٩٩٢) ، والحاكم (١١٢/١) ، والقضاعي (١٤١٦) ، ولا يضر إرسالهم، فإن الوصل زيادة وهي من الثقات مقبولة.

وله شاهد من حديث أبي أمامة عند الحاكم (٢١٢٠/٢) (كذا، والصواب: ٢٠/٢ . ٢١) وسنده حسن في الشواهد " أهـ.." [(١)]

"وقيل **بالوجهين** ومعناها مختلف: بكسر الراء من ألفاظ التعديل، وبفتحها من ألفاظ التجريح.

وفي الكلمات التالية تفصيل ما أجمل:

قال السخاوي في "فتح المغيث"١: "هو من القرب ضد البعد وهو بكسر الراء كما ضبط في الأصول الصحيحة من كتاب ابن الصلاح المسموعة عليه، وكذا ضبطها النووي في مختصريه٢، وابن الجوزي٣.

ومعناه: أن حديثه مقارب لحديث غيره من الثقات.

وبفتح الراء: أي حديثه يقاربه حديث غيره، فهو —على المعتمد بالكسر والفتح-: وسط لا ينتهي إلى درجة السقوط، ولا الجلالة، وهو نوع مدح.

وممن ضبطها **بالوجهين**: ابن العربي، وابن دحية، والبطليوسي، وابن رشيد في "رحلته".

قال ابن رشيد: "ومعناها: يقارب الناس في حديثه، ويقاربونه أي ليس حديثه بشاذ ولا منكر"، قال: "وما يدلك على أن مرادهم بهذا

---

١ ٣٣٩/١.

٢ للنووي مختصران: الأول "الإرشاد" الذي اختصر فيه مقدمة ابن الصلاح، والثاني "التقريب" الذي اختصر

---

(١) أحاديث ومرويات في الميزان ٢ - حديث الفينة محمد عمرو بن عبد اللطيف ص/٥٠

فيه "الإرشاد" وهو الذي شرحه السيوطي في "تدريب الراوي".

٣ تقويم اللسان/١٨٢.." (١)

"ألفاظ التجريح، فقال: "وقد اعترض بعض المتأخرين بأن ابن السيد١ حكى فيه **الوجهين**: الكسر والفتح، وأن اللفظين حينئذ لا يستويان؛ لأن كسر الراء من ألفاظ التعديل، وفتحها من ألفاظ التجريح.

وهذا الاعتراض والدعوى ليسا صحيحين، بل الوجهان: فتح الراء وكسرها معروفان.

وقد حكاهما ابن العربي في "عارضة الأحوذي" وهما على كل حال من ألفاظ التوثيق.

وقد ضبط أيضا في النسخ الصحيحة عن البخاري **بالوجهين**.

وممن ذكره من ألفاظ التوثيق الحافظ أبو عبد الله الذهبي في "مقدمة الميزان"٢

وكأن المعترض فهم من فتح الراء أن الشيء المقارب هو الرديء، وهذا فهم عجيب؛ فإن هذا ليس معروفا في اللغة، وإنما هو في ألفاظ العوام، وإنما هو على **الوجهين** من قوله "سددوا وقاربوا".

فمن كسر قال: إن معناه: أن حديثه مقارب لحديث غيره

ومن فتح قال: إن معناه: أن حديثه يقاربه حديث غيره، ومادة فاعل تقتضي المشاركة إلا في مواضع قليلة والله أعلم.

واعلم أن ابن سيده حكى في الرجل المقارب الكسر فقط، فقال:

---

١ الاقتضاب في شرح أدب الكتاب/٢٠٨.

٢ رجعت إلى مقدمة الميزان فلم أجد فيها ذلك فلعله في نسخة أخرى.." (٢)

"فالبلقيني لم يرتض التسوية بين الفتح والكسر من البطليوسي، واستند في جزمه بأن الفتح تجريح وليس تعديلا إلى ما نقله عن ثعلب.

والحاصل أن من فرق بين مقارب الحديث بكسر الراء ومقارب الحديث بفتحها ليس عنده إلا ما ذكره ثعلب، ويمكن لندرته نفاه العراقي في جوابه الذي مضى على المعترض قال: "وكأن المعترض فهم من فتح الراء أن الشيء المقارب هو الرديء، وهذا ليس معروفا في اللغة، وإنما هو في ألفاظ العوام" ١ .

ولا يستبعد أن العراقي يقصد بهذا المعترض البلقيني من غير أن يفصح عنه، فإن البلقيني اعترض على

---

(١) سؤالات الترمذي للبخاري حول أحاديث في جامع الترمذي يوسف بن محمد الدخيل ٤٥٤/١

(٢) سؤالات الترمذي للبخاري حول أحاديث في جامع الترمذي يوسف بن محمد الدخيل ٤٥٦/١

البطليوسي الذي هو ابن السيد الذي ذكر عنه أنه يرى **الوجهين** من ألفاظ التعديل، وحينئذ فرق بينهما البلقيني فرأى أن الكسر تعديل والفتح تجريح.

وإذا كان هذا المعترض في كلام العراقي هو البلقيني، فإنه لم يفهم الشيء المقارب بالفتح هو الرديء من تلقاء نفسه، كما عبر عنه كلام العراقي بل فهمه بواسطة ما حكاه ثعلب من أهل اللغة فكيف يقول العراقي: "وهذا فهم عجيب فإن هذا ليس معروفا في اللغة، وإنما هو في ألفاظ العوام".

ينبغي الرجوع إلى "فصيح ثعلب" إن كان ذكره فيه لنرى على أي وجه ذكر ثعلب ذلك الكلام١.

---

١ رجعت إلى "فصيح ثعلب" وهو مخطوط في المكتبة العامة بالجامعة الإسلامية بالمدينة إلا أنني لم اهتد لشيء من ذلك.." (١)

"٦٨٢ - عن ابن عمر مرفوعا عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: " من جمع بين الحج والعمرة كفاه لهما طواف واحد وسعى واحد ".

** ص

(فتح الباري ٣/٤٩٥)

** قال الحافظ فى " الفتح " ٣ / ٤٩٤: أعله الطحاوى بأن الدراوردى أخطأ فيه وأن الصواب أنه موقوف، وتمسك فى تخطئته بما رواه أيوب والليث وموسى بن عقبة وغير واحد عن نافع أن ذلك وقع لابن عمر وأنه قال: إن النبى صلى الله عليه وسلم فعل ذلك لأنه روى هذا اللفظ عن النبى صلى الله عليه وسلم. قال الحافظ فى " الفتح " ٣ / ٤٩٥: وهو تعليل مردود فالدراوردى صدوق وليس ما رواه مخالفا لما رواه غيره فلا مانع من أن يكون الحديث عند نافع على **الوجهين**.." (٢)

"١٤٠٦ - عن أنس: أن النبى صلى الله عليه وسلم دخل مكة فى عمرة القضاء وعبد الله بن رواحة بين يديه يمشى وهو يقول: خلوا بنى الكفار عن سبيله اليوم نضربكم على تنزيله ضربا يزيل الهام عن مقيله ويذهل الخليل عن خليله فقال له عمر: يا بن رواحة بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى حرم الله تقول الشعر؟ فقال له النبى صلى الله عليه وسلم: " خل عنه يا عمر فلهو أسرع فيهم من نضح النبل ".

** عب بز ت ن

---

(١) سؤالات الترمذي للبخاري حول أحاديث في جامع الترمذي يوسف بن محمد الدخيل ٤٥٨/١

(٢) روضة المحدثين مجموعة من المؤلفين ١٨٢/٢

(فتح الباري ٧/٥٠٢)

** قال الحافظ فى " الفتح " ٧ / ٥٠٢: قال الترمذى: حديث حسن غريب، وقد صححه ابن حبان من **الوجهين**.." [(١)]

"٥٣٠٢ – عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم فى التشهد: " التحيات لله الطيبات الصلوات السلام عليك أيها النبى ورحمة الله "، ـ قال ابن عمر: زدت فيه وبركاته ـ السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله ـ قال ابن عمر: زدت فيها وحده لاشريك له ـ وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ".

** د ت فى العلل الكبير بع بز قط

(نتائج الأفكار ٢/١٧٣)

** صحيح

** قال الحافظ فى " النتائج " ٢ / ١٧٤: قال الدارقطنى: رجاله ثقات وقال فى حاشية السنن إسناده صحيح وقال فى العلل: تابعه محمد بن أبى عدى عن شعبة. قال الحافظ فى " النتائج " ٢ / ١٧٤: وهو يرد على من زعم أن على بن نصر تفرد به، قال الترمذى فى العلل: سألت محمدا عنه فقال: المحفوظ ما رواه سيف بن سليمان عن مجاهد عن أبى معمر عن ابن مسعود، وليس هذا بقادح لأن فى سياقهم اختلافا يشعر بأنه عند مجاهد على **الوجهين**.." [(٢)]

"٥٣١١ – عن أبى هريرة قال: قلنا يا رسول الله: كيف نصلى الله فقد علمنا السلام عليك، قال: " قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وبارك على محمد كما صليت وباركت على آل إبراهيم فى العالمين إنك حميد مجيد ".

** بز الفريابى

(نتائج الأفكار ٢/١٩٣)

** صحيح

** قال الحافظ فى " النتائج " ٢ / ١٩٤: قال البزار: لا نعلم رواه عن نعيم ـ يعنى عن أبى هريرة ـ إلا داود بن قيس قال الحافظ فى " النتائج " ٢ / ١٩٤: رجاله رجال الصحيح وقد رجح الدارقطنى رواية مالك

---

(١) روضة المحدثين مجموعة من المؤلفين ٤/١٣١

(٢) روضة المحدثين م جموعة من المؤلفين ١١/٣٠٢

وأما على بن المدينى فمال إلى الجمع بين الروايتين فقال: كنت أظن داود بن قيس سلك الحجة لأن نعيما معروف بالرواية عن أبى هريرة فلما تدبرت الحديث وجدت لفظه غير الحديث الآخر فجوزت أن يكون عند نعيم **بالوجهين** والله أعلم.." (١)

"بعضها فوق بعض"١. وقال السيوطي: "الحسن – أيضا – على مراتب كالصحيح"٢.

وقد ألمح ابن القيم – رحمه الله – إلى هذا التفاوت في مراتب الحديث الحسن، بل حدد – رحمه الله – هذه المراتب في ثلاث: عليا، ووسطى، ودنيا، ومن كلامه في ذلك:

أن حديث عامر بن ربيعة في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، قد روي من طريقين، في أحدهما: عاصم بن عبيد الله العمري، وفي الآخر: عبد الله ابن عمر العمري، فقال ابن القيم رحمه الله: "وإن كان حديثهما فيه بعض الضعف، فرواية هذا الحديث من هذين **الوجهين** المختلفين يدل على أن له أصلا، وهذا لا ينزل عن وسط درجات الحسن"٣.

وأما المرتبة الثالثة للحديث الحسن عند ابن القيم – وهي أدنى مراتبه – فقد قال – رحمه الله – في حديث تميم الداري في الرجل يسلم على يديه الرجل، وأنه أولى الناس بمحياه ومماته، قال:

"وحديث تميم وإن لم يكن في رتبة الصحيح، فلا ينحط عن أدنى درجات الحسن"٤.

فتخلص من ذلك: أن ابن القيم – رحمه الله – يرى أن الحديث

---

١ نزهة النظر: (ص٣٣) .

٢ تدريب الراوي: (١/١٦٠) .

٣ جلاء الأفهام: (ص٢٩) .

٤ تهذيب السنن: (٤/١٨٦) .." (٢)

"سلمة عن قوله: ﴿فسوف يحاسب حسابا يسيرا﴾ ؟١ [الانشقاق: ٨] فبين لها أنه العرض ... وهذا كثير جدا.

فإذا نقلوا لنا تفسير القرآن، فتارة ينقلونه عنه بلفظه، وتارة بمعناه، فيكون ما فسروا بألفاظهم من باب الرواية بالمعنى، كما يروون عنه السنة تارة بلفظها، وتارة بمعناها. وهذا أحسن **الوجهين**، والله أعلم"٢.

---

(١) روضة المحدثين مجموعة من المؤلفين ٣١١/١١

(٢) ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها جمال بن محمد السيد ٣٨٢/١

فابن القيم – رحمه الله – ينفي أن يكون المراد بأن له حكم الرفع: نسبته إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وأنه قاله، ولكنه يؤكد كونه حجة كالمرفوع، كما مضى في كلامه، بل ويصرح بذلك في مناسبة أخرى، فيقول: "تفسير الصحابة حجة"٣.

ويقيد ابن القيم – رحمه الله – الاحتجاج بتفسير الصحابي

---

١ وهذا الحديث الذي أشار إليه ابن القيم أخرجه البخاري في صحيحه: ك العلم، ب من سمع شيئا فراجع حتى يعرفه، برقم ١٠٣، وفي غير ذلك من المواضع، من حديث عائشة رضي الله عنها "أنها لما سمعت قول النبي صلى الله عليه وسلم: "من نوقش الحساب عذب" قالت: أو ليس يقول الله تعالى: ﴿فسوف يحاسب حسابا يسيرا﴾ ؟ فقال صلى الله عليه وسلم: "إنما ذلك العرض، ولكن من نوقش الحاسب يهلك".

وكذا وقع عند ابن القيم هنا في "إعلام الموقعين ": (أم سلمة) ! والمشهور عن عائشة رضي الله عنها، فلعله وهم من النساخ أو الطابعين؟! فقد أورده على الصواب في الصواعق (١٠٥٣/٣) .

٢ إعلام الموقعين: (١٥٣/٤ – ١٥٤) .

٣ زاد المعاد: (٢٤٣/٥) .." [1]

"ومن أمثلة ذلك أيضا: أنه رد تضعيف مغراء العبدي١ بقوله: "قد روى عنه أبو إسحاق السبيعي على جلالته"٢.

فهذا هو اختيار ابن القيم – رحمه الله – في هذه المسألة، وقد تقدم ضعف هذا المذهب وعدم صحته، وذلك لأمور، منها:

١– جواز أن يكون العدل لا يعرف عدالة من روى عنه، فلا تكون روايته عنه تعديلا له ولا خبرا عن صدقه.

٢– أن العدل قد يروي عمن تكون حاله غير مرضية – مع علمه بحاله – ومع ذلك يمسك عن ذكر ذلك وبيانه. أشار إلى هذين **الوجهين** الخطيب كما تقدم.

٣– وأمر ثالث ذكره أبو بكر الصيرفي، وهو: أن الرواية تعريف – أي مطلق تعريف – تزول جهالة العين بها بشرطه. أما العدالة: فلا تثبت إلا بالخبرة، ومجرد الرواية عنه لا تدل على الخبرة٣.

ولكن: إذا كان العدل قد عرف بأنه لا يروي إلا عن ثقة عنده، فهل تكون روايته عمن روى عنه تعديلا له؟

---

(١) ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها جمال بن محمد السيد ٣٩٤/١

تقدم عند الكلام على المذهب الثالث في هذه المسألة: أن جماعة ذهبوا إليه من الأصوليين والمحدثين، قال الخطيب البغدادي: "إذا قال

---

١ الكوفي، أبو المخارق، مقبول. التقريب: (٥٤٢) .

٢ الصلاة: (ص١١٩) .

٣ فتح المغيث: (١/٣١٣) .." [1]

"وأما في حال العجز فغير مقدور ولا مأمور، فلا تتوقف صحة العبادة عليه. وهذا كوجوب القيام والقراءة والركوع والسجود عند القدرة، وسقوط ذلك بالعجز. وقد قال صلى الله عليه وسلم: "لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار". ولو تعذر عليها الخمار صلت بدونه، وصحت صلاتها ... ونظائره كثيرة، فيكون "الطهور مفتاح الصلاة" هو من هذا ...

وفي الحديث دليل على اعتبار النية في الطهارة بوجه بديع؛ وذلك لأنه صلى الله عليه وسلم جعل الطهور مفتاح الصلاة التي لا تفتتح ويدخل فيها إلا به، وما كان مفتاحا للشيء كان قد وضع لأجله وأعد له. فدل على أن كونه مفتاحا للصلاة هو جهة كونه طهورا، فإنه إنما شرع للصلاة، وجعل مفتاحا لها، ومن المعلوم: أن ما شرع للشيء ووضع لأجله لابد أن يكون الآتي به قاصدا ما جعل مفتاحا له ومدخلا إليه، هذا هو المعروف حسا، كما هو ثابت شرعا. ومن المعلوم أن من سقط في ماء – وهو لا يريد التطهر – لم يأت بما هو مفتاح الصلاة، فلا تفتح له الصلاة، وصار هذا كمن حكى عن غيره أنه قال: لا إله إلا الله. وهو غير قاصد لقولها، فإنها لا تكون مفتاحا للجنة منه، لأنه لم يقصدها... فهكذا هذا يجب أن لا يكون متطهرا، وهذا بحمد الله بين.

فصل

الحكم الثاني: قوله: "وتحريمها التكبير".

وفي هذا من حصر التحريم في التكبير نظير ما تقدم في حصر مفتاح الصلاة في الطهور من الوجهين. وهو دليل بين أنه لا تحريم لها إلا." [2]

---

(١) ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها جمال بن محمد السيد ١/٥٣٤

(٢) ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها جمال بن محمد السيد ٥٠/٢

"وقد صور الدارقطني – رحمه الله – ما توهمه هؤلاء ثم أجاب عنه، فقال: "فلما ورد هذا الاختلاف عن هشام، أشكل أمر هذا الحديث، وظن كثير من الناس – ممن لم يمعن النظر في الاختلاف – أن هذا الحديث غير ثابت ... فلما نظرنا في ذلك وبحثنا عنه: وجدنا جماعة من الثقات الحفاظ منهم: شعيب بن إسحاق، وربيعة بن عثمان، والمنذر بن عبد الله الحزامي، وعنبسة بن عبد الواحد الكوفي، وعلي بن مسهر القاضي ... وزهير بن معاوية الجعفي، رووا هذا الحديث عن: هشام، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة، وذكروا في روايتهم في آخر الحديث: أن عروة قال: ثم لقيت بسرة بعد فسألتها عن الحديث، فحدثتني به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما حدثني مروان عنها. فدل ذلك من رواية هؤلاء النفر على صحة الروايتين الأولتين جميعا، وزال الاختلاف والحمد لله، وصح الخبر، وثبت أن عروة سمعه من بسرة، وشافهته به بعد أن أخبره مروان عنها". قال: "ومما يقوي ذلك ويدل على صحته، وأن هشاما كان يحدث به مرة عن أبيه، عن مروان عن بسرة عن السماع الأول، وكان يحدث به تارة أخرى عن أبيه عن بسرة على مشافهة عروة لبسرة وسماعه منها بعد أن سمعه من مروان عنها: ما قدمنا ذكره من رواية ابن جريج، وحماد بن سلمة، وزمعة، وأبي علقمة الفروي ... فإنهم رووه عن هشام على الوجهين جميعا، وكان هشام ربما نشط فحدث به على الوجهين جميعا ... "١. وقال الحاكم نحوا من كلام الدارقطني هذا ثم قال: " ... فدلنا ذلك على صحة الحديث وثبوته على شرط الشيخين، وزال عنه الخلاف والشبهة، وثبت سماع عروة من بسرة"٢.

١ علل الدارقطني: جـ ٥ (ق ١٩٤ – ١٩٦) .
٢ المستدرك: (١/١٣٦) .." [1]

"ثم قال – موفقا بين الرواية المتصلة والمرسلة -: "وكأن عروة حمله من الوجهين جميعا، فكان هشام يرسله مرة ويسنده أخرى، وهذه عادتهم في الرواية"١.

وصحح النووي رواية أبي داود المتصلة أيضا، فقال: "إسناد صحيح على شرط مسلم"٢.

قلت: فعلى كلام البيهقي هذا لا تكون الرواية المتصلة معلولة، وهو ظاهر صنيع الإمام مسلم رحمه الله، فإنه لما رواه على الوجهين لم ير الرواية المتصلة معلولة من جهة إسنادها، وإنما تكلم في متنها فقط.

وأما من ناحية المتن: فقد أنكروا رواية أبي معاوية وقوله: "أمرها أن توافيه" وكذلك: "توافي معه"، وقد تقدم

(١) ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها جمال بن محمد السيد ٢/١٢٣

كلام الإمام مسلم – رحمه الله – في ذلك، وأنه رجح رواية أبي معاوية التي فيها "توافي " فقط.

وقد نقل ابن القيم – رحمه الله – عن الأثرم أن الإمام أحمد أنكر هذه الرواية وقال: " ... النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر وقت الصبح ما يصنع بمكة؟! " ينكر ذلك. قال: فجئت إلى يحيى بن سعيد، فسألته، فقال: عن هشام، عن أبيه: أمرها أن توافي، وليس: توافيه. قال: وبين ذين فرق. قال: "وقال لي يحيى: سل عبد الرحمن عنه – يعني ابن مهدي – فسألته، فقال: هكذا سفيان عن هشام، عن أبيه"٣.

---

١ المعرفة: (٣١٧/٧) رقم ١٠١٨٣.

٢ المجموع: (١٣٢/٨) .

٣ زاد المعاد: (٢٤٩/٢ – ٢٥٠) .." [(١)]

"ولم يخلط في لفظه ولا معناه، وكان ثقة"١. ثم أخذ في نقل أقوال الأئمة في توثيق حبيب. ثم قال: "ولم يرو عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه قوى ولا ضعيف، ما يعارض هذا الحديث، ولا عن أحد من أصحابه رضي الله عنهم. وهو حديث ثابت لا مطعن فيه لأحد، إلا لمتعسف لا يعرج على قوله في حبيب المعلم ... وقد رواه الحجاج بن أرطاة، عن عطاء، مثل رواية حبيب المعلم سواء"٢.

قلت: وقد تابع حبيبا على رفعه الربيع بن صبيح، كما تقدم عند الطيالسي، ومع ذلك، فإنه لا يمتنع أن يكون روي عن ابن الزبير على **الوجهين**، فمع أنه كان عنده مرفوعا عن النبي صلى الله عليه وسلم، إلا أنه كان ربما لا يرفعه، وبخاصة أنه قاله في خطبة له على المنبر، وإلا فإنه مما لا مجال فيه للرأي، ولابد فيه من توقيف كما تقدم في كلام ابن عبد البر رحمه الله. ويؤكده: أن حجاج بن أرطاة قد روى المرفوع أيضا، فدل ذلك على أن الحديث عن ابن الزبير على **الوجهين**.

فتلخص من ذلك: أن الحديث صحيح الإسناد، كما قال ابن القيم رحمه الله، ولا مطعن لأحد فيه، وما روي من ذلك موقوفا على ابن الزبير لا يعل به المرفوع، فإما الجمع بينهما، أو ترجيح المرفوع، وهو ظاهر، والله تعالى أعلم.

---

(١) ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها جمال بن محمد السيد ٢/ ٤٤٠

١ التمهيد: (٦/٢٥) .

٢ المصدر السابق: (٦/٢٦) .." [(١)]

"إسحاق مولى زائدة، فيدل على أن أبا صالح لم يسمعه من أبي هريرة"١. وأعله ابن دقيق العيد بذلك أيضا٢. وقال ابن حجر: "وهو معلول، لأن أبا صالح لم يسمعه من أبي هريرة"٣.

وأما الوقف: فقد مضى أنه يروى عن سهيل، عن أبيه، عن إسحاق، عن أبي هريرة موقوفا عليه٤. وكأن البخاري - رحمه الله - أعله بذلك، فقال لما سأله عنه الترمذي: "روى بعضهم عن سهيل بن أبي صالح، عن إسحاق مولى زائدة، عن أبي هريرة موقوفا"٥. ورجح البيهقي وقفه كما سيأتي من كلامه.

وأما اضطرابه: فقد قال به الدارقطني، فبعد أن حكى أوجه الاختلاف فيه قال: "ويشبه أن يكون سهيل كان يضطرب فيه"٦.

وقد يجاب عن هذه العلل، فيقال: أما انقطاعه: فإنه لا مانع أن يكون أبو صالح سمعه من أبي هريرة، ومن إسحاق عن أبي هريرة، فرواه على **الوجهين** جميعا، وقد علق الشافعي - رحمه الله - الحكم بصحته على معرفة حال إسحاق، فقال: "وإنما منعني عن إيجاب الغسل من غسل الميت: أن في إسناده رجلا لم أقع

---

١ الجوهر النقي: (١/٣٠١) .

٢ التلخيص الحبير: (١/١٣٧) .

٣ فتح الباري: (٣/١٢٧) .

٤ وانظر سنن البيهقي: (١/٣٠١) .

٥ علل الترمذي: (١/٤٠٢) .

٦ علل الدارقطني: ج ٣ (ق١٨٠) .." [(٢)]

"وعلى ذلك: فيحتمل أنه يروى عن الليث على **الوجهين**:

وقد يقال أيضا: لعل عثمان بن صالح، وأبا صالح كاتب الليث قد وقع لهما خطأ في هذا الحديث.

فإن صح هذا الاحتمال الأخير، وقيل: إن الصواب في هذا الحديث الإرسال، فإن ذلك لا يضر، ويعتضد - حينئذ - بما تقدم من مسند أبي هريرة وغيره من الأحاديث الواردة في هذا المعني.

---

(١) ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها جمال بن محمد السيد ٢/٤٧٤

(٢) ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها جمال بن محمد السيد ٢/٤٨٧

ولذلك فقد صححه بعض الأئمة، وحسنه آخرون، قال الحاكم: "حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه". ووافقه الذهبي. وصححه الزيلعي من طريق ابن ماجه١. وقال عبد الحق: "إسناده حسن"٢. ووافقه ابن القطان، لكن قال: "ولم يبين المانع من صحته"٣. وقال ابن تيمية رحمه الله: "حديث جيد، وإسناده حسن"٤. وحسنه ابن الملقن٥.

فالذي يطمئن إليه القلب: أن هذا الحديث حسن إن سلم من علة الإرسال، فإن التصقت به هذه العلة، فإنه يعتضد بشواهد عديدة في هذا الباب، وبذلك يكون ابن القيم - رحمه الله - قد أصاب في تقوية هذا الحديث ودفع العلل عنه، والله أعلم.

---

١ نصب الراية: (٣/٢٣٩) .

٢ المصدر السابق.

٣ بيان الوهم والإيهام: (٣/٥٠٤) .

٤ إعلام الموقعين: (٣/٤٦) .

٥ البدر المنير: ج ٥ (ق ٢٢٠/أ) .." [1]

"أبان بن يزيد العطار، عن قتادة، عن خالد بن عرفطة١، عن حبيب ابن سالم: أن رجلا يقال له عبد الرحمن بن حنين وقع على جارية امرأته، فرفع إلى النعمان ... الحديث، وفي آخره: قال قتادة: "كتبت إلى حبيب ابن سالم فكتب إلي بهذا".

وخالد بن عرفطة: جهله أبو حاتم، والبزار٢، قال أبو حاتم: "خالد بن عرفطة مجهول، لا نعرف أحدا يقال له خالد بن عرفطة إلا واحد، الذي له صحبة"٣. وقال الذهبي: "لا يعرف"٤.

وأما ما قاله ابن القيم رحمه الله، من أن خالدا هذا روى عنه ثقتان، وبذلك تزول عنه الجهالة: فإنه غير مسلم؛ لأنه وإن ارتفعت عنه جهالة العين برواية أكثر من واحد، فإنه يبقى مجهول الحال؛ لأنه لم يوثقه أحد، فالحكم بصحة هذا الإسناد أو حسنه متوقف على العلم بحال خالد هذا، نعم وثقه ابن حبان٥، ولكن قد علم أن ابن حبان لا يعتمد قوله في ذلك، لما عرف من توثيقه المجهولين، فكيف إذا عورض توثيقه بتجهيل مثل أبي حاتم، والبزار لهذا الرجل؟

وقد روي الحديث عن قتادة على غير هذين الوجهين:

---

(١) ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها جمال بن محمد السيد ١٧/٣

١ مقبول، من السادسة/ بخ د س. (التقريب ١٨٩) .

٢ انظر: تهذيب التهذيب: (١٠٧/٣) .

٣ الجرح والتعديل: (٣٤٠/٢/١) ، وعلل ابن أبي حاتم: (٤٤٨/١) .

٤ المغني: (٢٠٤/١) .

٥ الثقات: (٢٥٨/٦) .." [(١)]

"ولكن وقع في (تهذيب التهذيب) ١ ما يوافق نقل المزي، وكذا في (نصب الراية) ٢، فالظاهر أنه الصواب، وقد رجحه محقق (تحفة الأشراف) .

وهذا الحديث - مع إرساله - في إسناده مجهولان: "الحضرمي" مرسله عن النبي صلى الله عليه وسلم، و"عبد الله بن يعقوب" الراوي عنه، وبهما أعله ابن القطان رحمه الله٣.

ثم أشار ابن القيم - رحمه الله - إلى مرسل آخر يرويه ابن البيلماني، ثم قال: "ولا يصح من الوجهين: الإرسال، وابن البيلماني"٤. ولم يذكر ابن القيم لفظه، وهو:

١٠١- (٧) عن عبد الرحمن بن البيلماني: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتي برجل من المسلمين قتل معاهدا من أهل الذمة، فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلم، فضرب عنقه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أنا أولى من وفى بذمته".

قال ابن القيم رحمه الله: "وقد أسنده بعضهم من حديث ابن البيلماني، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم. ولا يصح، وهذا الحديث مداره على ابن البيلماني، والبلية فيه منه، وهو مجمع على ترك الاحتجاج به، فضلا عن تقديم روايته على أحاديث الثقات الأئمة، المخرجة في

(٨٦/٦) .

(٣٣٦/٤) .

٣ بيان الوهم والإيهام: (٧٠/٣) ح ٧٣٩.

٤ تهذيب السنن: (٣٣٠/٦) .." [(٢)]

---

(١) ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها جمال بن محمد السيد ١٦٠/٣

(٢) ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها جمال بن محمد السيد ١٨١/٣

"قال البيهقي: "هذا هو المحفوظ، من قول عائشة موقوفا عليها ... وقد كان أبو عاصم يرفعه في بعض الروايات عنه، ثم شك فيه، فالرفع غير محفوظ".

كذا قال البيهقي رحمه الله، وقد تقدم أن مخلد بن يزيد الجزري قد تابع أبا عاصم على هذه الرواية المرفوعة، ومخلد هذا "صدوق مشهور"١ من رجال مسلم، فأبو عاصم وإن كان توقف مرة في رفعه، فمتابعة مخلد له على الرفع تدل على أن للمرفوع أصلا، ولا مانع من أن يكون جاء عن عائشة على **الوجهين**.

على أن النسائي – رحمه الله – قد أعله "بعمرو بن مسلم"، وبالاختلاف فيه على ابن جريج، فقال: "عمرو بن مسلم ليس بذاك القوي، وقد اختلف فيه على ابن جريج". ونقله عنه المزي في (تحفة الأشراف) ٢.

أما عمرو بن مسلم فقد ضعفه أيضا: أحمد، وابن معين في رواية، وابن خراش. وقال الساجي: "صدوق يهم"٣. وقال ابن معين مرة: "لا بأس به"٤. وذكره ابن حبان في (الثقات) ٥. وقال الذهبي: "صالح

---

١ الذهبي: (الميزان) : (٤/٨٤) .

(١١/٤٢٦) .

٣ تهذيب التهذيب: (٨/١٠٥) .

٤ سؤالات ابن الجنيد لابن معين: (ص٣٤٦) رقم٣٠٣.

(٧/٢١٧) .." [(١)]

"١٩- من كتاب الفضائل

١ – باب في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم

١٢١- (١) عن عامر بن ربيعة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: "من صلى علي صلاة لم تزل الملائكة تصلي عليه ما صلى علي، فليقل عبد من ذلك أو ليكثر".

أورد ابن القيم – رحمه الله – هذا الحديث من طريق الإمام أحمد، بإسناد فيه عاصم بن عبيد الله، ثم أورده من طريق عبد الرزاق: عن عبد الله بن عمر العمري بلفظ قريب، ثم قال: "وعاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وعبد الله بن عمر العمري، وإن كان في حديثهما بعض الضعف، فرواية هذا الحديث من هذين **الوجهين** المختلفين، يدل على أن له أصلا، وهذا لا ينزل عن وسط درجات الحسن"١.

---

(١) ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها جمال بن محمد السيد ٣/٢٥٤

قلت: هذا الحديث أخرجه ابن ماجه في (سننه) ٢، وأحمد والطيالسي في (مسنديهما) ٣، وإسماعيل بن محمد الأصبهاني في (الترغيب والترهيب) ٤ وإسماعيل بن إسحاق القاضي في (فضل الصلاة على

---

١ جلاء الأفهام: (ص ٢٩) ح ٤٦، ٤٧.

(١/ ٢٩٤) ح ٩٠٧، ك إقامة الصلاة، باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم.

٣ حم: (٣/ ٤٤٥) . طس: (ح ١١٤٢) .

(٢/ ٦٨٦) ح ١٦٥٢، باب الترغيب في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم.." [1]

"آخر كما تقدم، فإن الأمر يكون على ما وصف الذهبي إن شاء الله، ويتأيد حينئذ قول ابن القيم رحمه الله: " ... فرواية هذا الحديث من هذين **الوجهين** المختلفين، يدل على أن له أصلا".

وقد قوى الشيخ الألباني - رحمه الله - حديث عاصم السابق بهذه المتابعة، فقال: "ثم وجدت لعاصم متابعا عند أبي نعيم في (الحلية) ، فالحديث حسن على الأقل"١. وحسنه كذلك في صحيح ابن ماجه٢.

فتلخص من ذلك: أن الحديث وإن كان فيه بعض الضعف، فإنه يتقوى بمجيئه من وجهين مختلفين، وأن ذلك لا يقل عن وسط درجات الحسن، كما قال ابن القيم رحمه الله.

---

١ تخريج أحاديث فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم لإسماعيل القاضي: (ص ٢٧) ح٦.

(ح ٣٧٩) .." [2]

"وصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني أينما كنتم".

قال الهيثمي في (مجمع الزوائد) ١: "فيه جعفر بن إبراهيم الجعفري، ذكره ابن أبي حاتم٢، ولم يذكر فيه جرحا، وبقية رجاله ثقات".

قلت: "وعلي بن عمر" هو ابن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، قال فيه ابن حجر: "مستور"٣.

فيكون هذا الإسناد - والحالة هذه - ضعيفا، إلا أنه يصلح للاستشهاد به، وإذا انضم إلى حديث أبي هريرة السابق أعطاه قوة، وتبين أن للحديث أصلا عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وقد أورد ابن القيم - رحمه الله - بعد ذلك حديثين مرسلين من رواية: أبي سعيد مولى المهري، والحسن

---

(١) ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها جمال بن محمد السيد ٢٩٧/٣

(٢) ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها جمال بن محمد السيد ٣٠٢/٣

بن الحسن بن علي بن أبي طالب بلفظ قريب من اللفظ الماضي، ثم قال: "فهذان المرسلان من هذين الوجهين المختلفين، يدلان على ثبوت الحديث، لاسيما وقد احتج به من أرسله، وذلك يقتضي ثبوته عنده، هذا لو لم يكن روي من وجوه مسندة غير هذين، فكيف وقد تقدم مسندا؟ "٤.

(٤/ ٤) .

٢ انظر: الجرح والتعديل: (١/ ١/ ٤٧٤) ، وذكره ابن حبان في الثقات (٨/ ١٦٠) .

٣ التقريب: (ص ٤٠٤) .

٤ إغاثة اللهفان: (١/ ١٩٢) .." [1]

"١ – ورواه شعبة: أخرجه ابن حبان (١٤٠٦).

٢ – وسعيد بن أبي عروبة: أخرجه أحمد ٤/ ٣٧٣ وابن ماجه (٢٩٦) والنسائي في الكبرى (٩٩٠٥و٩٩٠٦)،وفي عمل اليوم والليلة (٧٧) وفي (٧٨) وغيرهم

٣ – وسعيد بن بشير: أخرجه الدارقطني في العلل ١٢/ ١٠٣،والطبراني في الكبير (٥١١٤)،ومسند الشاميين (٢٦٩٤).

ثلاثتهم (شعبة وسعيد وابن أبي عروبة) عن قتادة عن القاسم بن العوف الشيباني عن زيد بن أرقم – رضي الله عنه – عن النبي – صلى الله عليه وسلم – به.

٤ – ورواه هشام الدستوائي عن قتادة عن زيد بن أرقم به: أخرجه الترمذي في ترتيب العلل (٣).

٥ – ورواه معمر عن قتادة عن النضر بن انس (مرسلا):أخرجه الدارقطني في العلل ١٢/ ١٣٠:

ونقول: أنت ترى هذا الاختلاف الشديد في سند الحديث، فقد روي عن شعبة وسعيد بن أبي عروبة (وهما عمدتا هذا الطريق) على الوجهين مرة عن قتادة عن النضر بن أنس عن زيد، ومرة عن قتادة عن القاسم بن عوف عن زيد، ونقول:

لو ثبت بالطريق الصحيح أنهما روياه على الوجهين فيحتمل أن يكون قتادة سمعهما من كلا شيخيه، كما نص الإمام البخاري رحمه الله، وإن لم يجزم بصحته– وسيأتي توضيحه–.

---

(١) ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها جمال بن محمد السيد ٣/٣٥٢

(شرح علة طريق شعبة):

قلت: كل من روى عن شعبة من (تلامذته) إنما رواه على وجه واحد، وبلفظ واحد (أعني في حديث زيد بن أرقم):إن هذه الحشوش محتضرة ... وغالب هؤلاء من أجل تلامذة شعبة ولا يقدم على أحدهم في حديثه، فكيف وقد اتفقوا جميعا؟ وهم (محمد بن جعفر، وعبد الرحمن بن مهدي والنضر بن شميل، وخالد بن الحارث، وابن أبي عدي البصري، وعمرو بن مرزوق).

وخالفهم راو واحد (عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي) وهو ثقة، ولكنه خالف الجماعة، والجماعة تقدم عليه في مثل هذا.

والغريب أن كل من ذكر هذا الحديث لم يذكر أن شعبه رواه من هذا الوجه، كأبي زرعة وأبي حاتم والترمذي والنسائي، وغيرهم ممن رواه أو أعله، بل ولا حتى من صححه-إلا ابن حبان في صحيحه - وحتى من تكلم فيه من بعد ابن حبان كالدارقطني والحاكم والبيهقي لم يخرجوه من طريق شعبة عن قتادة عن القاسم أبدا (١)!!

فشعبة يجرح القاسم بن عوف جدا، وقد نص يحيى القطان أن شعبة لو علمه من حديث القاسم لم يروه أصلا، ونقل ابن أبي حاتم عن علي بن الديني أنه قال:" ذكرنا ليحيى يعنى القطان القاسم بن عوف الشيباني، فقال: قال شعبة: دخلت عليه فحرك رأسه، قلت ليحيى: ما شأنه؟ قال: فجعل يحيد، فقلت: ضعفه في الحديث؟ فقال: لو لم يضعفه لروى عنه، وقلت ليحيى: حديث زيد بن أرقم، كان ابن أبى عروبة يحدثه عن قتادة عن القاسم بن عوف عن زيد بن أرقم.

---

(١) ولو كان عندهم ما زهدوا فيه!." [١]

"وعلل غالب من مال من المتأخرين إلى تصحيحه، أن البخاري لم يعلهما لما قال:" لعل قتادة سمع منهما جميعا".وهذا الاعتماد فيه نظر، لأسباب:

١ - سؤال الترمذي في العلل يختلف عما في الجامع فقال في العلل برقم (٣): سألت محمدا عن هذا الحديث وقلت له: روى هشام الدستوائي مثل رواية سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن القاسم بن عوف الشيباني عن زيد بن أرقم أن النبي - صلى الله عليه وسلم -:" قال إن هذه الحشوش محتضرة".

ورواه معمر مثل ما روى شعبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن زيد بن أرقم.

---

(١) العبارة المختصرة في علة حديث إن هذه الحشوش محتضرة عبد القادر المحمدي ص/٢

قلت لمحمد فأي الروايات عندك أصح؟ قال: لعل قتادة سمع منهما جميعا عن زيد بن أرقم ولم يقض في هذا بشيء".

بينما قال في الجامع:" حديث زيد بن أرقم في إسناده اضطراب، روى هشام الدستوائي وسعيد بن أبي عروبة عن قتادة، فقال سعيد: عن القاسم بن عوف الشيباني عن زيد بن أرقم. وقال هشام: عن قتادة عن زيد بن أرقم.

ورواه شعبة ومعمر عن قتادة عن النصر بن أنس، فقال شعبة: عن زيد بن أرقم. وقال معمر: عن النضر بن أنس عن أبيه".

وبين ذين فرق كبير؟ فما في العلل أن ابن أبي عروبة وهشام الدستوائي اتفقا على وجه، واتفق شعبة ومعمر على وجه آخر، ولهذا جعل الإمام البخاري اختلافه على قتادة.

ولم يقض فيه بشيء ربما لشك البخاري في ثبوت هذه الوجوه، وربما لعدم ترجح أحد **الوجهين** عنده، وربما الخلل وقع من أبي طالب القاضي مرتب كتاب العلل.

وعلى كل حال فالبخاري لم يقض فيه بشيء -كما قال الترمذي-.

وظاهر قول البخاري: (لعل قتادة سمع منهما ..) ليس فيه تصحيح لهما، ولو قصد تصحيحه- كما ظن بعض المتأخرين- لما قال الترمذي:"لم يقض فيه بشيء" وهو أعرف الناس بمراده.

أما عبارة الترمذي في جامعه فتختلف إذ ذكر الطرق وميز بينها بالتفصيل، ووضح وجه الاضطراب لهذا وبعدها صرح بالاضطراب.

فلعل الإمام البخاري نبه إلى وقوع الاختلاف فيه، ولم يقصد تصحيحهما جميعا، كما فعل أبو زرعة الرازي فإنه قال:"فيه اختلاف"،والله أعلم.

- وأما حديث ابن عباس:

فقد أخرجه ابن حبان في المجروحين ١/ ١٨٤،وابن عدي ١/ ٢٤٠ كلاهما في ترجمة أحمد بن العباس الهاشمي وعداه من مناكيره.

والخلاصة:

فالصحيح في هذا الحديث هو حديث عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك – رضي الله عنه – مرفوعا:"إذا دخل أحدكم .... ".أخرجه الشيخان وغيرهما. دون لفظة (الحشوش محتضرة).." [1]

""أصبحنا (١) على فطرة الإسلام، وكلمة الإخلاص، ودين نبينا محمد – صلى الله عليه وسلم –،

"ومخالفة شعبة لسفيان –وهو الثوري– تعتبر شاذة؛ لأنه أحفظ منه باعتراف شعبة نفسه، ولكن من الممكن أن يقال: إن سلمة ثقة ثبت، وكان يرويه على **الوجهين**:

مرة عن عبد الله بن عبد الرحمن؛ فحفظه سفيان، ومرة عن ذر عن سعيد بن عبد الرحمن؛ فحفظه شعبة.

وإن مما يقرب ذلك أن (عبد الله) و (سعيدا) أخوان.

قال الأثرم: قلت لأحمد: سعيد وعبد الله أخوان؟ قال: نعم، قلت: فأيهما أحب إليك؟ قال: "كلاهما عندي حسن الحديث"" أ. هـ.

ثم قال – رحمه الله –: "فلا يبعد أن يكون كل منهما سمع الحديث من أبيهما عبد الرحمن؛ فرواه سلمة عن عبد الله مباشرة، وعن سعيد بواسطة (ذر)؛ فروى عنه كل من سفيان وشعبة ما سمع، وكلاهما ثقة حافظ، ولعل هذا الجمع أولى من تخطئة شعبة، والله أعلم.

وعلى كل حال؛ فالحديث صحيح؛ فإن الأخوين ثقتان، وإن كان سعيد أوثق، فقد احتج به الشيخان.

وأما عبد الله، فقد ذكره ابن حبان في "الثقات" (٧/ ٩)، وكذا ابن خلفون، وصحح له الحاكم (٢/ ٢٤٠ – ٢٤١)، والذهبي، وروى عنه جمع من الثقات؛ فقول الحافظ في "التقريب": "مقبول"، فهو غير مقبول، والأقرب قوله في "نتائج الأفكار" (٢/ ٣٨٠): "وهو حسن الحديث؛ كما قاله الإمام أحمد"؛ فالإسناد جيد، وبخاصة على الجمع المذكور بين روايتي سفيان وشعبة" أ. هـ.

أما الحافظ ابن حجرة فقال في "نتائج الأفكار" (٢/ ٣٧٩) عن هذا الاختلاف: "ومع هذا الاختلاف لا يتأتى الحكم بصحته، والله المستعان"؛ فتعقبه شيخنا – رحمه الله – في "الصحيحة" (٦/ ١٢٣٣ – ١٢٣٤): "أقول: ليس كل اختلاف له حظ من النظر؛ فإن الراجح يقينا رواية سفيان على رواية شعبة، ومثل هذا لا يخفى على مثل الحافظ؛ فالظاهر أنه لم يتيسر له إمعان النظر في روايتيهما، كيف لا، وهو الذي ذكر في ترجمة (سفيان) عن شعبة أنه قال: "سفيان أحفظ مني"، وبذلك جزم جماعة من الحفاظ كأبي حاتم، وأبي زرعة، وابن معين، وصالح جزرة وغيرهم، وقال يحيى القطان: "ليس أحد أحب إلي من شعبة،

---

(١) العبارة المختصرة في علة حديث إن هذه الحشوش محتضرة عبد القادر المحمدي ص/٥

ولا يعدله أحد عندي، وإذا خالفه سفيان أخذت بقول سفيان"؛ انظر: "السير" (٧/ ٢٣٧) " أ. هـ كلامه - رحمه الله -.

تنبيهات على أوهام:
الأول: وقع في كتاب "الأذكار" للنووي (١/ ٢٣٨ - بتحقيقي) اسم صحابي الحديث عبد الله بن أبزى، وهو خطأ لم أتنبه له، والصواب: عبد الرحمن بن أبزى؛ فليصحح.

---

(١) في "ل": "في نسخة: أصبحت".." [1]

"نوع آخر:
٤٤ - أخبرنا أبو عروبة قال: حدثنا معلل بن نفيل قال: حدثنا موسى بن أعين عن ليث عن عثمان عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "من قال إذا أصبح: اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت، خلقتني وأنا عبد ك وأنا على عهدك (ووعدك) (١) ما استطعت، أعوذ بك من شر ما صنعت، أبوء (٢) بنعمتك علي، وأبوء بذنبي؛ فاغفر لي؛ إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، فإن مات من يومه مات شهيدا، وإن مات من ليلته مات شهيدا".
نوع آخر:
٤٥ - أخبرنا أبو عبد الرحمن قال: حدثنا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا أنس بن عياض عن أبي مودود عن محمد بن كعب عن أبان بن عثمان عن

---

٤٤ - إسناده ضعيف، (وهو صحيح)؛ تفرد به المصنف.
قلت: فيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف؛ لسوء حفظه واختلاطه، لكن يقويه الطريق السابقة عن عبد الله بن بريدة عن أبيه.
وله شاهد أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦٣٠٦) من حديث شداد بن أوس به.
وبالجملة: فحديث سيد الاستغفار ثابت عن بريدة بن الحصيب وشداد بن أوس - رضي الله عنهما -.
قال الحافظ في "فتح الباري" (١١/ ٩٩): "وكأن من صححه جوز أن يكون عن عبد الله بن بريدة على

---

(١) عجالة الراغب المتمني في تخريج كتاب «عمل اليوم والليلة» لابن السني سليم الهلالي ١/ ٨٠

الوجهين".

٤٥ - إسناده ضعيف، (وهو حديث حسن)؛ أخرجه النسائي في "عمل اليوم والليلة" (١٥) - وعنه الطحاوي في "مشكل الآثار" (٨/ ٨٥/٣٠٧٥) - بسنده سواء.

وأخرجه ابن حبان في "صحيحه" (٣/ ١٣٢/ ٨٥٢ - إحسان)، والطبراني في "الدعاء" (٢/ ٩٣٩/ ٣١٧) من طريق قتيبة بن سعيد به.

وأخرجه أبو داود (٤/ ٣٢٣ - ٣٢٤/ ٥٠٨٩)، والدارقطني في "العلل" (٣/ ٨)،

---

(١) ليست موجودة في "ل".

(٢) في "ل" بين السطور: "أي: أقر وأعترف".." [١]

"مجلسا (١) كثر فيه لغطه، ثم قال قبل أن يقوم: سبحانك اللهم، وبحمدك،

وقال في "الفتح" (١٣/ ٥٤٥): "وأما من صححه؛ فإنه لا يرى هذا الاختلاف علة قادحة، بل يجوز أنه عند موسى بن عقبة على الوجهين".

وتابع موسى على روايته:

١ - محمد بن أبي حميد: عند الطبراني في "الدعاء" (١٩١٣)، ومحمد؛ متروك.

٢ - إسماعيل بن عياش: عند الفريابي في كتاب "الذكر"؛ كما في "النكت" (٢/ ٧٢٢).

وإسماعيل؛ ضعيف في روايته عن أهل الحجاز، وسهيل مدني.

وقد قال أبو حاتم؛ كما في "العلل" (٢/ ١٩٦): "فما أدري ما هذا؟! نفس إسماعيل ليس براوية عن سهيل، إنما روى عنه أحاديث يسيرة".

٣ و ٤ ـ عاصم بن عمر، وسليمان بن بلال عند الدارقطني في "الأفراد"؛ كما في "النكت" من رواية الواقدي عنهما. والواقدي؛ متهم.

وللحديث طريق أخرى: فأخرجه أبو داود (٤٨٥٨)، وابن حبان في "صحيحه" (٥٩٣ ـ إحسان)، والطبراني في "الدعاء" (١٩١٥)، والمزي في "تهذيب الكمال" (ق ٨٠٨) من طريق عمرو بن الحارث عن عبد الرحمن بن أبي عمرو عن سعيد المقبري عن أبي هريرة مرفوعا.

---

(١) عجالة الراغب المتمني في تخريج كتاب «عمل اليوم والليلة» لابن السني سليم الهلالي ١/٩١

قلت: وعبد الرحمن هذا؛ مقبول؛ كما في "التقريب"، وله مناكيرة كما قال الذهبي في "الميزان".
وقد خولف فيه؛ فأخرجه أبو داود (٤٨٥٧)، والطبراني في "الدعاء" (١٩١٥)، وابن بشران في "الأمالي" (١٣٥/ ٢٩١)، وابن حبان والمزي من طريق عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال عن سعيد المقبري عن عبد الله بن عمرو موقوفا.
قال ابن أبي حاتم في "العلل" (٢/ ١٩٦): "هذا الحديث عن عبد الله بن عمرو موقوف أصح".
وبالجملة؛ فالحديث لا يصح من طريق أبي هريرة - رضي الله عنه -؛ ولهذا قال أبو حاتم الرازي؛ كما في "العلل" لابنه (٢/ ١٩٥): "لا أعلم روي هذا الحديث عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في شيء من طرق [حديث] أبي هريرة" أ. هـ.
وقد قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في "النكت على ابن الصلاح" (٢/ ٧٢٦) خاتما الكلام على هذا الحديث: "وبهذا التقرير؛ يتبين عظم موقع كلام الأئمة المتقدمين، وشدة فحصهم، وقوة بحثهم، وصحة نظرهم، وتقدمهم بما يوجب المصير إلى تقليدهم في ذلك والتسليم لهم فيه، وكل من حكم بصحة الحديث مع ذلك إنما

---

(١) في "هـ" و"ل": "في مجلس".." (١)

"يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار عن عروة عن أم سلمة - رضي الله عنها - قالت: دخل علينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وعندنا صبي يشتكي؛ فقال: "ما لهذا؟ " (١)، قالوا: نتهم به العين، قال: "أولا (٢) تسترقون له (من العين) (٣) ".

٣٥١ - باب الاسترقاء من العقرب

٥٧٣ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس وأبو بكر بن مكرم قالا:

وأخرجه البزار؛ كما في "فتح الباري" (١٠/ ٢٠٣)، والخرائطي في "مكارم الأخلاق" (٢/ ٩٧٢/ ١٠٩٦)، والطبراني في "المعجم الصغير" (١/ ١٧٢/ ١٧٣) بطرق عن أبي معاوية به.
وأخرجه أبو يعلى (١٢/ ٣٦٥/ ٦٩٣٥) عن محمد بن إسماعيل الواسطي عن عبد الله بن نمير عن يحيى

---

(١) عجالة الراغب المتمني في تخريج كتاب «عمل اليوم والليلة» لابن السني سليم الهلالي ٢/ ٥١٠

به.

وخالفهما الإمام مالك بن أنس؛ فرواه عن يحيى الأنصاري به مرسلا. وروايته في "الموطأ" (٢/ ١١٨/ ١٩٧٥ - رواية أبي مصعب الزهري)، و (٢/ ٩٤٠ - رواية يحيى الليثي).

قال الإمام الدارقطني في "العلل"؛ كما في "فتح الباري" (١٠/ ٢٠٣): "رواه مالك وابن عيينة -وسمى جماعة- كلهم عن يحيى بن سعيد فلم يجاوزوا به عروة، وتفرد أبو معاوية بذكر أم سلمة فيه، ولا يصح" أ. هـ.

وقال في "الإلزامات والتتبع" (ص ٢٤٨): "رواه يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار عن عروة مرسلا؛ قاله مالك، والثقفي، ويعلى، ويزيد وغيرهم، وأسند أبو معاوية ولا يصح" أ. هـ.

قال الحافظ ابن حجر: "وإنما قال ذلك بالنسبة لهذه الطريق لانفراد الواحد عن العدد الجم، وإذا انضمت هذه الطريق إلى رواية الزبيدي قويت جدا، والله أعلم" أ. هـ.

قلت: لم يتفرد أبو معاوية -وهو ثقة حافظ من رجال "الصحيحين"- بوصله؛ بل تابعه عليه موصولا بذكر أم سلمة عبد الله بن نمير وهو ثقة صاحب حديث؛ كما في "التقريب"؛ ويمكن أن يكون يحيى بن سعيد الأنصاري يرويه على الوجهين مرة موصولا ومرة مرسلا، وإن كان الإرسال أرجح، كما قال الدارقطني؛ لأن الأكثرين رووه عن يحيى مرسلا، والله أعلم.

ورواية الزبيدي التي أشار إليها الحافظ سيأتي تخريجها بعد حديثين.

٥٧٣ - إسناده حسن؛ أخرجه مسدد في "مسنده"؛ كما في "إتحاف الخيرة المهرة"

---

(١) في "ل": "ما بهذا"، وفي هامشها: "في نسخة: ما لهذا".

(٢) في هامش "م": "ألا".

(٣) ليست في "ل".." (١)

"الهلال: اللهم اجعل شهرنا الماضي خير شهر وخير عافية (١)، وأدخل علينا شهرنا هذا بالسلامة والإسلام، والأمن والإيمان، والمعافاة والرزق الحسن.

موقوف.

نوع آخر:

---

(١) عجالة الراغب المتمني في تخريج كتاب «عمل اليوم والليلة» لابن السني سليم الهلالي ٢/٦٤٥

٦٤٨ - أخبرنا حامد بن شعيب حدثنا سريج بن يونس ثنا مروان بن معاوية الفزاري حدثني شيخ عن حميد بن هلال عن عبد الله بن مطرف - رضي الله عنه - قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من أقل الناس غفلة، (كان) (٢) إذا رأى الهلال قال: "هلال خير، الحمد لله الذي ذهب بشهر كذا وكذا، وجاء بشهر كذا وكذا، أسألك من خير هذا الشهر، ونوره، وبركته، وهداه، وطهوره (٣)، ومعافاته".
قال سريج: فقيل لمروان: فسم الشيخ؛ فقال: أخذنا حاجتنا منه، ونعطيه بقوله (٤).

٤٠٠ - باب ما يقول إذا نظر إلى القمر

٦٤٩ - أخبرنا أبو عبد الرحمن أنا محمود بن غيلان ثنا أبو داود

---

٦٤٨ - إسناده ضعيف؛ قال الحافظ ابن حجر في "نتائج الأفكار"؛ كما في "الفتوحات الربانية" (٤/ ٣٣٣ - ٣٣٤): "فيه مع إرساله إبهام الراوي عن ابن [هلال] -في الأصل: مطرف، وهو خطأ- وباقي رواته ثقات".

٦٤٩ - إسناده حسن، (وهو صحيح بطريقه الأخرى)؛ أخرجه النسائي في "عمل اليوم والليلة" (٢٧٢/ ٣٠٦)، و"التفسير" (٢/ ٦٢٣/ ٧٦٣) بسنده سواء.
وأخرجه أحمد في "مسنده" (٦/ ٦١) عن أبي داود الحفري به. لكنه سقط منه سفيان الثوري. ولعل أبا داود كان يرويه على الوجهين تارة بذكر سفيان وتارة عن ابن أبي ذئب مباشرة، وتكون رواية المصنف من المزيد في متصل الأسانيد. والله أعلم.

---

(١) في "ل": "عاقبة".

(٢) ليست في "ل".

(٣) في "ل": "ظهوره".

(٤) في "ل": "ونغطيه بهواه".." [1]

"فقال طلحة: أنا، فقاتل طلحة قتال الأحد عشر حتى ضربت يده، فقطعت أصابعه، فقال: حس (١)؛ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "لو قلت: بسم الله، لرفعتك الملائكة، والناس ينظرون"،

---

[1] عجالة الراغب المتمني في تخريج كتاب «عمل اليوم والليلة» لابن السني سليم الهلالي ٢/٧٣٦

ثم رد الله - عز وجل - المشركين.

٤١٦ - باب استحباب الذكر بعد العصر إلى الليل

٦٧١ - حدثنا ابن صاعد ثنا لوين قال (٢): (ح) وأخبرنا أبو يعلى ثنا أبو

---

٦٧١ - إسناده ضعيف جدا؛ أخرجه أبو يعلى في "مسنده" (٧/ ١٥٤/ ٤١٢٦) -ومن طريقه الحافظ ابن حجر في "نتائج الأفكار" (ق ١٨٩/ ب- المحمودية) - بسده سواء.

وأخرجه الطبراني في "الدعاء" (٣/ ١٦٣٨ - ١٦٣٩/ ١٨٧٩) من طريق أبي الربيع الزهراني به.

وأخرجه أبو يعلى في "مسنده" (٧/ ١٢٨ - ١٢٩/ ٤٠٨٧) -ومن طريقه ابن حجر في "نتائج الأفكار" (ق ١٨٩/ ب) - عن خلف بن هشام به.

وتحرف في مطبوع "مسند أبي يعلى" اسم "خلف بن هشام" إلى "الهقل بن زياد" وهو تحريف قبيح، فليحرر، وقد وقع في "إتحاف الخيرة المهرة" (٨/ ٣٠٤ - ط. دار الرشد) على الصواب.

وأخرجه البيهقي في "شعب الإيمان" (١/ ٤١٠/ ٥٦٣) من طريق الحسن بن الربيع عن حماد بن زيد به.

وأخرجه أحمد بن منيع في "مسنده"؛ كما في "إتحاف الخيرة المهرة" (٨/ ٣٠٣/ ٨١٠٤)، والحارث بن أبي أسامه في "مسنده" (٢/ ٩٥٠/ ١٠٤٨/- بغية الباحث)، وأبو يعلى في "مسنده" (٧/ ١٥٤/ ٤١٢٥) بطرق عن حماد بن زيد عن يزيد الرقاشي به بإسقاط المعلي بن زياد، فلعل حمادا رواه على الوجهين: مرة هكذا، ومرة هكذا؛ فتكون روايته الأولى من المزيد في متصل الأسانيد.

وأخرجه الطيالسي في "مسنده" (١/ ٢٥١/ ١٢٤٠ - منحة)، والحارث بن أبي أسامة في "مسنده" (٢/ ٩٥٠/ ١٠٤٨ - بغية الباحث)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٨/ ٣٨ و ٧٩)، و"شعب الإيمان" (١/ ٤٠٩/ ٥٦٠ و ٤١٠/ ٥٦٢) بطرق عن يزيد الرقاشي به.

قلت: وهذا إسناد ضعيف جدا، مداره عل‍ى يزيد الرقاشي، وهو متروك الحديث.

قال الحافظ: "ورجاله ثقات، إلا الرقاشي، وهو يزيد بن أبان؛ فقد ضعفوه" أ. هـ.

---

(١) في "ل" بين السطور: "كلمة تقال عد التوجع"، وفي هامشها الأيسر: "حس يقوله الإنسان إذا أصابه

غفلة أو ما أحرقه كالحمرة".

(٢) ساقطة من "ل".." [١]

"أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "إذا أوى أحدكم إلى فراشه؛ فلينفض فراشه بداخلة إزاره؛ فإنه لا يدري ما خلفه عليه، ثم يضطجع على شقه الأيمن، ثم يقول: باسمك اللهم، وضعت جنبي، وبك أرفعه، إن أمسكت نفسي؛ فارحمها، وإن أرسلتها؛ فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين".

نوع آخر:

٧١٣ - أخبرنا أبو القاسم بن منيع حدثنا هدبة بن خالد ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس بن مالك - رضي الله عنه -: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان إذا أوى إلى فراشه قال: "الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا وآواناة فكم ممن لا كافي له، ولا مؤوي".

"الحديث كيفما دار كان متصلا، فمثل هذا لا يقدح في صحة الحديث إذا لم يكن راويه مدلسا، وقد أكثر الشيخان من تخريج مثل هذا، ولم يستوعب الدارقطني انتقاده، والله الموفق" أ. هـ.

قلت: وحاصل كلام الحافظ - رحمه الله -: أن سعيد المقبري لا يعرف بتدليس وقد تحقق سماعه من أبيه ومن أبي هريرة -أيضا-، فروى الحديث تارة عن هذا، وتارة عن هذا، ويحمل على أنه سمع الحديث منهما وأنه كان يرويه على **الوجهين**، وهذا ظاهر بحمد الله.

٧١٣ - إسناده صحيح؛ أخرجه مسلم في "صحيحه" (٤/ ٢٠٨٥/ ٢٧١٥)، وأبو داود (٤/ ٣١٢/ ٥٠٠٥)، والترمذي في "جامعه" (٥/ ٤٧٠/ ٣٣٩٦) و"الشمائل المحمدية" (رقم ٢٥٦)، والنسائي في "عمل اليوم والليلة" (٤٦٧/ ٧٩٩)، والبخاري في "الأدب المفرد" (٢/ ٦٨٥/ ١٢٠٦ - تحقيق الزهيري)، وأحمد (٣/ ١٥٣ و ١٦٧ و ٢٥٣)، وعبد بن حميد في "مسنده" (٣/ ١٦١/ ١٣٣٣ و ١٦٧/ ١٣٤٩ - منتخب) -ومن طريقه الحافظ ابن حجر في "نتائج الأفكار" (ق ١٩٨/أ - المحمودية) -، وأبو يعلى في "مسنده" (٦/ ٢٣٣/ ٣٥٢٣)، وابن حبان في "صحيحه" (١٢/ ٣٥٠/ ٥٥٤٠ - إحسان)، والخرائطي في "مكارم الأخلاق" (٢/ ٤٨٨/ ٩٨٨٠)، وأبو نعيم الأصبهاني في "حلية الأولياء" (٦/ ٢٦٠)، والبيهقي في "الأسماء والصفات" (١/ ٥١/ ٢٢)، و"الدعوات الكبير" (٢/ ١٠٧/ ٣٤٦)، و"الآداب" (٣٢٩/

---

(١) عجالة الراغب المتمني في تخريج كتاب «عمل اليوم والليلة» لابن السني سليم الهلالي ٢/٧٦٣

٦٩٢)، و"شعب الإيمان" (٤/ ٩١ - ٩٢/ ٤٣٧٨)، والبغوي في "شرح السنة" (٥/ ١٠٤ - ١٠٥/ ١٣١٨)، و"الشمائل المحمدية" (٢/ ٧٢٢/ ١١٥٧)، وعبد الغني المقدسي في "الترغيب في الدعاء" (رقم ١٠٢) بطرق عن حماد بن سلمة به.

قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح غريب".." [١]

"(ح) قال: وحدثنا ابن صاعد ثنا لوين ثنا حماد بن زيد (١) عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة - رضي الله عنه -: أن رجلا من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - لدغ؛ فبلغ منه (٢) ما شاء الله؛ فبلغ ذلك النبي - صلى الله عليه وسلم -؛ فقال: "أما إنه لو قال حين أمسى -أو قال حين يمسي-: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق - ثلاثا - لم يضره".

نوع آخر:

٧١٥ - أخبرنا أبو عبد الرحمن أخبرني أحمد بن سعيد ثنا الأحوص بن

قلت: وسنده صحيح -أيضا-، وجهالة الصحابي لا تضر.

قال الحافظ ابن حجر في "نتائج الأفكار" (ق ١٦٨/أ): "والذي يظهر لي: أنه كان عن سهيل على الوجهين؛ فإن له أصلا من رواية أبي صالح عن أبي هريرة؛ أخرجه مسلم".

قلت: وهو كما قال، والحديث فيه (٤/ ٢٠٨١/ ٢٧٠٩).

وصححه -أيضا- في "فتح الباري" (١٠/ ١٩٦)، وكذا صححه شيخنا - رحمه الله - في "صحيح أبي داود".

٧١٥ - إسناده ضعيف؛ أخرجه النسائي في "عمل اليوم والليلة" (٤٥٤/ ٧٦٧) بسنده سواء.

وأخرجه أبو داود (٤/ ٣١٢/ ٥٠٥٢) -ومن طريقه البيهقي في "الدعوات الكبير" (٢/ ١١٣ - ١١٤/ ٣٥٤)، و"الأسماء والصفات" (١/ ٤٧٧ - ٤٧٨/ ٤٠٨)، و"الاعتقاد" (ص ١٠٣) -، وابن أبي عاصم في "الدعاء"، والطبراني في "الدعاء" (٢/ ٩٠٠/ ٢٣٧) -ومن طريقهما الحافظ ابن حجر في "نتائج الأفكار" (٢/ ٣٦٤) -، والطبراني في "المعجم الصغير" (٢/ ٨٤)، وأبو الشيخ في "أخلاق النبي - صلى الله عليه وسلم -" (١٨٠/ ٥١٢) بطرق عن الأحوص بن جواب به.

صححه البيهقي في "الأسماء والصفات" (٢/ ٩٨)، والنووي في "الأذكار" (١/ ٢٣٢ - بتحقيقي).

---

(١) عجالة الراغب المتمني في تخريج كتاب «عمل اليوم والليلة» لابن السني سليم الهلالي ٢/٨٢٧

(١) في "م" و"هـ": "حماد بن سلمة"، وكتب بين السطور في "ل": "في نسخة: حماد بن سلمة"، والمثبت هو الصواب؛ كما في "ل"، وهر الموافق لـ "عمل اليوم والليلة" للنسائي، وقد رواه المصنف عنه.
(٢) في هامش "م": "به".." [1]

"الذين واغنني من الفقر"، وكان يروي ذلك عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلم -.

نوع آخر:

٧١٨ - أخبرني أبو عروبة حدثني جميل بن الحسن حدثنا أبو همام

---

٧١٨ - إسناده صحيح؛ أخرجه دعلج في "المنتقى من مسند المقلين" (٣٤ - ٩٣٥)، والطبراني في "المعجم الكبير" (٢٢/ ٢٤٥/ ٧٥٨)، و"مسند الشاميين" (١/ ٢٥٣/ ٤٣٥)، و"الدعاء" (٢/ ٩١٤/ ٢٦٤) -ومن طريقه الحافظ ابن حجر في "نتائج الأفكار" (ق ١٩٨/ب - المحمودية) -، وأبو الشيخ في "أخلاق النبي - صلى الله عليه وسلم -" (١٨٠/ ٥١١)، والحاكم (١/ ٥٤٨ - ٥٤٩) -وعنه البيهقي في "الدعوات الكبير" (٢/ ١٠٦/ ٣٤٥) - من طريق محمد بن الزبرقان أبي همام الأهوازي به.
قلت: وهذا سند حسن؛ رجاله ثقات غير محمد هذا وهو صدوق ربما وهم؛ كما في "التقريب" وقد توبع عند المصنف وغيره.
وأخرجه ابن منده في "المعرفة" -ومن طريقه الحافظ ابن حجر في "نتائج الأفكار" (ق ١٩٨/ب) - من طريق جعفر بن محمد بن هشام عن يزيد بن محمد بن عبد الصمد به.
وأخرجه أبو داود (٤/ ١٣/ ٥٠٥٤) -ومن طريقه ابن الأثير في "أسد الغابة" (٥/ ١٠ - ١١) -، والطبراني في "المعجم الكبير" (٢٢/ ٢٤٥/ ٧٥٩)، و"مسند الشاميين" (١/ ٢٥٣/ ٤٣٦) -ومن طريقه المزي في "تهذيب الكمال" (٣٣/ ٢٣) - من طريقين عن يحيى بن حمزة به.
قلت: وهذا سند صحيح، رجاله ثقات.
وتابعهما - صدقة بن عبد الله السمين -وهو ضعيف- عن ثور به: أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (٢٢/ ٢٤٥/ ٧٥٨).

---

(١) عجالة الراغب المتمني في تخريج كتاب «عمل اليوم والليلة» لابن السني سليم الهلالي ٨٢٩/٢

قال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي.

وقال الحافظ عقبه: "هذا حديث حسن!!، ورجاله ثقات من **الوجهين**".

وجوده في "الإصابة" (٤/ ٦).

وحسنه -أيضا- النووي في "الإذكار" (١/ ٢٦١ - ٢٦٢ - بتحقيقي).

تنبيه: اختلف في اسم الصحابي، فيحيى بن حمزة قال: "أبو الأزهر الأنماري"، ومحمد بن الزبرقان أبو همام قال: "أبو زهير الأنماري"، وتابعه على هذا صدقة بن عبد الله.

قال البيهقي: "وأبو زهير أشهر".." [١]

"٢٧- أخرج البزار فى " مسنده " (١٣٧ —كشف الأستار) قال: حدثنا الفضل بن سهل، ثنا أحمد بن محمد بن أيوب، ثنا أبو بكر بن عياش، عن أبى وائل، عن عبد الله مرفوعا: ((إذا أراد الله بعبد خيرا فقهه فى الدين، وألهمه رشده)) .

قال البزار: " لا نعلمه يروى عن عبد الله إلا من هذا الوجه ".

قلت: رضى الله عنك!

فقد وجدت له طريقا آخر.

قال ابن شاهين فى " الأفراد " (ج ٥ / ق ١١٠ / ١) : " نا أحمد بن محمد ابن سعيد الهمدانى، قال: نا أبو شيبة إبراهيم بن عبد الله بن أبى شيبة، قال: نا أخمد بن يونس، قال: نا أبو بكر، عن نصير، عن أبى حمزة، عن إبراهيم، عن علقمة قال: قال عبد الله: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((من يرد الله — عز وجل — به خيرا يفقهه فى الدين)) ولم يقل: ((ويلهمه رشده)) .

قال ابن شاهين: " وهذا حديث غريب، لا أعلم حدث به إلا أحمد بن يونس، وقال لنا أحمد بن سعيد: لم أكتبه إلا عن أبى شيبة ".

قلت: أحمد بن سعيد شيخ ابن شاهين هو ابن عقدة، ليس بعمدة، أساء أهل بغداد الثناء عليه، وأبو حمزة هو ميمون الأعور ضعفه النقاد.

والحديث لا يثبت من **الوجهين**. والله أعلم.

---

(١) عجالة الراغب المتمني في تخريج كتاب «عمل اليوم والليلة» لابن السني سليم الهلالي ٢/٨٣٣

٢٨- وأخرج ابن شاهين فى" الأفراد " (ج ٥ / ق ١/١١٠) من حديث علقمة، عن عبد الله بن مسعود قال: قرأت على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال لى." [(١)]

"حجاج بن منهال، والقعنبى، وسليمان بن حرب قالوا: ثنا عبد العزيز بن مسلم بهذا.

والحديث عندى محفوظ من الوجهين جميعا. والله أعلم.

٥٨- وأخرج أيضا فى " الأوسط " (رقم ١٩٧٧) قال: حدثنا أحمد بن عمرو القطرانى، قال: نا عمرو بن مرزوق، قال: أنا زهير بن معاوية، عن أبى إسحاق، عن الأسود وعلقمة، أن رجلا أتى ابن مسعود، فقال: إنى قرأت المفصل فى ركعة، فقال عبد الله: بل هذا كهذ الشعر، أو كنثر الدقل، لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يفعل كما فعلت، كان يقرأ النظائر

الرحمن و النجم فى ركعة بعشرين سورة من المفصل على تأليف عبد الله، وآخرهن إذا الشمس كورت ، الدخان .

قال الطبرانى:

" لم يرو هذا الحديث عن أبى إسحاق، إلا زهير ".

قلت: رضى الله عنك!

فلم يتفرد به زهير، بل تابعه إسرائيل بن يونس، عن أبى إسحاق مثله.

أخرجه أبو داود (١٣٦٩) ، عن إسماعيل بن جعفر، والفريابى فى " فضائل القرآن " (١٢٤) ، عن يحيي بن آدم، كلاهما عن إسرائيل بهذا الإسناد.

وانظر " تسلية الكظيم بتخريج أحاديث تفسير القرآن العظيم " (٤٨) .." [(٢)]

"محمد بن عمرو بن تمام الكلبى، قال: حدثنا سليمان بن أيوب، قال: حدثني أبي، عن جدي، عن موسى بن طلحة، عن أبيه قال: قلت: يا رسول الله قول: " سبحان الله " قال: " تنزيه الله عن السوء ".

وسليمان بن أيوب هو: ابن سليمان بن عيسى بن موسى بن طلحة، روى عن أبيه عن آبائه. عامة أحاديثه لا يتابع عليها، وروى أحاديث مناكير.

وأما الوجه الذى رواه البزار ففيه عبد الرحمن بن حماد؛ منكر الحديث وقد اختلف على عبيد الله بن محمد بن أبى عائشة.

---

(١) تنبيه الهاجد إلى ما وقع من النظر فى كتب الأماجد أبو إسحق الحويني ٧٥/١

(٢) تنبيه الهاجد إلى ما وقع من النظر فى كتب الأماجد أبو إسحق الحويني ١٠٢/١

فرواه عنه محمد بن المثنى والفضل بن الحباب كما مر.

وخالفهم على بن عيسى البزار، وعلى بن عبد العزيز ومحمد بن شاذان قالوا: ثنا عبيد الله بن محمد، ثنا عبد الرحمن بن حماد، حدثنى حفص ابن سليمان ثنا طلحة بن يحيى بسنده سواء.

فزاد فى الإسناد " حفص بن سليمان ".

أخرجه ابن جرير (١٧٥٧٠) ، والبيهقى فى " الأسماء والصفات " (٧٦/١) والخطيب فى " الكفاية " (ص ٢٢٦) .

وحفص بن سليمان متروك. والحديث لا يصح على الوجهين. والله أعلم.." [1]

"قال الطبرانى:

"لم يرو هذا الحديث عن قتادة، إلا الحكم بن عبد الملك، تفردبه على بن ثابت "

قلت: رضى الله عنك!

فلم يتفرد به الحكم بن عبد الملك – فتابعه شعبة عن قتادة بسنده سواء.

أخرجه ابن خزيمة فى " صحيحه " –كما فى " الصحيحة " (٥٤٧) – عن محمد بن بشار، عن محمد بن جعفر، عن شعبة.

وأخرجه ابن عدى فى " الكامل " (٦٣٠/٢) من طريق محمد بن عبد الرحيم – صاعقة –، ثنا على بن ثابت الدهان، ثنا أسباط بن نصر، عن الحكم بن عبد الملك به.

وقال: " لا أعرفه إلا من حديث الحكم عن قتادة ".

وقد سبق تعقب ذلك، ولكن هكذا وقع عند ابن عدى: " على بن ثابت، ثنا أسباط، عن الحكم " فوقع لى أن صوابه: " على بن ثابت وأسباط كلاهما عن الحكم ". وذكر فى " التهذيب " (١١١/٧) أن أسباط ابن نصر يروى عن الحكم؛ لولا أن على بن ثابت روى أيضا عن أسباط كما فى " التهذيب " (٣٥٨/٢) فعلى الوجهين فقول الطبرانى: " لم يروه عن الحكم إلا على بن ثابت" متعقب برواية ابن عدى أيضا. والله أعلم.

٣١٢- وأخرج أيضا فى " الأوسط " (٥٨٩٠) من طريق إسماعيل بن موسى السدي، قال نا محمد بن، عن مطرف بن طريف، عن." [2]

---

(١) تنبيه الهاجد إلى ما وقع من النظر فى كتب الأماجد أبو إسحق الحويني ٣٩٠/١

(٢) تنبيه الهاجد إلى ما وقع من النظر فى كتب الأماجد أبو إسحق الحويني ٣٩٢/١

"عن أبى امامة مرفوعا: "ما من ناشئ ينشأ في العبادة حتى يدركه الموت، إلا أعطاه الله اجر تسعة وتسعين صديقا. "

وأخرجه الطبراني في "الكبير" (ج٨/رقم٧٥٩٠) وفي "مسند الشاميين" (٣٤٢٤) وابن عبد البر في "جامع العلم" (١/٨١-٨٢) من طريق يوسف بن عطية به.

قال الطبراني: " لم يرو هذا الحديث رعن مكحول إلا مرزوق أبو عبد الله. "

قلت: رضى الله عنك!

فلم يتفرد به مرزوق. فتابعه أبو سنان القسملي، عن مكحول بسنده سواء. أخرجته أنت في " المعجم الكبير (ج٨ \ ٧٥٨٩) وفي "مسند الشاميين" (٣٤٢٣) قلت: حدثنا الحسين ابن إسحاق، ثنا يحيي الحماني، ثنا جعفر بن سليمان عن أبي سنان الشامي.

والحديث باطل من الوجهين. وقال الذهبي في "الميزان" (٤\٥٣٤) "منكر جدا".

والوجه الأول فيه يوسف بن عطية وهو متروك. والوجه الثاني فيه الحماني وهو متهم بسرقة الحديث وأبو سنان، اسمه عيسي بن سنان وهو ضعيف.

وقد اختلف في قيمة ا لأجر. فوقع في رواية للطبراني في " الكبير ": " أجر أثنين وسبعين صديقا " وعند ابن البر: " سبعين صديقا ".

٥١٧- أخرجه النسائي في "التفسير" (٦٧٣) قال: أخبرنا أبو بكر بن أبي النضر، أخبرني أبو النضر هاشم بن القاسم، نا عبيد الله الأشجعي،." [1]

"وقالت: أي عرية! إن رسول الله -صلى الله عليم وسلم- كان يسقم عند آخر عمره، أو في أخر عمره، فكانت تقدم عليه وفود العرب من كل وجه فتنعت له الأنعات، وكنت أعالجها له، فمن ثم. "

والحديث لا يصح من الوجهين، ففي الأول محمد بن عبد الرحمن وهو ضعيف وفي الثاني عبد الله بن معاوية. قال العقيلي: "حدث عن هشام بمناكير لا أصل لها. " وقال البخاري: "منكر الحديث" ونقل في "اللسان" (٣/٣٦٣) عن أبي حاتم أنه قال فيه مقالة البخاري. لكن نقل ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (٢/٢/١٧٨) عن أبيه أنه قال: "مستقيم الحديث" وكذلك نقل الهيثمي في "المجمع" (٩/٢٤٢) عن أبي حاتم. ونسخة "اللسان"كثيرة التحريف.

---

(١) تنبيه الهاجد إلى ما وقع من النظر فى كتب الأماجد أبو إسحق الحويني ٢٢/٢

٥٢٥ - وأخرج الدارقطني في "الأفراد"، ومن طريقه ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (١٣٦٦) من طريق أبي كريب، قال: نا مختار بن غسان، عن عنبسة بن عبد الرحمن، عن المعلي بن عرقان، عن شقيق، عن ابن مسعود مرفوعا: "انتهى الإيمان إلى الورع، من قنع بما رزقه الله دخل الجنة، ومن أراد الجنة بلا شك فلا يخاف في الله لومة لائم. "

ونقل ابن الجوزي، عن الدارقطني أنه قال:

"تفرد بن عنبسة، عن المعلي، وتفرد به المعلي عن شقيق. "

• قلت: رضي الله عنك!

فلم يتفرد به عنبسة -وهو واه- فقد تابعه كادح بن رحمة الزاهدي،." [1]

"يوسف، وأحمد بن يونس.

٦) (أبو بكر بن عياش، عن عاصم، عن أبي وائل، عن معاذ) لم يذكر مسروقا.

رواه: سليمان بن داود الهاشمي، وهناد، وأسد بن عمرو البجلي، ومنصور بن أبي مزاحم، وعبد الرحمن بن صالح.

٧) (شريك النخعي، عن عاصم، عن أبي وائل، عن معاذ) لم يذكر مسروقا، وذكر الدارقطني أن شريكا رواه موصولا.

* خلاصة الأوجه في حديث إبراهيم النخعي:

١) (الأعمش، عن إبراهيم، عن معاذ).

رواه: يعلى بن عبيد.

٢) (الأعمش، عن إبراهيم، عن مسروق، عن معاذ).

رواه: أبو معاوية الضرير، وعبد الرحمن بن مغراء.

٣) (الأعمش، عن إبراهيم، عن مسروق) لم يذكر معاذا.

رواه: أبو معاوية الضرير، وجرير، وأبو يوسف القاضي.

٤) (الأعمش، عن إبراهيم) مرسلا.

رواه: وكيع.

---

(١) تنبيه الهاجد إلى ما وقع من النظر فى كتب الأماجد أبو إسحق الحويني ٣٤/٢

والظاهر أن الوجهين الأولين راجحان محفوظان عن الأعمش؛ لأن فيهما من هو من أوثق أصحاب الأعمش، كالثوري، وشعبة، وأبي معاوية (١).

---

(١) ينظر في أوثق أصحاب الأعمش:

«تاريخ ابن معين» رواية الدوري (١٨٢٨) (٢٦٢٥)، «العلل» لأحمد رواية عبد الله (١٢٨١)، «المنتخب من العلل للخلال» (صـ ٣٢٢)، «الطبقات» للنسائي (صـ ٧٨)، «سؤالات ابن بكير للدارقطني» - ط. الفاروق - (٣٨) مع الحاشية، «شرح علل الترمذي» لابن رجب (٢/ ٥٢٩)، «معرفة أصحاب الأعمش» أ. د. محمد بن تركي التركي.." [١]

"الجمعة حديث (١٠٨٥) (١)، وفي (صـ ١٧٩) كتاب الجنائز، باب في ذكر وفاته ودفنه - صلى الله عليه وسلم -، حديث (١٦٣٦)، والحربي في «غريب الحديث» (١/ ٦٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣/ ٢١٧) (١٥٧٧) وفي «الصلاة على النبي - صلى الله عليه وسلم - (٦٣)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٢/ ٣٥٤) (٩٧٦)].

وأخرجه النسائي في «السنن الكبرى» ١/ ٥١٩ (١٦٦٦) وفي «المجتبى» (صـ ١٦٢) كتاب الجمعة، باب: إكثار الصلاة على النبي - صلى الله عليه وسلم - يوم الجمعة، حديث (١٣٧٤) من طريق إسحاق ابن منصور.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢٦/ ٨٤) (١٦١٦٢) ومن طريقه: [أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٢/ ٣٥٤) (٩٧٦)].

وأخرجه الدارمي في «سننه» ١/ ٣٠٧ (١٥٨٠) من طريق عثمان بن محمد بن أبي شيبة.

وأخرجه إسماعيل بن إسحاق القاضي في «الصلاة على النبي - صلى الله عليه وسلم -»

رقم (٢١) عن علي بن عبد الله.

وأخرجه البزار في «البحر الزخار» (٨/ ٤١١) (٣٤٨٥) عن بشر بن خالد العسكري وعبدة بن عبد الله القسملي وسعيد بن بحر القراطيسي بنحوه. وليس فيه «وفيه النفخة» وجعل صحابيه (شداد بن أوس) (٢) (٣).

---

(١) تخريج أحاديث وآثار حياة الحيوان للدميري من التاء إلى الجيم إبراهيم بن عبد الله المديهش ص/١٣٧

(١) لكنه جعل صاحب الحديث «شداد بن أوس»، وهو وهم، نبه عليه المزي في «تحفة الأشراف» (٤/ ١٤٣)، وجاء على الصواب في الموضع الثاني في سنن ابن ماجه عن أوس بن أوس، قال الحافظ ابن حجر في «النكت الظراف» بحاشية التحفة (٤/ ١٤٣): فكأنه كان عند حسين بن علي **بالوجهين**. إ. هـ والصواب كما قال المزي

(٢) وهو وهم، كما في الموضع الأول من تخريج ابن ماجه له، وبينه المزي في «التحفة»، كما سبق في الحاشية (١).

(٣) وقال عقبه: وهذا الحديث بهذا اللفظ لا نعلم أحدا يرويه إلا شداد بن أوس، ولا نعلم له طريقا غير هذا الطريق= =عن شداد، ولا رواه إلا حسين بن علي الجعفي، ثم ذكر الخلاف في تحديد عبد الرحمن بن يزيد، وقد سبق نقله في «الحكم على إسناد الحديث».." [١]

"فأخرجه أحمد في «مسنده» (١٤/ ٣٩٦) [٨٧٩٢] من طريق أبي معشر.

ورواه أيضا أسامة بن زيد الليثي - كما ذكره الدارقطني في «العلل» (٨/ ١٥٨).

ثلاثتهم: [هشام بن سعد، وأبو معشر، وأسامة بن زيد] عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة - رضي الله عنه -.

عند أحمد مختصرا، وفيه «الخنافس» بدل «الجعلان».

- نجيح بن عبد الرحمن السندي، أبو معشر مولى بني هاشم، مشهور بكنيته. قال في «التقريب» (ص ٩٩٨): ضعيف من السادسة، أسن واختلط. ت ١٧٠ هـ.

- أسامة بن زيد الليثي مولاهم، أبو زيد المدني. قال في «التقريب» (ص ١٢٤): صدوق، يهم.

الترجيح:

كلا **الوجهين** مقبولان؛ لأن سعيد المقبري يروي عن أبيه، ويروي - أيضا - عن أبي هريرة - رضي الله عنه -.

قال الترمذي بعد أن أخرج الوجه الثاني (١) [هشام، عن سعيد، عن أبي هريرة] قال: (حسن غريب) كذا في (مطبوعة بيت الأفكار).

والصواب ما في (ط. دار الغرب): وهذا حديث حسن. وهو كذا في «تحفة الأشراف» ط. المكتبة الإسلامي (٩/ ٥٠١) وفي البرنامج الحاسوبي «إتقان الحرفة بإكمال التحفة» برقم (١٣٠٧٤).

---

(١) تخريج أحاديث وآثار حياة الحيوان للدميري من التاء إلى الجيم إبراهيم بن عبد الله المديهش ص/٢٠٤

وقال الترمذي عن الوجه الأول [هشام، عن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة]: [وهذا حديث حسن صحيح، وهذا أصح عندنا من الحديث الأول، وسعيد المقبري قد سمع أبا هريرة، ويروي عن أبيه أشياء كثيرة عن أبي هريرة – رضي الله عنه –. وقد روى سفيان الثوري وغير واحد

---

(١) لأنه أورده أولا في كتابه، ثم أورد الوجه الآخر.." [١]

"وهو في «البخاري» (ص ١١٠٦) (٥٦٢٩) من طريق يزيد بن زريع، عن خالد، عن عكرمة عن ابن عباس نهى النبي – صلى الله عليه وسلم – عن الشرب من في السقاء.

ورواه مسلم بن إبراهيم الأزدي، قال: حدثنا وهيب، عن خالد الحذاء، عن عكرمة، عن أبي هريرة – رضي الله عنه – نهى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن الشرب من في السقاء.

أخرجه الدارمي في «سننه» (٢/ ٤٤) (٢١٢٤).

ورواه حماد بن سلمة، عن أيوب السختياني، عن عكرمة، عن أبي هريرة – رضي الله عنه – أن النبي – صلى الله عليه وسلم – ... بمثل الحديث محل الدراسة، لكن ذكر الجلالة، ولم يقل: ركوب الجلالة.

أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٧٦)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٤٠) (٢٢٥٠)، والبيهقي في «الكبرى» (٩/ ٣٣٣).

ورواه ابن ماجه في «سننه» (٣٤٢٠) عن عبد الوارث بن سعيد، عن أيوب، عن عكرمة، عن أبي هريرة، به. وفيه الاقتصار على النهي عن الشرب من في السقاء.

ومثله طريق مسلم بن إبراهيم الأزدي، وحديث العباس بن الوليد، وأيوب، لم يذكرا ركوب الجلالة.

ولعل كلا **الوجهين** عن خالد صحيحان، رواه مرة عن عكرمة، عن ابن عباس.

ورواه مرة عن عكرمة، عن أبي هريرة. والثاني في «صحيح البخاري» كما سبق.

كلاهما: [قتادة، وخالد الحذاء] عن عكرمة.

وأخرجه البزار في «البحر الزخار» (١١/ ١٧٦) (٤٩١٤)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١١/ ٦٠) (١١٠٨٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٩/ ٣٣٢) من طريق ليث بن أبي سليم، عن مجاهد.." [٢]

---

(١) تخريج أحاديث وآثار حياة الحيوان للدميري من التاء إلى الجيم إبراهيم بن عبد الله المديهش ص/٦٥٣

(٢) تخريج أحاديث وآثار حياة الحيوان للدميري من التاء إلى الجيم إبراهيم بن عبد الله المديهش ص/٦٨٥

"فرواه إبراهيم بن حمزة، وخالد بن خداش، ومصعب الزبيري، وغيرهم، عن الدراوردي، عن سهيل، عن محمد بن مسلم بن عائذ.

وخالفهم ضرار بن صرد، والحماني، فروياه عن الدراوردي، عن سهيل فقالا: عن مسلم بن عائذ.

والقول الأول أصح). انتهى من «العلل».

قال البزار عقب الحديث، وقد ساقه على **الوجهين**: (ولا نعلم روى مسلم بن عائذ، ولا محمد بن مسلم بن عائذ، عن عامر بن سعد، عن أبيه، إلا هذا الحديث، ولا نعلم يروى عن سعد

إلا من هذا الوجه، بهذا الإسناد).

وقال الحاكم عقب الحديث: (هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه) وسكت عليه الذهبي.

قلت: ومحمد بن مسلم بن عائذ، لم يخرج له مسلم، ولا أحد من أصحاب الكتب الستة إلا النسائي في «عمل اليوم والليلة».

فالحديث مداره عليه، وهو مقبول -كما سبق في ترجمته - أي حيث يتابع، وإلا فلين، ولم يتابع.

ولجملة «عقر الجواد (١)،والشهادة» شاهد من حديث عمرو بن عبسة - كما سيأتي تخريجه برقم (١٩٧).

وشاهد من حديث جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما -.

أخرجه أحمد في «المسند» (٢٢/ ١٢٠) (١٤٢١٠)، والطيالسي في «مسنده» (٣/ ٣٢٩) (١٨٨٦)، والدارمي في «مسنده» (٢/ ١٢٠) (٢٣٩٧)، وابن حبان في «صحيحه» (١٠/ ٤٩٦)

---

(١) وهي محل الشاهد عند المصنف.." [١]

". . . . .

= فكأن المبهم في هذا السند، هو: حميد بن عبد الرحمن. والله أعلم.

٤ - سعيد المقبري، عنه.

أخرجه المصنف في "الصوم -من الكبرى" -كما في "أطراف المزي" (٩/ ٤٧٩) -، وابن ماجة (٢٨٧)، وأحمد (٢/ ٢٥٠)، وعبد الرزاق في "المصنف" (١/ ٥٥٥/ ٢١٠٦)، والطحاوي (١/ ٤٤)، والعقيلي في

---

(١) تخريج أحاديث وآثار حياة الحيوان للدميري من التاء إلى الجيم إبراهيم بن عبد الله المديهش ص/١١٦٧

"الضعفاء" (٢/ ٢٤٦)، والبيهقي (١/ ٣٦)، والسلمي في "طبقات الصوفية" (٥٠٩ - ٥١٠)، من طريق عبيد الله بن عمر، عن المقبري. وفي متنه زيادة.

وقد رواه عن عبيد الله جماعة، منهم:

"يحيى القطان، وعبد الرزاق، وحماد بن مسعدة، وابن نمير، وابن المبارك، وهشام بن حسان، وأبو أسامة، وإسحق الأزرق".

وخالفهم حماد بن سلمة في متنه.

فرواه عن عبيد الله بن عمر بهذا الإسناد، بلفظ:

"عليكم بالسواك، فإنه مطهرة للفم، مرضاة للرب".

قال الحافظ في "التلخيص" (١/ ٦٠):

"المحفوظ عن عبيد الله بن عمر بهذا الإسناد: "لولا أن أشق .. الحديث" اهـ.

فالحافظ يعل رواية حماد بن سلمة بقوله هذا.

ولولا ما قيل في حفظ حماد لما كبر، لما امتنع أن يكون الحديث على **الوجهين**. والله أعلم.

وقد توبع عبيد الله بن عمر، على متن حديث الباب.

تابعه أبو معشر، عن سعيد المقبري به. =." [١]

". . . . .

= فسقط ذكر "طاوس" من السند.

أخرجه البخاري (١/ ٣١٧ و ١٠/ ٤٧٢ - فتح)، والمصنف (٤/ ١٠٦) في "كتاب الجنائز"، وأحمد (١/ ٢٢٥)، وابن خزيمة (ج١/ رقم ٥٥)، وابن جرير (٩٠١)، والآجرى (٣٦١)، والخرائطي في "مساوئ الأخلاق" (ج١ /ق ٢٠/ ٢).

قال الترمذي:

"هذا حديث حسن صحيح .... وروى منصور هذا الحديث عن مجاهد، عن ابن عباس، ولم يذكر فيه: "طاوس". ورواية الأعمش أصح".

* قلت: وكأن الترمذي تلقى هذا من البخاري.

---

(١) بذل الإحسان بتقريب سنن النسائي أبي عبد الرحمن أبو إسحق الحويني ١/ ٧١

فقال في "العلل":

"سألت محمدا أيهما أصح؟ فقال: رواية الأعمش أصح".

وترجيح البخاري رواية الأعمش، لا يقتضي أن رواية منصور مرجوحة، بدليل أنه أخرج الروايتين في "صحيحه".

قال الحافظ في "الفتح" (١/ ٣١٧):

"وإخراجه -يعني البخاري- له على **الوجهين** يقتضي صحتهما عنده، فيحمل على أن مجاهدا سمعه من طاوس، عن ابن عباس، ثم سمعه من ابن عباس بلا واسطة، أو العكس، ويؤيده أن في سياقه عن طاوس زيادة على ما في روايته عن ابن عباس". اهـ

وقد سبقه إلى مثل هذا الجمع بعض العلماء، وهذا يقضى أنه أولى من الترجيح. وهو الصواب.

قال ابن حبان في "صحيحه" (٥/ ٥٢):

"سمع هذا الخبر مجاهد، عن ابن عباس، وسمعه من طاوس، عن =." [1]

". . . . .

= ومعاوية بن عمرو".

وخالفهما حسين بن علي، فرواه عن زائدة، عن ليث، عن محمد ابن عبد الرحمن بن يزيد، عن أبيه، عن بن مسعود.

أخرجه أبو يعلى (ج ٩ / رقم ٥٢٧٥).

وحسين بن علي كان ثقة ثبتا، وكان من أروى الناس عن زائدة، فيظهر لي أن هذا الاختلاف هو من ليث بن أبي سليم لضعف حفظه، وذلك لثقة من روى عنه **الوجهين**، وإن كنا نرجح الوجه الأول لاتفات الجماعة عليه، عن ليث.

قال الحافظ في "هدى السارى" (٣٤٩):

"وليث، وإن كان ضعيف الحفظ، فإنه يعتبر به ويستشهد، فيعرف أن له من رواية عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه أصلا". اهـ

* قلت: فقد اتفق أبو إسحق، وليث على جعل الحديث عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن ابن مسعود.

---

(١) بذل الإحسان بتقريب سنن النسائي أبي عبد الرحمن أبو إسحق الحويني ١/ ٢٧١

وخالفهما فرات القزاز، فرواه عن عبد الرحمن بن الأسود، عن علقمة، عن ابن مسعود.

فجعل شيخ عبد الرحمن هو "علقمة" بدل "الأسود بن يزيد".

أخرجه الطبراني (٩٩٦٠)، والبزار (ج ١/ق ١٣٥/ ٢) من طريق زياد بن الحسن بن فرات، عن أبيه، عن جده فرات.

والحسن بن زياد، قال أبو حاتم: "منكر الحديث".

وقال الدارقطني:

"لا بأس به، ولا يحتج به".

وأبوه، وإن تكلم فيه أبو حاتم أيضا، فهو خير من ولده، فقد =." [1]

". . . . .

= وعفان بن مسلم، وإبراهيم بن الحجاج، وهدبة بن خالد، وكامل بن طلحة، وزيد بن الحباب، وعبيد الله بن محمد العيشى".

أخرجه ابن ماجة (٥١٨)، وأبو الحسن بن سلمة في "زوائده عليه"، وأحمد (٢/ ٢٣، ١٠٧)، وعبد بن حميد في "المنتخب" (٨١٨)، وأبو عبيد القاسم بن سلام في "كتاب الطهور" (ق ١٩/ ١)، وابن جرير في "التهذيب" (١١١٢، ١١١٣ – مسند ابن عباس)، والدارقطني (١/ ٢٢)، والحاكم (١/ ١٣٤)، والبيهقي (١/ ٢٦٢)، وابن الجوزى في "التحقيق" (١/ ١١/ ٨، ٩).

* قلت: وهذا الاختلاف –عندي– عن حماد بن سلمة، فإنه وإن كان ثقة، إلا أنه تغير في آخر عمره – رحمه الله –، وإنما جعلنا الاختلاف منه دون غيره، لأن الذين رووا عنه **الوجهين** جماعة، وفيهم حفاظ أثبات، منهم يزيد بن هارون، وعفان بن مسلم، وعبيد الله بن محمد العيشى، وأبو سلمة التبوذكى، فإنهم رووه باللفظين معا عن حماد، فدل أن الاختلاف منه دون غيره. والله أعلم.

هذا:

وقد خولف حماد بن سلمة.

خالفه حماد بن زيد، فرواه عن عاصم بن المنذر.

عن أبي بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه موقوفا غير مرفوع.

---

(١) بذل الإحسان بتقريب سنن النسائي أبي عبد الرحمن أبو إسحق الحويني ١/٣٦٨

ذكره الدارقطني في "سننه".

فخالفه في موضعين:

الأول: في وقفه.

الثاني: في شيخ عاصم بن المنذر. =." [1]

". . . . .

= ابن عباد بن جعفر، وقال مرة: عن محمد بن جعفر بن الزبير، وهو الصواب" اهـ.

* قلت: فرجح أبو حاتم والخطابي ويأتي رد العلائى عليه، وابن مندة رواية: "محمد بن جعفر بن الزبير"، ورجح أبو داود رواية: "محمد بن عباد بن جعفر"، وليس يصار إلى الترجيح إلا مع عدم إمكان الجمع، والجمع ممكن، بل هو الراجح يقينا.

فقد رواه شعيب بن أيوب، عن أبي أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن جعفر ومحمد بن عباد، عن عبد الله -المكبر- ابن عبد الله عن عمر، عن أبيه.

أخرجه الدارقطني (١/ ١٨)، والحاكم (١/ ١٣٣)، والبهقي (١/ ٢٦٠ - ٢٦١) قال الدارقطني:

"فلما اختلف على أبي أسامة في إسناده، أحببنا أن نعلم من أتى بالصواب، فنظرنا في ذلك فوجدنا شعيب بن أيوب قد رواه عن أبي أسامة، عن الوليد بن كثير على **الوجهين** جميعا، عن محمد بن جعفر بن الزبير، ثم أتبعه عن محمد بن عباد بن جعفر، فصح (١) القولان جميعا، عن أبي أسامة، وصح أن الوليد بن كثير رواه عن محمد بن جعفر بن الزبير، وعن =

---

(١) علق أبو بكر بن العربى رحمه الله على كلام الدارقطني فقال في "أحكام القرآن" (٣/ ١٤٢٠): "وقد رام الدارقطني على إمامته أن يصحح حديث القلتين فلم يستطع، واغتص بجريعة الذقن فيها، فلا تعويل عليه". اهـ.

* قلت: فإن لم يكن التعويل على الدارقطنى وأمثاله فعلى من يكون؟.

---

[1] بذل الإحسان بتقريب سنن النسائي أبي عبد الرحمن أبو إسحق الحويني ٢/ ٢٥

وكلام الدارقطنى رحمه الله جار على الأصول، وهو دال على تبحره وتسنمه ذروة هذا الفن، وأبو بكر بن العربى مع جلالته، لا يجرى في مضمار الدارقطنى وأمثاله، فرحمهما الله وغفر لهما.." [1]

". . . . .

= "قد صح وثبت بهذه الرواية صحة الحديث، وظهر أن أبا أسامة ساق الحديث عن الوليد بن كثير عنهما جميعا، فإن شعيب بن أيوب ثقة مأمون وكذلك الطريق إليه".

ونقل البيهقي في "المعرفة" عن الحاكم قوله:

"الحديث محفوظ عنهما جميعا أعنى: عبيد الله وعبد الله، كلاها رواه عن أبيه" وقال: وذهب إليه كثير من أهل الرواية.

وقال الحافظ العلائى في "جزء له في تصحيح هذا الحديث" (ق ٢ – ٣)، بعد أن ساق بعض الطرق:

"فقد ثبت بهذه الطرق عنهم رواية الحديث عن أبي أسامة على **الوجهين** جميعا، وذلك يفيد كونه عند أبي أسامة عنهما جميعا وإلا لما اختلف الرجل الواحد في ذلك، خصوصا ابنا أبي شيبة في حفظهما وإتقانهما.

وقد حكي الترمذي في "كتاب العلل" له أنه سأل الإمام أبا عبد الله البخاري رحمه الله عن حديث: "أفطر الحاجم والمحجوم" (١) وما فيه من الاضطراب، فإن جماعة رووه عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان ورواه آخرون عن أبي قلابة عن أبي الأشعث، عن شداد بن أوس. فقال البخاري: كلاهما عندي صحيح لأن يحيى بن أبي كثير رواه عن أبي قلابة على **الوجهين** فروى الحديثين جميعا.

قال الترمذي: وهكذا ذكروا عن علي بن المدينى، يعني أنه صحح الحديثين جميعا لكون يحيى بن أبي كثير رواهما عن أبي قلابة. نعلم بهذا أن=

---

(١) حديث صحيح، وقد خرجته تخريجا وافيا في "جنة المرتاب بنقد المغني عن الحفظ والكتاب" (ص ٣٧٣ – ٣٩٨). ولى فيه جزء مفرد، لعله ينشر قريبا إن شاء الله تعالى.." [2]

". . . . .

---

(١) بذل الإحسان بتقريب سنن النسائي أبي عبد الرحمن أبو إسحق الحويني ٢٩/٢

(٢) بذل الإحسان بتقريب سنن النسائي أبي عبد الرحمن أبو إسحق الحويني ٣١/٢

= الراوى الواحد إذا كان ضابطا متقنا وروى الحديثين على الوجهين المختلف فيهما أن كلا منهما صحيح.
ثم نقول قد روى شعيب بن أيوب الصريفينى هذا الحديث عن أبي أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن عباد بن جعفر، ومحمد بن جعفر بن الزبير جميعا كلاهما عن عبد الله بن عبد الله بن عمر. أخرجه كذلك الحاكم في "مستدركه" وقال: شعيب ثقة مأمون، وكذلك رواه الدارقطني ووثق شعيبا أيضا، فثبت بذلك أن الحديث عند أبي أسامة عنهما جميعا، وإنما كان يرويه تارة عن أحدهما، وتارة يجمع بينهما.
ولا يعترض على هذا بما روى عن أبي داود أنه قال: "إنى لأخاف الله في الرواية عن شعيب بن أيوب" لأنه قد روى عنه في "سننه"، ولو كان كذلك لم يرو عنه ولم يضعفه وكلامه هذا محتمل (١)، وقد ذكره ابن حبان في "كتاب الثقات" ومثل هذا في الحديث كثير .. =

---

(١) قلت: وقول العلائي: ولو كان كذلك لم يرو عنه، فيه نظر؛ لأن أبا داود تكلم في رواة كثيرين وأخرج لهم في "سننه"، وربما يكون قول أبي داود إنما كان لأن شعيب بن أيوب ولى القضاء، ولأن القاضى لابد أن يتلبس بشيء من المظالم فكان بعض العلماء يتورع فيترك الرواية عنه. وقد ذكر ابن أبي خيثمة في تاريخه قال: خرجنا إلى مكة فقلت لأبي: عمن أكتب؟ فقال: لا تكتب عن أبي مصعب واكتب عمن شئت، هذا مع أن أبا مصعب وهو أحمد بن أبي بكر راوي الموطأ من الثقات الفحول، ولم يدر الذهبي وجها سائغا لهذه القولة، بينما قال الحافظ في "التهذيب" (١/ ٢٠): "يحتمل أن يكون مراد أبي خيثمة دخوله في القضاء أو إكثاره من الفتوى". ومثله ما ورد في ترجمة أحمد بن إسحق بن زيد أن أبا بكر المروذى قال: قيل لأحمد: كتبت عنه؟ قال: لا، تركته على عمد -قيل له: أيش أنكرت عليه؟ قال: كان عندي إن شاء الله صدوقا، ولكنى تركته من أجل ابن أكثم، دخل له في شيء. والأمثلة على ذلك كثيرة. فلو صح أن أبا داود تكلم في شعيب بن أيوب لذلك، فهو غير قادح بلا ريب، وليس في العبارة ما يقتضي جرحا، وهي مجملة غير مفسرة، فالعمل على التعديل المحقق. والله الموفق.." [١]
". . . . .

= وذكر الدارقطني في "العلل" (ج ٣/ ق ٢٩/ ٢) أن هشيما رواه عن هشام بن حسان موقوفا.
ويمكن الجمع بصحة الموقوف والمرفوع، لثقة من روى الوجهين جميعا، ولو سلكنا مسلك الترجيح لرجحنا

---

(١) بذل الإحسان بتقريب سنن النسائي أبي عبد الرحمن أبو إسحق الحويني ٣٢/٢

الرواية المرفوعة، لتتابع الثقات عليها. والله أعلم.

٣ - أيوب السختياني، عنه.

أخرجه المصنف في أول كتاب "الغسل والتيمم" ويأتى -إن شاء الله تعالى- برقم (٤٠٠)، والبيهقي (١/ ٢٣٩) من طريق سفيان بن عيينة، عن أيوب به موقوفا على أبي هريرة رضى الله عنه.

قال المصنف بعدها:

"قال سفيان: قالوا لهشام -يعنى: ابن حسان-: إن أيوب إنما ينتهى بهذا الحديث إلى أبي هريرة؟ فقال: إن أيوب لو استطاع أن لا يرفع حديثا، لم يرفعه" اهـ.

* قلت: ومقصود هشام أن وقف أيوب لا يضر رفع غيره، إن ثبت الرفع بطريق آخر قوى. وإنما كان أيوب يفعل ذلك هيبة وخشية.

وقد رواه ابن عيينة، عن أيوب فرفعه.

أخرجه الحميدي في "مسنده" (ج٢/ رقم ٩٧٠)، وابن خزيمة (ج١/ رقم ٦٦). وابن حزم في "المحلى" (١/ ١٣٩).

وتابعه معمر بن راشد، عن أيوب.

أخرجه أحمد (٢/ ٢٦٥) والبزار (ج ٢/ ق ٢٦٦/ ١)، وأبو عوانة في "صحيحه" (١/ ٢٧٦)، وابن الجارود في "المنتقى" (٥٤)، وابن حزم =." [1]

". . . . .

= الأول: أن الذين رووا الحديث عن أبي الزناد عن الأعرج جماعة، وهم أثبت من ابن عيينة، ولا شك أن العدد الكثير أولى بالحفظ من واحد.

الثاني: أن أبا الزناد توبع عليه عن الأعرج.

تابعه ابن لهيعة وعبد الله بن عياش كلاهما عن الأعرج.

أخرجه الطحاوي.

الثالث: أنه قد اختلف على ابن عيينة فيه.

فرواه محمد بن عبد الله بن يزيد، وأبو أحمد الزبيري، والثوري، وعبد الله بن الوليد، ومؤمل بن إسماعيل،

---

(١) بذل الإحسان بتقريب سنن النسائي أبي عبد الرحمن أبو إسحق الحويني ٧٦/٢

والشافعي، والحميدي، وعبد الرحمن بن أبي الزناد، وعبد الجبار بن العلاء، وحامد بن يحيى البلخى، والفضل بن دكين جميعهم عن ابن عيينة، عن أبي الزناد عن موسى ابن أبي عمان، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وخالفهم الشافعي وسعيد بن عبد الرحمن المخزومي كلاهما عن ابن عيينة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

أخرج الأول الإسماعيلى في "المستخرج" -كما في "الفتح" (١/ ٣٤٦)، والثاني ابن خزيمة في "صحيحه".

فهذا يبين أن سفيان بن عيينة كان يرويه على **الوجهين**، فيترشح منه صحة الروايتين جميعا، وأن لأبي الزناد فيه شيخين والله أعلم.

...

رابعا: أبو السائب مولى هشام بن زهرة، عن أبي هريرة.

أخرجه مسلم (٣/ ١٨٨ - ١٨٩ نووى)، وأبو عوانة (١/ ٢٧٦)، =." [١]

". . . . .

= قال ابن عبد البر في "التمهيد" (١٨/ ٢٦٤):

"هكذا يقول مالك في هذا الحديث: "إذا شرب الكلب"، وغيره من رواة حديث أبي هريرة هذا بهذا الإسناد وبغيره على تواتر طرقه وكثرتها عن أبي هريرة وغيره، كلهم يقول: "إذا ولغ الكلب"، ولا يقولون، "شرب الكلب"، وهو الذي يعرفه أهل اللغة" اهـ.

وقال الإسماعيلي في "صحيحه" ما معناه:

"إن مالكا قد انفرد عن الكل بهذه اللفظة".

وكذا قال ابن مندة.

* قلت: هذا يوهم أن أصحاب مالك اتفقوا في رواية هذا اللفظ عنه، وليس كذلك.

فقد رواه روح بن عبادة (١)، عن مالك بسنده سواء، فقال:

"إذا ولغ الكلب .. ".

أخرجه ابن ماجة (٣٦٤).

وتابعه إسماعيل بن عمر، عن مالك.

---

(١) بذل الإحسان بتقريب سنن النسائي أبي عبد الرحمن أبو إسحق الحويني ٢/ ٨٢

أخرجه الإسماعيلي في "صحيحه" -كما في "نصب الراية" (١/ ١٣٣) - من طريق أبي عبيد القاسم بن سلام، وهذا في "كتاب الطهور" (ق ٢٦/ ١). =

---

(١) تقدم أن روح بن عبادة رواه عن مالك بلفظ: "إذا شرب" عند ابن الجارود، وقد رواه عن روح على **الوجهين** محمد بن يحيى مما يدل أنه تلقاه عن مالك هكذا، وكذا تلقاه مالك عن أبي الزناد، فكلا اللفظين صحيح، وإذ كان لفظ الولوغ أشهر. والله أعلم.." [1]

". . . . .

= وكذا رواه أبو على الحنفي، عن مالك.

أخرجه الدارقطني في "المواطآت" -كما في "الفتح" (١/ ٢٧٥)، وذكره أبو العباس أحمد بن طاهر الدانى في "أطراف الموطأ" -كما في "طرح التثريب" (٢/ ١٢٠) -. فالأولى أن يقال: إن أبا الزناد كان يحدث به على **الوجهين** لتقاربهما في المعنى؛ لأن مالكا روى عنه اللفظين.

وعكس أبو عوانة المقالة!

فقال بعد أن رواه بلفظ: "إذا شرب":

"كذا قال أصحاب أبي الزناد، إلا سفيان فإنه قال: إذا ولغ"!

هكذا قال!! وهو خطأ كما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى، ولعله يكون من النساخ.

وقد تابع مالكا عن أبي الزناد بهذا اللفظ:-"إذا شرب"- جماعة منهم:

١ - ورقاء بن عمر، عن أبي الزناد.

أخرجه أبو بكر الجوزقي في "كتابه".

وورقاء ثقة، ولكنى لا أدرى: هل صح السند إليه أم لا؟ فإنى لم أقف عليه.

٢ - المغيرة بن عبد الرحمن، عن أبي الزناد.

أخرجه أبو يعلى -كما في "الفتح" (١/ ٢٧٥) (١) - وعنه أبو الشيخ الأصبهاني في "الجزء الثالث من العوالى" -كما في "نصب الراية" =

---

(١) بذل الإحسان بتقريب سنن النسائي أبي عبد الرحمن أبو إسحق الحويني ١٣٧/٢

(١) ولم أقف عليه في مسنده المطبوع. فالله أعلم.." [1]

". . . . .

= وتابعهم محمد بن مروان، عن هشام بن حسان بلفظ:

"إذا شرب الكلب من الإناء ... " =

= - رضي الله عنه -.

أخرجه الطحاوي في "المشكل" (٣/ ٢٦٨) حدثنا بكار، ثنا سعيد بن عامر. قال الطحاوي: فقال قائل: كيف تقبلون هذا من حديث أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - وقد رواه هشام بن حسان عن محمد بن سيرين فأوقفه على أبي هريرة لم يتجاوز به إلى النبي - صلى الله عليه وسلم -.

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله تعالى وعونه: أن أيوب فوق هشام في الجلالة والثبت فزيادته عليه ما زاده عليه في إسناد هذا الحديث مقبولة، وقرة وإن لم يكن فوق هشام في الثبت والحفظ، ولكنه لم يكن دونه في ذلك، مع أن محمد بن سيرين قد كان إذا أوقف أحاديث أبي هريرة فسئل عنها: أهي عن النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: كل حديث أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم -" اهـ.

* قلت: وجواب الطحاوي رحمه الله لا يخلو من نظر، فلا حاجة إلى الترجيح بين هشام بن حسان وأيوب السختياني، فقد رواه جمع عن النبي مرفوعا، لا سيما وقد رواه غير واحد عن أيوب موقوفا أيضا ولو ألقى الطحاوي التبعة على سليمان بن عامر لكان أولى، فقد قال أبو حاتم: "كان في حديثه بعض الغلط".

ثم رأيت أن بكارا خولف فيه.

خالفه عبد الله بن محمد، فرواه عن سعيد بن عامر بسنده سواء غير أنه رفعه.

أخرجه البيهقي في "السنن الصغرى" (١٧٦) من طريق أحمد بن سليمان بن الحسن الفقيه، نا عبد الله بن محمد به.

* قلت: وأحمد بن سليمان هو أبو بكر النجاد شيخ الحنابلة خاتمة أصحاب أبي داود السجستاني، صدوق.

(١) بذل الإحسان بتقريب سنن النسائي أبي عبد الرحمن أبو إسحق الحويني ٢/ ١٣٨

وعبد الله بن محمد، أستبعد أن يكون ابن أبي شيبة، فيظهر أن النجاد لم يلحقه. وفي الرواة عن سعيد بن عامر: "أبو عبد الرحمن عبد الله بن محمد بن أبي قريش" فلو ثبت أنه ثقة، فيحمل علي **الوجهين** أعنى أنه صحيح مرفوعا وموقوفا. والله أعلم.." [1]

". . . . .

= فيظهر من هذا أن هذا اللفظ غير مشهور (١) من رواية هشام بن حسان، والمعروف من روايته: "إذا ولغ".

نعم! لم يتفرد به محمد بن مروان.

فتابعه عبد الرزاق، عن هشام بن حسان بلفظ:

"إذا شرب".

أخرجه ابن المنذر في "الأوسط" (ج ١/ رقم ٢٢٨) قال:

حدثنا إسحاق، عن عبد الرزاق به.

وإسحاق هو ابن إبراهيم الدبرى.

ولكن يعكر على هذه الرواية أن الدبري رواه عن عبد الرزاق في "مصنفه" بلفظ: "إذا ولغ".

وكذلك رواه أبو عوانة عن الدبرى.

ورواه أحمد عن عبد الرزاق بلفظ: "إذا ولغ".

فلعل الوهم من عبد الرزاق؛ لأن الدبرى رواه عنه على **الوجهين**، وقد قال الذهبي في "السير" (١٣/ ٤١٧) مدافعا عن الدبرى:

"والرجل، فقد سمع كتبا فأداها كما سمعها، ولعل النكارة فيه من شيخه، فإنه أضر بأخرة. فالله أعلم" اهـ.

ويحتمل أن يكون عبد الرزاق رواه باللفظين، فتتقوى رواية محمد بن مروان. والله أعلم بحقيقة ذلك.

---

(١) ثم رأيت البدر العيني صرح، بذلك في "عمدة القاري" (٣/ ٣٩) فلله الحمد.." [2]

---

(١) بذل الإحسان بتقريب سنن النسائي أبي عبد الرحمن أبو إسحق الحويني ١٤٦/٢

(٢) بذل الإحسان بتقريب سنن النسائي أبي عبد الرحمن أبو إسحق الحويني ١٤٨/٢

". . . . .

= أخرجه الطحاوي في "شرح المعانى" (١/ ٢١).

ورواية عبدة أرجح في نظرى، لتثبته في سعيد بن أبي عروبة والله أعلم.

وراوه عبد الأعلى، عن سعيد بن أبي عروبة به إلا أنه قال: "آخره بالتراب".

أخرجه البزار (ج ٢ / ق ٢٧١/ ٢) حدثنا محمد بن المثنى وعمرو بن عيسى الضبعى قالا: نا عبد الأعلى.

وقد اختلف على قتادة فيه.

فرواه سعيد بن أبي عروبة، وأبان بن يزيد العطار، وسعيد بن بشير، والحكم بن عبد الملك، عن قتادة، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة.

وخالفهم هشام الدستوائى، فرواه عن قتادة، عن خلاس، عن أبي رافع، عن أبي هريرة مرفوعا وفيه: "أولاهن بالتراب".

أخرجه المصنف ويأتي برقم (٣٣٨)، والدارقطني (١/ ٦٥)، والبيهقي (١/ ٢٤١).

* قلت: وهشام الدستوائى من أثبت الناس في قتادة، فكأن قتادة كان يرويه على **الوجهين**. والله أعلم.

ولذلك قال الدارقطنى:

"صحيح".

أما البيهقي - رحمه الله - فقال:

"هذا حديث غريب إن كان حفظه معاذ، فهو حسن" اهـ.

فكأنه أعله، ولا وجه لاستغرابه فيما يظهر لي، وقد صححه =." [١]

". . . . .

= أخرجه ابن الأعرابي في "معجمه" (ج ١١/ ق ٢٢٧/ ٢).

وعبد الله العمرى -المكبر- مختلف في الاحتجاج بحديثه، بخلاف أخيه عبيد الله فإنه ثقة حافظ.

فلا أدري من الواهم.

ولم يتفرد به الذهلي.

---

(١) بذل الإحسان بتقريب سنن النسائي أبي عبد الرحمن أبو إسحق الحويني ١٥٦/٢

فرواه نصر بن علي، حدثنا عبد الأعلى، عن عبيد الله بن عمر -المصغر-، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعا به.

أخرجه الدارقطني في "المؤتلف" (٣/ ١٤٢٠)، وعنه الخطيب (١) في "تاريخه" (٤/ ٣٦).

وسنده صحيح، فلعله كان يروى على **الوجهين**.

ثم رأيت المزى رحمه الله ذكر هذا الحديث في "تحفة الأشراف" (٦/ ١٠٨) في باب "عبد الله العمرى، عن نافع، عن ابن عمر" وعزاه إلى ابن ماجة، ثم قال: "وقع في بعض النسخ: "عن عبيد الله" وهو وهم" اهـ.

* قلت: ولئن قضينا بالوهم على رواية ابن ماجة، فهل نقضى بها على رواية الدارقطنى؟؟ محل نظر.

وأخرجه ابن أبي شيبة (١/ ١٧٣) قال: حدثنا حماد بن خالد، عن العمرى، عن نافع، عن ابن عمر موقوفا عليه.

وأخرجه عبد الرزاق (ج ١/ رقم ٣٣٨) عن عبد الله العمرى، عن =

---

(١) ذكر الخطيب عقب الحديث أن أبا عبد الله الزنجاني راوي الحديث عن نصر بن علي قال: "حضر إبراهيم بن أورمة هذا المجلس فقال: يا أبا عمرو لا تروه فليس له أصل، فلا أدرى رواه بعد أم لا؟! ".." [1]

". . . . .

= وابن المنذر في "الأوسط" (ج ١ / رقم ٢١١)، والطبراني في "الأوسط" (ج ٢/ ق ٤/ ٢) وفي " الكبير" (ج ٢٣ / رقم ٥٢١، ٥٢٢، ٥٢٣)، وأبو يعلى في "مسنده" (ج ١٢ / رقم ٧٠١٦).

* قلت: وعمار بن معاوية الدهني ثقة، فيحمل على أن أبا سلمة رواه على **الوجهين**. والله أعلم.

وقد توبع عمار الدهنى.

تابعه عنبسة بن عمار المدني، والحاطبي، عن أبي سلمة، عن أم سلمة.

أخرجه الطبراني أيضا (ج ٢٣ / رقم ٥٤١، ٥٤٨).

وعبسة بن عمار، وثقه أبو داود وابن حبان.

وله طرق أخرى عن أم سلمة منها:

---

(١) بذل الإحسان بتقريب سنن النسائي أبي عبد الرحمن أبو إسحق الحويني ٢/١٧٥

١ - ناعم مولى أم سلمة، عنها.

أخرجه المصنف، ويأتي برقم (٢٣٧)، والطحاوي (١/ ٢٥).

٢ - المقبري، عنها.

أخرجه الطبراني (ج ٢٣ / رقم ٩٦٥).

٣ - عبد الله بن رافع، عنها.

أخرجه الطبراني (رقم ١٠٠٤).

٤ - سليمان مولى أم سلمة، عنها.

أخرجه الطبراني أيضا (رقم ٨٦٣ - ، ٩٦٣) وفي "الأوسط" (ج ١ / ق ٢٤٢/ ١).

* ثانيا: حديث أم صبية، رضي الله عنها:

أخرجه ابن أبي شيبة (١/ ٣٥)، والطبراني في "الكبير" (ج ٢٤ / رقم =." [١]

". . . . .

= وأبو عوانة (١/ ٢٣٢)، والدارمي (١/ ١٤١)، وأحمد (٣/ ١١٢، ١١٦، ٢٠٩، ٢٤٩، ٢٥٩)، وابن حبان (ج ٢ / رقم ١٢٠٠، ١٢٠١)، وابن خزيمة (١/ ٦١)، والطيالسي (٢١٠٢)، والطحاوي (١/ ٢٥، ٢/ ٥١)، والبيهقي (١/ ١٨٩)، والبغوي في "شرح السنة" (٢/ ٥١) من طريق شعبة، عن عبد الله بن عبد الله بن جبر، عن أنس. وزاد بعضهم: "وكان النبي صلى الله عليه وسلم وأهله يغتسلون من إناء واحد".

وقد رواه عن شعبة جماعة منهم:

"أبو الوليد الطيالسي، ويحيى القطان، ومحمد بن جعفر، ووهب بن جرير، وعفان بن مسلم، وعثمان بن عمر، وسعيد بن عامر".

وخالفهم أبو داود الطيالسى، فرواه في "مسنده" (٢١٢٠) وعنه الخطيب في "التلخيص" (٣٢٨/ ١) فرواه عن شعبة، عن يحيى بن يزيد الهنائى، عن أنس بالزيادة.

فجعل شيخ شعبة: "يحيى بن زيد" بدل "عبد الله بن عبد الله بن جبر" فلا أدرى هل وهم الطيالسى فيه على شعبة، أم أنه رواه عنه على الوجهين، لا سيما وقد رواه عن شعبة مثل رواية أصحاب شعبة.

وقد توبع شعبة.

---

(١) بذل الإحسان بتقريب سنن النسائي أبي عبد الرحمن أبو إسحق الحويني ٢/٢٧٠

تابعه سفيان الثورى، عن عبد الله بن عبد الله بن جبر، عن أنس لكن بالزيادة فقط.

أخرجه أبو عوانة (١/ ٢٣٣)، وأبو يعلى (ج ٧ / رقم ٤٣٠٩) من طريقين عن سفيان. =." [١]

". . . . .

= ابن جعفر، حدثنا شعبة.

* قلت: هكذا رواه أبو يعلى عن أبي موسى محمد بن المثنى.

وقد أخرجه مسلم، والبزار (ج ٣/ رقم ٢٤١٦) وقوام السنة الأصبهاني في "الدلائل" (رقم ١٣١) عن محمد بن المثنى، عن محمد بن جعفر، عن سعيد بن أبي عروبة. وتابعه أحمد بن حنبل، فرواه في "مسنده" (٣/ ١٧٠) عن محمد بن جعفر، عن سعيد بن أبي عروبة به.

قال المزى في "الأطراف" (١/ ٣١١، ٣٣٤): "وقال بعضهم: غندر، عن شعبة، والصحيح: عن سعيد" اهـ. فإن ثبت هذا الوهم فهو ممن دون محمد بن المثنى لمتابعة الإمام أحمد إياه، مع أنه ليس هناك ما يمنع أن يرويه محمد بن جعفر على **الوجهين**.

[تنبيه]: وهم الهيثمي وهما غريبا عندما أثبت حديث أنس في "روائد البزار" ثم قال: "هو في الصحيح خلا قوله "ثلاث مائة" وبهذا السند واللفظ في "صحيح مسلم" كما مر بك آنفا.

...

٤ - الحسن البصري، قال: حدثنا أنس بن مالك رضى الله عنه قال:

"خرج النبي صلى الله عليه وسلم في بعض مخارجه ومعه ناس من أصحابه، فانطلقوا يسيرون، فحضرت الصلاة فلم يجدوا ماء يتوضئون. فانطلق رجل من القوم، فجاء بقدح من ماء يسير، فأخذه النبي – صلى الله عليه وسلم – فتوضأ، ثم مد أصابعه الأربع على القدح، ثم قال: "قوموا =." [٢]

". . . . .

= قال: نا محمد بن عثمان بن كرامة، نا قبيصة، عن سفيان به.

* قلت: وهذا عندي ليس بقادح، لأن الحديث محفوظ من رواية منصور والأعمش معا عن إبراهيم كما

---

(١) بذل الإحسان بتقريب سنن النسائي أبي عبد الرحمن أبو إسحق الحويني ٢/٢٨٦

(٢) بذل الإحسان بتقريب سنن النسائي أبي عبد الرحمن أبو إسحق الحويني ٢/٣٢١

يأتي قريبا ومما يدل على ذلك أن قبيصة رواه عن الثوري عن الأعمش مثل رواية عبد الرزاق.

أخرجه ابن صاعد أيضا (ق ٩/ ٢).

فهذا يدل على أن قبيصة كان يرويه على **الوجهين**، وهو وإن تكلم فيه بعض النقاد في خصوص روايته عن الثورى، فإن في ذلك نظرا كما بينته في الحديث رقم (٣٧) من هذا الكتاب فراجعه.

هذا:

وقد رواه آخرون عن الأعمش، منهم:

١ - عمار بن رزيق، عنه:

أخرجه الدارمي (١/ ٢٢)، وأبو نعيم في "دلائل النبوة" (٣١١) من طريق محمد بن عبد الله بن نمير، ثنا أبو الجواب، عن عمار بن رزيق بسنده سواء.

وهذا سند صحيح.

٢ - أبو إسحق الهمدانى، عنه:

أخرجه الإسماعيلي في "معجمه" (ق ٥٧/ ٢)، والطبراني في "الصغير" (٢/ ٥٩) وأبو الشيخ في "ذكر رواية الأقران" (ق ٤/ ١)، وأبو نعيم في "أخبار أصبهان" (٢/ ١٥٦) والذهبي في "تذكرة الحفاظ" (٣/ ٨٤٨) من طريق عن يحيى بن إسحق، حدثنا عبد الكبير بن دينار، =." [1]

". . . . .

= * اللون الثاني:

فرووه عن عبد الرحمن بن حرملة، عن أبي ثفال، عن رباح بن عبد الرحمن، عن جدته، عن النبي صلى الله عليه وسلم به.

فلم يذكروا: "سعيد بن زيد".

قاله حفص بن ميسرة، وأبو معشر، وإسحق بن حازم ذكر ذلك الحافظ في "التلخيص" (١/ ٧٤) نقلا عن الدارقطني.

* قلت: الذي وقفت عليه من حديث حفص بن ميسرة وأبي معشر أنه ذكر "سعيد بن زيد" في روايته، فوافق بشر بن المفضل ومن معه.

---

(١) بذل الإحسان بتقريب سنن النسائي أبي عبد الرحمن أبو إسحق الحويني ٢/٣٢٩

أخرجه أحمد (٤/ ٧٠ و ٥/ ٣٨١ - ٣٨٢ و ٦/ ٣٨٢)، والطبراني في "الدعاء" (ق ٤٦/ ١)، وابن الجوزي في "الواهيات" (١/ ٣٣٦ - ٣٣٧) من طريق الهيثم بن خارجة، ثنا حفص بن ميسرة، عن ابن حرملة، عن أبي ثفال المري، عن رباح بن عبد الرحمن، عن جدته، عن أبيها به.

وأما ما أشار إليه الدارقطني -رحمه الله تعالى- من مخالفة حفص بن ميسرة فلم أقف عليها حتى ننظر في حال الراوى عن حفص، فإن كان أوثق من خارجة بن الهيثم، ترجحت عليه روايته، وإلا فالعكس. وإن تساووا الحفظ، فكون حفص رواه على **الوجهين**. والله أعلم.

ثم وقفت على "علل الدارقطني" (ج١/ق ١٣٠/ ٢) فرأيته رواه من طريق سويد بن سعيد، عن حفص بن ميسرة به، ولم يذكر "سعيد بن زيد".

والهيثم بن خارجة أوثق من سويد بن سعيد؛ لأن هذا تكلم فيه أحمد، وابن معين، وأبو حاتم، وغيرهم. =."
(١)

". . . . .

= فهذا يؤيد ما ذكره الترمذى، وثابت الثمالى وإن كان أضعف من شريك، إلا أنه رواه على **الوجهين**.

ويزيده وضوحا أن جعفر بن محمد، رواه عن أبيه أبي جعفر محمد بن على بن الحسين، عن جابر قال: توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة مرة.

أخرجه ابن عدى (٢/ ٦١٤) من طريق الحارث بن عمران الجعفرى، عن جعفر بن محمد به.

وقال: "وهذا الحديث لا أعلم رواه عن جعفر غير الحارث هذا، وللحارث عن جعفر بهذا الإسناد غير حديث، لا يتابعه عليه الثقات" ..

ثم قال: وللحارث أحاديث غير ما ذكرت عن جعفر بن محمد، وعن غيره، والضعف بين على رواياته" اهـ.

* قلت: وهذا الترجيح نظري لا يقوى الحديث، لأن ثابت بن أبي صفية تركه الدارقطنى في رواية.

وقال الفلاس والنسائى:

"ليس بثقة".

والجمهور على تضعيفه.

ومتابعة جعفر بن محمد له لا تنفعه، ففى الطريق إليه الحارث بن عمران وقد ذكرت فيه كلام ابن عدى،

---

(١) بذل الإحسان بتقريب سنن النسائي أبي عبد الرحمن أبو إسحق الحويني ٢/٣٥١

وتركه الدارقطنى.

بل قال ابن حبان: "كان يضع الحديث على الثقات". =

= ينشرون كتب التفسير والحديث؟! فواغوثاه بالله عز وجل، وهو المستعان على كل بلية.." [1]

" . . . .

= أخرجه الطحاوى في "الشرح" (١/ ٣٠).

وتابعه على هذا الوجه نعيم بن حماد -واختلف فيه عليه كما يأتي- وسليمان الشاذكونى، وهو واه.

ذكره الدارقطنى في "العلل" (ج ٢/ ق ٨٧/ ٢).

* قلت: وهذا الوجه أولى، فقد ذكر البخاري أن الدراوردى لم يضبطه، ويدل على ذلك أن سعيد بن سليمان رواه عنه على **الوجهين**.

وقد رجح الدارقطنى رواية من قال: "عبد الله بن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه، عن جده".

يؤيد هذا الوجه ما:

أخرجه الروياني في "مسنده" (ج ٢٥/ ق ١٣٨/ ٢) قال: نا العباس، نا عثمان بن محمد، نا يعقوب بن عبد الله المخزومى، عن عبد الله بن أبي رافع، عن أبيه عن جده، قال: "رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ ثلاثا ثلاثا، ورأيته يتوضأ مرة مرة".

وعبد الله بن أبي رافع: هو عبد الله بن عبيد الله بن أبي رافع ، يشبه أن يكون نسب إلى جده. والله أعلم.

وهذا سند قوى. والعباس هو ابن عبد العظيم العنبرى.

وهذه الرواية أولى من رواية عبد الله بن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبي رافع، فقد قال الحافظ في "التهذيب" (٥/ ٣٠٦) في ترجمة "عبد الله ابن عبيد الله بن أبي رافع": "قلت: في روايته عن جده نظر، ولهذا ذكره ابن حبان في أتباع التابعين" اهـ.

* ووجه آخر من الاختلاف في سنده. =." [2]

---

(١) بذل الإحسان بتقريب سنن النسائي أبي عبد الرحمن أبو إسحق الحويني ٢/٤٠٧

(٢) بذل الإحسان بتقريب سنن النسائي أبي عبد الرحمن أبو إسحق الحويني ٢/٤١٢

"من طريق حرب بن شداد كلاهما عن يحيى بن أبي كثير عن الأوزاعي عن يعيش عن معدان به.
وهذه أسانيد صحاح، وما وقع من الخلاف في إثبات زيادة (عن أبيه) أو حذفها لا يقدح في صحة الإسناد؛ لأن أبا يعيش الوليد بن هشام ثقة، وقد سمع يعيش وأبوه كلاهما من معدان بن طلحة، فذكر الوليد في الإسناد من قبيل المزيد في متصل الأسانيد، والظاهر أن يعيش قد سمعه أولا من أبيه ثم لقي معدان فحدثه به، فنقل عنه على الوجهين.

ثم وقفت على كلام ابن جماعة في "تخريج أحاديث الرافعي" (١/ ق ١٩٢/ أ) فوجدته موافقا لما قلت والحمد لله، قال -رحمه الله-: "والذي يظهر صحة الحديث لثقة رواته، ولا يضر ما وقع فيه من الاختلاف لاحتمال أن يكون يعيش سمعه من معدان بواسطة ثم سمعه بغير واسطة". أهـ

وهذا خير من توهيم الرواة كما فعل ابن خزيمة في صحيحه (٢/ ٢٢٥) حيث قال: "فبرواية هشام وحرب بن شداد علم أن الصواب ما رواه أبو موسى [محمد بن المثنى]، وأن يعيش سمع من معدان، وليس بينهما أبوه". أهـ.

قلت: كذا قال، مع أن الإمام أحمد -إمام الحفاظ- وخمسة من الحفاظ -كما تقدم- أثبتوا هذه الزيادة خلافا لابن المثنى، فتوهيمه أولى!

وقلده الحاكم في "المستدرك" (١/ ٤٢٦) فقال: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه لخلاف بين أصحاب عبد الصمد فيه، فقال بعضهم: (عن يعيش بن الوليد عن أبيه عن معدان)، وهذا وهم ممن قاله، فقد رواه حرب بن شداد وهشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير على
الاستقامة". أهـ.

وأما البيهقي فقال في سننه (٤/ ٢٢٠): "هذا حديث مختلف في إسناده. أهـ. وقد بينا أن هذا الخلاف لا يضر؛ لأن السند صحيح على الوجهين، والله أعلم.." [(١)]

---

(١) الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام جاسم الفهيد الدوسري ٢/١٧٦

"وأخرجه أحمد (٢/ ٤٤١) عن أبي خالد الأحمر، والنسائي في "الكبرى" -كما في "تحفة الأشراف" (٩/ ٤٦٩) - وابن ماجه (١٦٩٠) عن عبد الله بن المبارك كلاهما عن أسامة بن زيد به.

قال البوصيري في "الزوائد" (١/ ٣٠١): "هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات". أهـ.

قلت: في أسامة بن زيد الليثي كلام كثير، وقال الذهبي في "سير النبلاء" (٦/ ٣٤٣): "قد يرتقي حديثه إلى رتبة الحسن". أهـ. ولذا قال الحافظ العراقي في "تخريج الإحياء" (١/ ١٥٩): "إسناده حسن". أهـ.

وأخرجه أحمد (٢/ ٣٧٣) وابن خزيمة (١٩٩٧) والحاكم (١/ ٤٣١) والقضاعي (١٤٢٦) والبغوي في "شرح السنة" (٦/ ٢٧٣ - ٢٧٤) من طريق إسماعيل بن جعفر القارئ عن عمرو بن أبي عمرو عن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة.

وصححه الحاكم على شرط البخاري، وسكت عليه الذهبي.

وأخرجه الدارمي (٢/ ٣٠١) عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، والبيهقي (٤/ ٢٧٠) عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي كلاهما عن عمرو بن أبي عمرو عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة.

قلت: هذا الاختلاف لا يضر إن شاء الله لاحتمال أن يكون الحديث قد نقل على هذين **الوجهين**، وإن كان لا بد من ترجيح، فرواية إسماعيل أرجح لأنه أثبت من الآخرين.

وعمرو بن أبي عمرو صدوق تكلموا فيه من أجل حديث: "من أتى بهيمة .. "، وقد أحتج به الستة، وقال الذهبي في "الميزان" (٣/ ٢٨١ - ٢٨٢): "صدوق، حديثه صالح حسن، ينحط عن الدرجة العليا من الصحيح". أهـ. وقال الحافظ: ثقة ربما وهم. أهـ. فالإسناد جيد إن شاء الله.." [١]

"(٩٤٠) وابن عساكر في "التاريخ" (٩/ق ٤/ ب) من طريق حسان بن نوح عن عبد الله بن بسر.

وحسان لم يوثقه غير العجلي وابن حبان.

وروي من وجه آخر عن عبد الله بن بسر عن أبيه:

أخرجه النسائي في "الكبرى" -كما في "تحفة الأشراف" (٢/ ٩٦) - من طريق أبي تقي عبد الحميد بن إبراهيم عن عبد الله بن سالم عن الزبيدي عن الفضيل بن فضالة عن خالد بن معدان عن عبد الله بن بسر عن أبيه.

قال النسائي: "أبو تقي هذا ضعيف ليس بشيء". أهـ

وروي من وجه آخر:

---

(١) الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام جاسم الفهيد الدوسري ٢/١٨٣

أخرجه النسائي في "الكبرى" - (تحفة الأشراف: ١٢/ ٤٠١) - من طريق داود بن عبيد الله عن خالد بن معدان عن عبد الله بن بسر عن أخته الصماء عن عائشة (١).

وداود مجهول كما في التقريب.

وقد تحصل من ذكر وجوه الاختلاف في الحديث أن أقوى هذه الوجوه هو (رواية عبد الله بن بسر عن أخته الصماء عن النبي - صلى الله عليه وسلم -)، لكثرة رواته وإتقانهم.

ويليها في القوة: (رواية عبد الله بن بسر عن النبي - صلى الله عليه وسلم -)، وبقية الوجوه الأخرى لا تخلو من ضعف أو وهم.

والجمع بين هذين الوجهين: أن يكون ابن بسر قد سمع الحديث أولا بواسطة أخته ثم سمعه بلا واسطة عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، وحدث به على الوجهين فنقل عنه.

والحديث أعله النسائي -كما في "التلخيص الحبير" (٢/ ٢١٦) - بالاضطراب، ولا يصار إلى القول بذلك إلا إذا تكافأت الوجوه في القوة،

---

(١) هذا الوجه قال الألباني في "الإرواء" (٤/ ١٢٠): "لم أقف على إسناده". أهـ. وتبعه على ذلك حمدي عبد المجيد في تعليقه على معجم الطبراني الكبير (٢٤/ ٣٢٧).." [1]

"وقال في "الإصابة" (٢/ ٤٥٥): "يعني لما فيه من الاضطراب، وذكر أن مداره على عبد الرحمن بن سالم بن عتبة بن عويم بن ساعدة عن أبيه عن جده، فجزم الطبراني وآخرون أن الحديث من مسند عويم فالضمير في (جده) يعود على سالم .. وجزم في موضع آخر بأنه عبد الرحمن بن سالم بن عبد الرحمن بن عتبة بن عويم بن ساعدة، فعلى هذا الحديث من مسند عتبة وبذلك جزم ابن عساكر في (الأطراف)، وفيه اختلاف آخر، وعبد الرحمن لا يعرف حاله". أهـ.

وجمع ابن التركماني في "الجوهر النقي" (حاشية البيهقي: ٧/ ٨١) بين هذين الوجهين بقوله: "فإن كان عبد الرحمن اسم جده: (عبد الرحمن) كما ذكره البيهقي وابن منده، يحتمل على أن (عبد الرحمن) الذي هو الجد نسب في طريق البيهقي إلى جده (عويم)، وأن أباه هو (عتبة) كما بينه ابن منده، وأن سالما في طريق ابن ماجه نسب إلى جده عتبة". أهـ.

قلت: وهو جمع مقبول، لكن مدار الحديث على عبد الرحمن بن سالم وهو مجهول كما في "التقريب"،

---

(١) الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام جاسم الفهيد الدوسري ٢٠١/٢

وأبوه مثله. والراوي عنه محمد بن طلحة قال أبو حاتم: محله الصدق، يكتب حديثه، ولايحتج به. وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: ربما أخطأ.

وأخرجه الطبراني في "الكبير" (١٠/ ١٧٢) من طريق أبي بلال الأشعري عن حماد بن زيد عن عاصم عن زر عن ابن مسعود.

قال الهيثمي (٤/ ٢٥٩): "وفيه أبو بلال الأشعري، ضعفه الدارقطني". أهـ. قلت: وذكره ابن حبان في "الثقات" وسماه مرداسا، وقال: "يغرب". (اللسان: ٧/ ٢٢ و ٦/ ١٤).

وأخرجه سعيد بن منصور (٥١٢) بسند حسن عن عمرو بن عثمان بن عفان مرسلا.

وأخرجه عبد الرزاق (٦/ ١٥٩) وسعيد (٥١٤) عن مكحول مرسلا، وإسناد عبد الرزاق جيد.." [١]

"وإسناده جيد، وأبو عبد الرحيم هو خالد بن أبي يزيد الحراني، ورجاله كلهم مترجمون في "التهذيب".

وقال المنذري في "الترغيب" (٣/ ٥٣٠): "إسناده حسن". أهـ. وكذا قال الهيثمي (١٠/ ٣٠٠) بعد أن ذكراه بلفظه المختصر. وذكره الهيثمي (٤/ ١٠٥ - ١٠٦) بلفظه المطول، ثم قال: "وفيه عبد الرحمن بن بخت ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله رجال الصحيح". أهـ. كذا وقع في نسخته: (عبد الرحمن) محرفا، والصواب: (عبد الوهاب).

١٩ - باب: ذم ذي اللسانين والوجهين

١١١٩ - حدثنا أبو الفضل محمد بن عبد الله الشيباني البغدادي الحافظ: نا محمد بن عبد الله الطائي بحمص: نا إسماعيل بن محمد أبو هارون الجبريني: نا رواد بن الجراح: نا عباد بن عباد -يعني: الخواص- عن الأوزاعي عن يحيى بن عبيد الله عن أبيه.

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "من كان ذا لسانين في الدنيا جعل الله له لسانين في النار".

أخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٥/ ق ٢٧٦/ ب) من طريق تمام.

وإسناده واه: يحيى بن عبيد الله هو ابن موهب متروك، ورواد ضعيف لاختلاطه.

وروي من حديث أنس، وسعد بن أبي وقاص، وجندب بن عبد الله، وعمار بن ياسر.

---

(١) الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام جاسم الفهيد الدوسري ٢/٣٨٥

أما حديث أنس:

فقد أخرجه ابن أبي عمر العدني في "مسنده" -كما في "المطالب"." [1]

"ضم إلى هذا الطريق طريق أنس التي فيها إسماعيل بن مسلم صار الحديث حسنا إن شاء الله.

وروي الحديث من كلام ابن مسعود:

أخرجه ابن أبي شيبة (٨/ ٥٥٩) وابن أبي الدنيا في "الصمت" (٢٧٧) والطبراني في "الكبير" (٩/ ٢٧٢ - ٢٧٣) من طرق عن المسعودي عن مالك بن أسماء بن خارجة عن أبيه عنه بلفظ: "إن ذا اللسانين ... ".

قال الهيثمي (٨/ ٩٦): "وفيه المسعودي وقد اختلط، وبقية رجاله ثقات". أهـ. قلت: ما ضره اختلاطه، فالراويان عنه وكيع وأبو نعيم -الفضل بن دكين- ممن روى عنه قبل اختلاطه كما بينه الإمام أحمد (التهذيب: ٦/ ٢١٠).

ومالك بن أسماء وأبوه بيض لهما ابن أبي حاتم (٨/ ٢٠٤ و ٢/ ٣٢٥)، وذكرهما ابن حبان في "ثقاته" (٤/ ٥٩) [وانظر: اللسان: ٥/ ٢]، ففيهما جهالة.

١١٢٠ - حدثنا أبو زرعة وأبو بكر محمد وأحمد ابنا عبد الله النصري، قالا: نا أبو الحسن محمد بن نوح الجنديسابوري: نا أبو الربيع عبيد الله بن محمد الحارثي: نا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك: أنا نافع بن أبي نعيم القارىء عن أبي الزناد عن الأعرج.

عن أبي هريرة، قال: قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: "تجدون شر الناس: ذا (١) **الوجهين**، يأتي هؤلاء بوجه، وهؤلاء بوجه".

أخرجه مسلم (٤/ ٢٠١١) من طريق مالك عن أبي الزناد به.

وأخرجه البخاري (٦/ ٥٢٥ - ٥٢٦ و ١٠/ ٤٧٤ و١٣/ ١٧٠) ومسلم من طرق عن أبي هريرة به.

---

(١) في الأصل و (ر) و (ش): (ذو)، والتصويب من هامش الأصل و (ظ).." [2]

---

(١) الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام جاسم الفهيد الدوسري ٣/٣٥٥

(٢) الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام جاسم الفهيد الدوسري ٣/٣٥٨

"-عز وجل- على عمود من ياقوت أحمر، في رأس العمود مائة ألف غرفة، فتضيء لأهل الجنة كما تضيء الشمس لأهل الدنيا، مكتوب في جباههم: هؤلاء المتحابون في الله".

وحميد ضعيف كما في "التقريب".

وقال العراقي في "تخريج الإحياء" (٢/ ١٦٠): "رواه الحكيم الترمذي في النوادر من حديث ابن مسعود بسند ضعيف".

١٢٠٣ - أخبرنا أبو علي أحمد بن محمد بن فضالة الحمصي: نا أبو غسان مالك بن يحيى الدميري: نا يحيى بن هاشم: نا أبو خالد الواسطي عن زيد بن علي عن أبيه عن جده: الحسين.

عن علي بن أبي طالب -رضوان الله عليه- قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "أنا شفيع لكل أخوين تحابا في الله -عز وجل- منذ بيعثتي (١) إلى يوم القيامة".

أخرجه ابن قدامة في "المتحابين في الله" (رقم: ١١) من طريق شيخ تمام به.

وهو حديث موضوع، في سنده كذابان: أحدهما: أبو خالد الواسطي، واسمه: عمرو بن خالد الكوفي، نزل واسط. كذبه ابن معين، واتهمه بالوضع غير واحد. والآخر الراوي عنه: يحيى بن هاشم السمسار كذبه ابن معين وأبو حاتم، واتهمه غيرهما. (اللسان: ٦/ ٢٧٩).

وأخرجه أبو نعيم في "الحلية" (١/ ٣٦٧ - ٣٦٨) من طريق عمرو بن خالد الكوفي: ثنا أبو هاشم الرماني عن زاذان أبي عمر الكندي عن سلمان مرفوعا.

وفيه عمرو بن خالد أيضا، وقد رواه على الوجهين، ولا عجب في ذلك فهو مما عملت يداه، عامله الله بما يستحق!.

---

(١) في الأصل (بعثني) وعليها ضبة، والمثبت من (ظ)، وعند ابن قدامة: (من مبعثي).." [1]

"أبي عوانة موقوفا. والأول ثقة والآخران صدوقان. والذي يظهر أن أبا عوانة كان يرويه تارة موقوفا وتارة مرفوعا، فنقل عنه على الوجهين، والإسناد صحيح، وأشار الحافظ إلى ذلك فقال في "الفتح" (٦/ ٥١٠: "وجاء بإسناد صحيح عن أنس، أخرجه الطبراني في "الدعاء" من وجه آخر حسن". أهـ يعني طريق المبارك عن الحسن المتقدمة.

---

(١) الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام جاسم الفهيد الدوسري ٤٢٧/٣

وقال الهيثمي (٨/ ١٤٠) بعدما عزاه لأحمد وأبي يعلى: "رجاله رجال الصحيح". وقال البوصيري في "مختصر الإتحاف" (٣/ ق ٩٤/ ب): "رواه أبو يعلى بسند صحيح".

وأخرجه الخطيب في "التلخيص" (١/ ١٦١) من طريق الحسين بن عبيد الله التميمي عن حبيب بن النعمان عن أنس مرفوعا.

وسنده ضعيف: قال الخطيب: "حبيب أعرابي ليس بالمعروف، والحسين أيضا في عداد المجهولين". أهـ والحسين جهله العقيلي أيضا (اللسان: ٢/ ٢٩٦).

١٢٥٤ - أخبرني أبو الحسن علي بن أبي طالب بن صبيح قراءة عليه: أنا أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن يونس البغدادي بمصر: نا سويد بن سعيد، قال: نا المفضل بن عبد الله عن جابر بن يزيد عن عبد الرحمن بن الحارث المرادي.

عن عبد الله بن أبي أوفى، قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: ... فذكر حديث الغار بطوله.

[قال أبو القاسم تمام:] (١) وقال غيره: (المفضل بن صالح)، وهو: أبو جميلة الأسدي (٢)، والله أعلم.

---

(١) من (ظ).

(٢) في (ظ): (الأسيدي)، وكذا كتب فوق (الأسدي) في (ر)، والمثبت هو الصواب.." [1]

"ابن موسى العبسي. وخالفهم مخلد بن يزيد فرواه عن يونس عن بريد قال: كنت أزامل الحسن بن أبي الحسن في محمل، فقال: حدثنا أنس بن مالك ... وذكر الحديث.

ومخلد وإن كان ثقة لكن قال أحمد والساجي: كان يهم. وقال الحافظ: صدوق له أوهام. وعليه فرواية الجماعة أضبط وأوثق. وعلى أية حال فقد قال ابن القيم في "جلاء الأفهام" (ص ٦٦): "وهذه العلة لا تقدح فيه شيئا، لأن الحسن لا شك في سماعه من أنس، وقد صح سماع بريد بن أبي مريم من أنس أيضا هذا الحديث". [صرح بالسماع عند البخاري، وبالتحديث عند أحمد والنسائي] ثم قال: "ولعل بريدا سمعه من الحسن، ثم سمعه من أنس، فحدث به على الوجهين".

---

(١) الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام جاسم الفهيد الدوسري ٤/ ٢٣

١٥٧٤ - أخبرنا أبو القاسم علي بن الحسين بن محمد، وعبد الرحمن ابن عبد الله بن عمر بن راشد، وأحمد بن سليمان بن حذلم، قالوا: نا بكار ابن قتيبة: نا أبو داود الطيالسي: نا يزيد بن إبراهيم عن أبي الزبير.

عن جابر بن عبد الله أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "ما جلس قوم مجلسا ثم تفرقوا على غير صلاة على النبي - صلى الله عليه وسلم - إلا تفرقوا على أنتن من ريح الجيفة".

عزاه إلى "فوائد تمام": السخاوي في "القول البديع" (ص ١٥٠).

وأخرجه الطيالسي (رقم: ١٧٥٦) ومن طريقه: النسائي في "عمل اليوم والليلة" (٥٨، ٤١١) والبيهقي في "الشعب" (٢/ ٢١٤ - ٢١٥) والضياء في "المختارة" -كما في "القول البديع" (ص ١٥٠) -، واللفظ للنسائي. وأخرجه الطبراني في "الدعاء" (١٩٢٨) من طريق وكيع عن يزيد به بلفظ مقارب.

قال الضياء -كما في "جلاء الأفهام" (ص ٩٥) -: "هذا عندي على." [(١)]

"قلت: أما الخشية من تدليس ابن جريج فقد قال الحافظ في "النكت" (٢/ ٧٢٤): "فقد أمناها لوجودنا هذا الحديث من طرق عدة عن ابن جريج قد صرح فيها بالسماع من موسى". ثم قال (٢/ ٧٢٥ - ٧٢٦): "وبقي ما خشيه أبو حاتم من وهم سهيل فيه، وذلك أن سهيلا كان قد أصابته علة نسي من أجلها بعض حديثه، ولأجل هذا قال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به (١). فإذا اختلف عليه ثقتان في إسناد واحد: أحدهما أعرف بحديثه -وهو: وهيب- من الآخر -وهو: موسى- قوي الظن بترجيح رواية وهيب، لاحتمال أن يكون عند تحديثه لموسى بن عقبة لم يستحضره كما ينبغي، وسلك فيه الجادة، فقال: (عن أبيه عن أبي هريرة) كما هي العادة في أكثر أحاديثه. ولهذا قال البخاري في تعليله: لا نعلم لموسى سماعا من سهيل". يعني: أنه إذا كان غير معروف بالأخذ عنه، ووقعت عنه رواية واحدة خالفه فيها من هو أعرف بحديثه وأكثر له ملازمة رجحت روايته على تلك الرواية المنفردة". أهـ. كلام الحافظ، وقد قال في "الفتح" (١٣/ ٥٤٥): "وأما من صححه فإنه لا يرى هذا الاختلاف علة قادحة، بل يجوز أنه عند موسى بن عقبة على **الوجهين**".

وتابع موسى على روايته:

١ - محمد بن أبي حميد عند الطبراني في "الدعاء" (١٩١٣)، ومحمد ضعيف كما في "التقريب".

---

(١) الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام جاسم الفهيد الدوسري ٤/٤١٤

٢ - إسماعيل بن عياش عند الفريابي في كتاب "الذكر" كما في "النكت" (٢/ ٧٢٢). وإسماعيل ضعيف في روايته عن أهل الحجاز، وسهيل مدني. وقد قال أبو حاتم -كما في "العلل" (٢/ ١٩٦) -: "فما أدري ما هذا؟! نفس إسماعيل ليس برواية عن سهيل، إنما روى عنه أحاديث يسيرة".

---

(١) وقال ابن معين: ليس حديثه بحجة.." [١]

"عن الأوزاعي، قال: حدثت عن سعيد، أخرجه ابن عساكر (٤٠/ ٤) وهذا موافق لما رواه الوليد والهقل كما تقدم. لكن سويدا ضعيف كما في "التقريب"، بل قد تركه جماعه. وروي عنه أيضا من وجه مخالف لهذين الوجهين كما في الطريق الآتي.

١٧٨٩ - أخبرنا أبو الحسن خيثمة بن سليمان: نا أبو جعفر أحمد بن عمرو بن إسماعيل الفارسي الوراق: نا عبد الرحمن بن الضحاك أبو سليم البعلبكي: نا سويد بن عبد العزيز: نا الأوزاعي عن عبد الرحمن بن حرملة

عن سعيد بن المسيب، قال: لقيني أبو هريرة، فقال: أسأل الله أن يجمع بيني وبينك في سوق الجنة. فقلت: أو فيها سوق؟. قال: نعم، سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "إن أهل الجنة إذا دخلوها فنزلوا فيها بفضل أعمالهم، فيؤذن لهم في مقدار يوم الجمعة من أيام الدنيا فيزورون الله -عز وجل -، ويبرز لهم عرشه، ويتبدى لهم في روضة من رياض الجنة ... وذكر الحديث.

أخرجه ابن عساكر في "التاريخ" (٤٠/ ٦) من طريق تمام.

وإسناده إلى سويد جيد، فشيخ خيثمة وثقه خيثمة كما في "تاريخ ابن عساكر" (جزء أحمد بن عتبة - ص ٨٤)، وشيخه قال أبو حاتم كما في "الجرح" (٥/ ٢٤٧): "محله الصدق".

فالظاهر أن الاضطراب من سويد نفسه؛ لأن الرواة عنه لم يجرحوا، بل وصفوا بالصدق.

١٧٩٠ - أخبرنا أبو عبد الله جعفر بن محمد بن جعفر بن هشام الكندي من أصل كتابه: نا أبو زيد أحمد بن عبد الرحيم الحوطي: نا أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج: نا الأوزاعي عن الزهري." [٢]

---

(١) الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام جاسم الفهيد الدوسري ٤/٤٢٧

(٢) الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام جاسم الفهيد الدوسري ٥/٢٤٠

"وقال الدارقطني في حديث: «وعند الزهري فيه أسانيد أخرى صحاح» ، ثم ذكر جملة منها (١) .

والذي يظهر أن سعة رواية المحدث الحافظ كالزهري وقتادة – مثلا – قرينة خاصة – كما سيأتي – تدل على صحة الوجهين عنه، ومخالفة الراوي الواحد لجماعة من الثقات الحفاظ، قرينة عامة أقوى منها، تدل على وهم الوجه الذي أتى به عنه، فيحتاج إلى قرينة أخرى تسند ما قاله.

ومما يعضد رواية الجماعة أن الليث رواه عن الزهري عن سعيد مرسلا – كما ذكر الإسماعيلي (٢) – فلعل معمرا وهم فزاد أبا هريرة.

وأكثر مسائل علم العلل دخولا في هذه القرينة: زيادة الثقات.

هل تقبل مطلقا، أم ترد مطلقا، أم يفصل في ذلك، ومن أين يؤخذ هذا التفصيل ومن المعتبر قوله في هذا الأمر. آلمحدثون أم الفقهاء والمتكلمون من الأصوليين.

يعد الشافعي من أوائل من قعد لهذه المسألة حيث قال: «ويكون إذا شرك أحدا من الحفاظ في حديث لم يخالفه، فإن خالفه – وجد حديثه أنقص – كانت هذه دلائل على صحة مخرج حديثه» (٣) .

قال ابن عبد الهادي معقبا على ذلك: «وهذا دليل من الشافعي رحمه الله على أن زيادة الثقة عنده لا يلزم أن تكون مقبولة مطلقا كما يقوله كثير

---

(١) العلل (١/٤٤) .

(٢) فتح الباري (٩/٨٢٦) ، عند حديث (٥٥٣٨) .

(٣) الرسالة (١٢٧٢) .." (١)

"سعيد عن عائشة، ولو كان عن أبيه كان أسهل عليه حفظا» (١) .

وقد يرجح الحفاظ رواية من سلك الجادة على رواية من أتى بإسناد غريب، أو تقل الرواية به، كما سيأتي في قرينة غرابة السند (٢) .

كما قد ترجح هذه القرينة على العدد الكثير لقوتها.

قال البخاري: «حدثنا عاصم بن علي حدثنا ابن أبي ذئب عن سعيد عن أبي شريح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن قيل ومن يا رسول الله قال الذي لا يأمن جاره بوائقه"، تابعه شبابة وأسد بن موسى وقال حميد بن الأسود وعثمان بن عمر وأبو بكر بن عياش وشعيب بن إسحاق

---

(١) قواعد العلل وقرائن الترجيح عادل الزرقي ٥٩/١

عن ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبي هريرة» (٣) .

وعلق ابن حجر على ذلك بقوله: «وإذا تقرر ذلك فالأكثر قالوا فيه: "عن أبي هريرة" فكان ينبغي ترجيحهم. ويؤيده أن الراوي إذا حدث في بلده كان أتقن لما يحدثه به في حال سفره، ولكن عارض ذلك أن سعيدا المقبري مشهور بالرواية عن أبي هريرة فمن قال عنه: "عن أبي هريرة" سلك الجادة، فكانت مع من قال عنه: "عن أبي شريح" زيادة علم ليست عند الآخرين، وأيضا فقد وجد معنى الحديث من رواية الليث عن سعيد المقبري عن أبي شريح كما سيأتي بعد باب، فكانت فيه تقوية لمن رآه عن ابن أبي ذئب فقال فيه "عن أبي شريح" ومع ذلك فصنيع البخاري يقتضي تصحيح الوجهين، وإن

---

(١) العلل لابن أبي حاتم (٢/٣٥٤) .

(٢) (ص ٥٣) .

(٣) الجامع الصحيح (٦٠١٦) .." [1]

"فرجح أبو حاتم الوجهين عن معاوية خلافا لأبي زرعة بقرينة أن الوهم من الثوري في سند كامل غريب مثل ذلك محال عادة، بخلاف الوهم في رجل واحد في السند.

ومن الغرابة المقوية قول ابن رجب: « ... فإن في إسناده ما يستغرب، فلا يحفظه إلا حافظ» (١) .

وقال أيضا: «لا ريب أن الذين قالوا فيه عن أبي هريرة رضي الله عنه جماعة حفاظ، لكن الوهم يسبق كثيرا إلى هذا الإسناد، فإن رواية سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه، أو عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه، سلسلة معروفة تسبق إليها الألسن، بخلاف رواية سعيد عن أبيه عن ابن وديعة عن سلمان، فإنها سلسلة غريبة، لا يقولها إلا حافظ لها متقن» (٢) .

ومن أقوى الأمثلة على ما ذكره ترجيح الدارقطني (٣) - حرب بن شداد- على هشام وشيبان بسبب زيادته اسم غريب، مع أن هشاما أثبت بكثير، وقد تابعه آخر.

ومن أمثلة الغرابة المضعفة للحديث قول أبي حاتم: «أبو سلمة عن ثوبان لا يجيء» (٤) .

وقال أيضا: «واصل عن أبي قلابة لا يجيء» (٥) .

ويدخل في هذا الباب قول البرقاني للدارقطني: «قلت موسى بن ثروان، قال: ويقال ابن سروان عن طلحة بن عبيد الله بن كريز عن عائشة -رضي الله عنها- إسناد محمول حمله الناس» (٦) .

---

(١) قواعد العلل وقرائن الترجيح عادل الزرقي ٧٩/١

(١) شرح العلل (٢/٧٢٦) .

(٢) فتح الباري لابن رجب (٨/١١١) .

(٣) العلل الواردة (١١/٢٤٣) .

(٤) العلل لابنه (١/٣٦٤) .

(٥) العلل لابنه (١/٣٧٦) .

(٦) سؤالات البرقاني (٥٠٠) .." [١]

"أبي موسى رضي الله عنه موقوفا» ، ووافقه أبو زرعة على ذلك (١) .

وقال أبو حاتم أيضا: «حديث موسى أشبه، لأن الحديث يروى عن سعيد من طرق شتى، ولا يعرف عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا شيء» (٢) .

ويشبه هذا ترجيح العلماء رواية على أخرى بحجة أن هذا السند قد روي به أحاديث أخرى، لم تصل إلى درجة سلوك الجادة.

١٤) وجود رواية تجمع **الوجهين** المختلفين: ومعنى ذلك أن يختلف على راو في حديث على وجهين – سواء أمكن الترجيح بينهما أم لم يمكن – ونجد رواية أخرى تجمع **الوجهين** جميعا عن الشيخ نفسه. فتكون هذه قرينة على صحة **الوجهين** عن ذلك الشيخ.

ومن شواهد ذلك قول أبي حاتم: «لولا أن ابن الهاد جمع الحديثين، لكنا نحكم لهؤلاء الذين يروونه» (٣) .

وقال الترمذي: «سألت أبا زرعة عن هذين الحديثين، أيهما أصح؟ حديث أنس أو حديث أبي سعيد؟ فقال: كلاهما صحيح، وقد رواهما عبد الصمد بن عبد الوارث عن أبيه الحديثين جميعا. وسألت محمدا، فقال مثله» (٤) .

(١) العلل لابن أبي حاتم (١/٢٣٤) .

(٢) العلل لابن أبي حاتم (٢/٣٦٦) .

(١) قواعد العلل وقرائن الترجيح عادل الزرقي ١/٨٢

(٣) العلل لابن أبي حاتم (١/١٣٣و١٩٣) .

(٤) العلل الكبير (١/٤٠٠-ترتيبه) .." [١]

"وقال الترمذي أيضا بعد حديث: «وكلا الوجهين صحيح، لأن إسرائيل جمعهما» (١) .

وقال ابن خزيمة بعد حديث اختلف فيه على وجهين عن النخعي: «غير مستنكر لإبراهيم النخعي - مع علمه وطول مجالسته أصحاب ابن مسعود - أن يروي خبرا عن جماعة من أصحاب ابن مسعود» (٢) .

١٥) تصحيح الحفاظ لإحدى الروايات: حيث إن حفاظ الحديث السابقين من أعلم الناس بعلمهم، فإن تصحيحهم لوجه من أوجه الخلاف يعد قرينة لمن أتى بعدهم على قوة هذا الوجه على غيرهم، حيث إن علمهم بالعلل والخلاف، وقرائن الترجيح، تجعل تصحيحهم في أعلى درجات القوة. وهذا يختلف بحسب المصحح ومنهجه، وقوة كتابه الذي اشترط فيه الصحة.

فليس تصحيح ابن حبان والحاكم وغيره كتصحيح ابن المديني والبخاري ومسلم وأمثالهم من الكبار.

فإذا اختلف على قتادة مثلا على وجهين متقاربين في القوة، وقد صحح البخاري أو مسلم أو غيرهما من الحفاظ أحد الوجهين، استدللن ا بذلك على صحة هذا الوجه لأن علمهم بالعلة غالب على الظن، ومنهجهم في الترجيح من أصح المناهج، فلا عذر بعد ذلك لمن خالفهم إلا عند اختلافهم مع قوة قرينة الوجه الآخر.

---

(١) الجامع (١١٠٥) .

(٢) التوحيد (١/١٨٣) .." [٢]

---

(١) قواعد العلل وقرائن الترجيح عادل الزرقي ١/١٠٥

(٢) قواعد العلل وقرائن الترجيح عادل الزرقي ١/١٠٦